

4

نبيل هلال هلال

خرافة اسمها الخلافة

قراءة في سقوط الدولة الدينية



خرافة اسمها الخلافة



نبيل هلال هلال

خرافة اسمها الخلافة
قراءة في سقوط الدولة الدينية

رقم الإيداع بدار الكتب : 3597 - 2010

إهداء

أهدي هذا الكتاب إلى كل السابحين ضد
التيار من أصحاب الأقلام الحرة ممن يشتبكون
مع الباطل وأنصاره في معارك لا يضمنون
نتائجها ولا يعرفون ضحاياها , ممن طال
انتظارهم لشروق شمس يبدو أنها لا تعرف غير
المغيب .

نبيل هلال هلال

الفهرس

5	الإهداء
7	الفهرس
9	توطئة
23	الفصل الأول : الخلافة والسلطة
43	...	الفصل الثاني : لعبة تسييس الدين وتديين السياسة
85	الفصل الثالث : الجهاد في دولة الخلافة
135	الفصل الرابع : الاستبداد الديني وبوائقه
177	الفصل الخامس: الحكومة النبوية والانقلاب عليها
211		الفصل السادس : تهافت الفكر السياسي في دولة الخلافة
263	...	الفصل السابع : الخليفة والحرية في دولة الخلافة
287	الفصل الثامن: الخليفة والدينار في دولة الخلافة
311	صدر للمؤلف :

توطئة

يقول الحكيم إن خير البرق ما الغيثُ معه , وكذلك خير الكلام ما الحقيقة فيه . وهذا الكتاب لا يهدف إلى إقناعك بأية أفكار جديدة , وهو حال من الدجل الديني والسياسي , وإنما غايته- كل غايته- أن يحرض عقلك على تمحيص ما لديك من أفكار وثوابت قد تظن أنها غير قابلة للمراجعة. وكل باب من أبوابه لم نذهب فيه إلى استقصائه, وإنما ذهبنا إلى الاكتفاء بالبعض والاستدلال بالقليل على الكثير . وليس إلى الغافل يُساق هذا الحديث وإنما لمن انعقد عزمه على أن يعرف , وتساوره هواجس الفضول المعرفي . كما يهدف الكتاب- ضمن ما يهدف إليه- إلى الدعوة إلى إعادة اكتشاف الإسلام , سيقول قائلهم: من هذا الذي يدعو إلى اكتشاف الإسلام من جديد وقد قتله الفقهاء بحثاً وإفتاء طوال أربعة عشر قرناً ,

نجيب بأنه أنت نفسك أيها القارئ من سيعيد اكتشاف الإسلام بعد عرض حقائقه عليك , وحسبك دليل على إبطال فعالية الإسلام من بوار حال المسلمين ومخالفته لوصف الله لهم بأنهم "خيرأمة أخرجت للناس" ومفارقته - أي الحال- لما كان من الواجب أن يكون عليه .

وهذا الكتاب يمثل خطوة في الاتجاه الصحيح لامتلاك بعض أدوات تحريك هذا الواقع تمهيدا لتغييره, إذ ليس صحيحا أن واقعنا غير قابل للملاحظة أو التغيير .

ولما رأينا سعي البعض إلى تحقيق حلم كبير اسمه بعث الخلافة الإسلامية , رأينا المبادرة بكتابة هذا الكتاب لمن يفكرون في بناء الهرم بدءا من قمته وانتهاء بقاعدته , من ينتظرون خليفة يحكمهم بالعدل والقسطاس, من خفي عليهم أن البسطاء وحدهم هم من يملكون صنع الأجداد متى عرفوا السبيل إليها , ويتوهمون أن خير البلاد والعباد لا يكون إلا بنظام حكم مماثل للخلافة الإسلامية التي يظنون أنها حُكْمُ حاكم جليل مبارك يحرس الدين والملة ويحقق المساواة بين الناس , ويقضي بينهم بالعدل .

فإذا كانت تلك هي الخلافة في ظنهم , فإن التاريخ يكذب حدوثها علي هذا النحو , فالخلافة لم تحقق العدالة ولا المساواة, ولم تحل دون انحراف الخلفاء ونهب بيت المال وترسيخ الطبقة والإقطاع . ورأينا أن نبين كيفية إبطال فعالية الإسلام , وأن نزيح أستار الأوهام التي تخفي وراءها زيف الاعتقاد بمثالية نظام حكم الخلافة الإسلامية , ورأينا كشف

الدور الذي أداه فقيه السلطان في الحيلولة دون تفعيل الإسلام عالميا , إذ كان زمن الخلافة هو زمن العدالة الغائبة والظلم المشهود . ولم يكن الخليفة ذلك المؤمن الصالح الذي يقوم الليل ويصوم النهار, ولا هو الإمام العادل القيم بأمانة على أموال بيت المال , تلك كانت صورته في تراثنا المزيف . والحقيقة أن الخليفة المسلم كان صورة طبق الأصل من أي قيصر أو كسرى , مع أنه كان يسمى نفسه "أمير المؤمنين". وكان المسلم في مملكة أمير المؤمنين - كما هو الحال في أي نظام ملكي - مجرد بقرة في حظيرة جلالة الملك . والآليات التي حكمت بزوغ وزوال الخلافة الإسلامية هي نفسها تقريبا الآليات الفاعلة في نظم الحكم الفرعوني والبطلمي والروماني والعثماني الأمر الذي لا يمنع وصفها جميعا بأنها (خلافة) فرعونية أو رومانية ما دامت نفس آليات الحكم هي الفاعلة , إذ تنتقل السلطة فيها جميعا إلى وريث من الأسرة الحاكمة التي تستند في العادة إلى شرعية دينية وهمية (الإله أو ظله أو النطق باسمه) - زعم كل "ملوك الخلافة" أنهم من البيت النبوي حتى وإن كانت أصولهم من أوروبا!¹ أو شرعية القوة والبأس , أو شرعية

1- أعلنت المؤسسة الدينية الرسمية أن الملك فاروق ملك مصر ينتمي إلى البيت النبوي الشريف , مع أن أي تلميذ في المدرسة

ميراث أسرة بعينها للحُكم- الثروة والعباد - حتى وإن لم يتيسر لها زعم شرعية دينية يتم بها وراثة الأمة بكاملها كما تُتوارث الأرض والأنعام , وكلها شرعيات تحوّل لمن يجوزها استعباد الناس ونهب أموالهم وتكميم أفواههم وضرب أعناقهم , وكلها تُظم يغيب فيها الفرد المعارض ولا يُسمح لأحد فيها غير أن يكون عبدا خالصا لمولاه الحاكم .

ولما فوّضت الأمة أمرها إلى المستبد وحوّلته سلطة حكمها, لم يعتبر ذلك تفويضاً بل تنازلاً منها عن حقها في الحكم العادل , وإسقاطاً لحقها في مساءلته . ولزم المسلم موقف المتفرج من قضايا مجتمعه بعد أن قهره السلطان وروضه فقهاؤه عملاً بالقاعدة الفرعونية الخالدة التي يتوارثها الطغاة : "لا أرىكم إلا ما أرى".

ويقوم النظام النيابي على مسؤولية الحاكم وسلطة الأمة , وطوال تاريخنا الإسلام- من بعد الخلافة الراشدة - لم يكن الحاكم مسؤولاً قط أمام شعبه , " لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون", ولم يكن للأمة أي سلطة , إذ يفعل بها السلطان ما يشاء , ومنذئذ لم يستطع المجتمع المسلم صيانة مصالحه التي أضرت بها الخليفة والكاهن .

الابتدائية يعلم أن فاروقاً من أحفاد محمد على المولود في
ألبانيا بأوروبا

ويحلم المسلمون طوال تاريخهم "بخلافة عادلة", وضللتهم القدسية الزائفة التي تضيفها كلمة "خلافة" و "خليفة", وفاتهم أن مصطلح "الخليفة العادل" هو عين مصطلح "المستبد العادل" الذي لا يمثل في الواقع شيئا حقيقيا إنما حلم لا يتحقق , فمن يطلب عدل المستبد كمن يطلب الفضل من أيدي اللئام . وكما لا يكون المستبد عادلا , لأن استيلاءه على السلطة - ابتداء - بدون وجه حق ينفي مباشرة كونه عادلا , كذلك لا يتحقق العدل في خلافة يستأثر فيها المستبد وحده بالحكم والسلطة والمال استنادا إلى شرعيات مزعومة لا تختلف عن شرعيات فرعون موسى وجنكيز خان وملوك أوروبا في القرون الوسطى , فقد أصاب الناس ما لم يكن يصيبهم إلا بهم .

لذا فالاعتقاد بضرورة الخلافة إنما يشكل محض وهم إذا أردنا حدوثها على نحو ما حدثت به فعلا في القرون الخوالي , فهذه الخلافة لن تحقق لمسلمي اليوم الحكم المثالي الصالح كما لم تحققه في الماضي لأنها كانت محض حكم استبدادي ملكي ديكتاتوري على غير ما يظن الكثيرون .

وبعد أن توافر للمسلمين فضل قوة نتيجة التوسعات والفتوحات , تدفقت الأموال والغنائم إلى بيت المال الذي كان في الواقع مصرفا خاصا للخلفاء ينفقون منه على شراء الجواري والغلمان وعطايا الشعراء والمادحين , ولم يحظ عموم الناس بشيء من هذه العوائد المالية إذ استأثر الخليفة وأسرته بها , فالحاكم ليس مسؤولا عن البؤس الذي يعانيه شعبه

لأنها إرادة الله التي شاءت أن تكون تلك المحن والشدائد من باب الابتلاء! هكذا روج فقهاء السلطان . ولم يعرف الفقه السياسي الإسلامي قط السبيل إلى تقييد سلطات الخليفة , ولم يحدد وسيلة لمحاسنته أو عزله إن اقتضى الأمر ذلك . وكانت - ولا تزال - الممارسات السياسية تقوم على أساس تصنيف الناس إلى قُصَّر وأوصياء , أو "رعية" وراع .² وانتَهك الخلفاء كلهم جميعاً الدستور الإسلامي الذي سنَّه النبي في المدينة لتنظيم شؤون "دولة" المدينة في العام الأول الهجري وهو أول ما عمله بعد وصوله إليها , وهو دستور يقر حقوق المواطنة والمساواة والعدل والحرية سابقاً الغرب في صياغة أي وثيقة مماثلة. وهي حقوق لم يرعها الخلفاء بل كانوا أول من انتهكها , وصادروا الآراء وكمموا الأفواه عدا ما يسبَّح منها بحمد الخليفة وأسرته , وظلموا ولم يعدلوا , ونهبوا ولم يعمُّوا , وقهروا ولم يرحموا , فرقعوا دنياهم بتمزيق

2 - في حديثنا كله عن الخلفاء والخلافة نستثني الخلفاء الراشدين والقليل غيرهم , وكل ما جاء في هذا الكتاب عن "الفقيه" نقصد به فقيه السلطة الذي باع دينه بدنياه , وكان في خدمة سلطانه ينطق باسمه ويحارب بسيفه ويأخذ دنائره . ولا ينسحب كلامنا عن "الفقيه" على أي فقيه من حملة العلم الديني ممن نجلهم ونحترمهم

دينهم , فلا دينهم أبقوا ولا ما رقعوا , وهذه حقائق أجلى من أن يُطلب لإثباتها برهان .

والإسلام الذي يحكم في ظله خليفةٌ مُستبد يتظاهر بتقوى الله ويبرر له فقهاؤه شرعية حكمه وظلمه للناس ونهبه أموالهم , ذلك إسلام مزعوم ما أنزل الله به من سلطان , فالإسلام الحقيقي - إسلام الله - هو الإسلام الذي تحكم فيه الأغلبية لمصلحة الأغلبية , ولا محل فيه لسلطة الفرد المتسلط الذي لا يمثل لضوابط عدم الانفراد بالسلطة , والإسلام الحقيقي يكون المال فيه للناس , كل الناس , ولا يباح فيه استثثار طبقة مَّا بنعيم الدنيا , بينما يُترك للفقراء - وهم كل الأمة - نعيم الآخرة , فلا خير في خير لا يعم . وما لم يُنفض الاستبداد من على وجه الإسلام , فسيبقى هذا الدين العظيم لؤلؤة لم تُشَق عنها أصدافها .

وجاءت الأديان لخدمة الناس بتقرير مصالحهم وتحديد حقوق وواجبات الحاكم والمحكوم , وحماية حقوق الناس من الناس . واستهدفت الأديانُ تحريرَ الشعوب من سيطرة الأقوياء , والقضاء على الطبقة , وتحريرَ الناس من الحاجة , ومناهضة القهر والظلم .

وبدراسة الظاهرة الدينية عبر التاريخ يتبين أن الدين - كما أراده الكهنوت - أسقط الناس في قبضة معبودات من نوع جديد: الفرعون والكاهن والملأ ولم يتحرر الناس من الفقر بل ترعرع في ظلها. وجند الكهنة الناس والدين لخدمة الحاكم والملأ , وخسر القرآن معركته مع ثالوث الشر (الفرعون

والكاهن والملا) كما خسر تجربته مع الشرع الجماعي. وجاء الإسلام ليحرر الفرس من عبوديتهم لكسرى , وليحرر الروم من عبوديتهم لقيصر, وأوقع فقيه السلطان الناس في فخ عبودية معاوية ويزيد وأشباههما ممن حكموا الناس بعد ذلك

وانشغل الوعاظ بالثرثرة من فوق المنابر, وفاتهم اكتشاف مهمة القرآن في تغيير واقع الناس, واكتفوا بالحديث إليهم عن نعيم أحروري يمتلك فيه الصالح مئات من الحور العين حيث يجامعن بدكر لا يمل وإن الشهوة لتجري في جسده سبعين عاما يجد فيها اللذة³.

وفقد الإسلام سحره وفعاليته فور تجريده من أهم خواصه: وهو أنه دين الجماعة والأغلبية , لا دين السلطان أو القبيلة أو الأسرة الملكية , فهو دين كل الناس يرعى مصالحهم جميعا بلا محاباة لأحد على حساب أحد , ولا يحظى فيه السلطان ولا طبقة ما بما لا يحظى به أدنى الناس في المجتمع, ولا فرق فيه بين حقوق الشريف والمشروف. كان ذلك هو الحال أيام النبي والشيخين. وبفعل كثافة تضليل الكاهن للناس , أصبحوا يصدقون ما يُقال لهم , ويكذبون ما يرونه : فيصدقون أن دين الكاهن والحاخام -وليس دين الله-

3 - ابن قيم الجوزية - حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح - حققه

وأخرج أحاديثه خالد بن محمد بن عثمان

فيه العدل والحق , ويعجزون عن تصديق ما هم فيه من
بؤس وفقر وقهر .

وتعرضت العلاقة بين الإرادة الإلهية والإرادة الإنسانية إلى
التزييف , فزعم الكهنة أنه لا يجوز لإرادة الإنسان أن تمضي
بعيدا عن نطاق الإرادة الإلهية , ثم زعموا أنهم الناطقون
باسم الله وإرادته , أي تم أسر إرادة الإنسان باسم سجان
قاسي القلب زعيم اسمه الكاهن . وأوهم الكهنة الناس أن
الصراط المستقيم هو العكوف على الشعائر والعبادات ليل
نهار حتى تتورم الأقدام والجباه من فرط السجود , حتى
باتت العبادات كالدين الذي يعجز المرء عن سداده . ولم
يحدثهم أحد بأن الصراط المستقيم هو كل وأي طريق للخير
والحق , وهو الوصايا العشر في توراة موسى , وهي نفسها
التعاليم الواردة في سورة الأنعام "الآيتان 151, 152" وكلها
أمور غير تعبدية بل أصول للمعاملات بين الناس في ضوء
تسليمهم بوحدانية الله .

ومصطلح الخلافة مصطلح تاريخي تراثي وليس شرطا شرعيا
لقيام الدولة الإسلامية وليس شرطا لحصر شكل الحكم في
الدولة على نحو ما قامت في خلافة حكام المسلمين ,
ومصطلح الخلافة كما عرفناه في التاريخ إفرار لمدة الحكم
التالية لوفاة النبي , وهو - كمصطلح - غير مناسب للعصر
, وهو إفرار مباشر اقتضاه ظرف خلو الحكم عقب وفاة
النبي .

وتعود المراوحة بين التأييد والمعارضة لنظام الخلافة إلى الخلط بين كل من مفهومي الخلافة الراشدة وغير الراشدة, وبين النظرية والتطبيق للنظام الإسلامي, وبين الحكم بعدل الله أو بالحق الإلهي والحق النبوي : أي الخلط بين خلافة الراشدين وبين الخلافة الأموية والعباسية والفاطمية والعثمانية وغيرها- وهي في الحقيقة ملكيات استبدادية تختلف نوعيا عن أسس الحكم كما أرستها الحكومة النبوية كما سيأتي بيانه في حينه⁴. كما أن مبادئ وغايات الحكم الواردة في القرآن والسنة -وهي أصول بقيت نظرية- تختلف تماما عن الواقع الذي عاشه المسلمون فعلا في ظل الخلافة بعد الراشدة وابتداع الحق الإلهي والحق النبوي. فالخلفاء- غير الراشدين- ادعوا حقوقا إلهية (الأمويون والعثمانيون)⁵, وادعى العباسيون والفاطميون حقوقا نبوية . والمدافعون عن نظام الخلافة يتمثلون الخلافة الراشدة ويتناسون ما جرى في عصور الخلافة غير الراشدة والاستقواء بمزاعم الحكم بالحق الإلهي والنبوي .

4 - انظر فصل الحكومة النبوية

5 - الزائر لقصر السلطان في تركيا يجد مكتوبا على جدرانه أن الخليفة هو ظل الله في الأرض كما كان يدعى ملوك أوروبا في القرون الخوالي

والفرق بين الزعم بالحق الإلهي والحق النبوي غير كبير , فالقصد هو خلق نوع من التميز والفضل للخليفة يعلو به على المحكومين فيظلم وينهب وهو بعيد عن المساءلة . فالخلفاء لما أرادوا أن ينزلوا فوق مراتب الناس , استتروا - بل تترسوا- وراء الحصانة الموهومة التي ابتكرها وروج لها الفقيه السلطاني العميل , فانخزل الناس لسلطانهم الخنزال الخاضع الدليل. وحشي الفقيه سيف السلطان وطمع في ذهبه , وفاضل بين الدين والدينار فكان الدينار عنده أرجى

وبقيت المبادئ والأصول السامية في الإسلام من عدل وحرية ومساواة وشورى , في دائرة الأمان والأحلام ولم تطبق عمليا وبقيت مجرد أسس نظرية تنتظر من يطبقها . ومن يرى ضرورة أن يكون نظام الحكم "خلافة" إنما يكون قد اعتبر التجربة التاريخية السابقة ملزمة للناس , مع أنها تجربة خضعت لظرفها الزماني والمكاني , أي أنه يتعين تفكيك تجربة الحكم التاريخية التي حدثت في شكل خلافة يمارس فيها الخليفة الاستبداد والعسف والقهر والنهب , يجب تفكيك هذه التجربة التاريخية إذ لم تعد صالحة , ولا يجوز اعتبارها شرطا سرمديا لنظام حكم الناس .

وروج الفقيه السلطاني أن الجهاد هو امتشاق السيف لفتح بلاد الله وضرب أعناق خلق الله لكي يؤدوا شعائر المسلمين وينهب الخليفة أموالهم ويخضعهم لاستبداده . ولا يمكن الزعم "بشرعية" هذه الفتوح ما لم يتم إحداث تغيير حقيقي في

أحوال هذه البلاد من تحقيق للعدالة والمساواة والحرية , وهي أماني لم تتحقق للفاتحين أنفسهم إذ تم تعطيل "الدستور" الذي حدثهم عن هذه الحقوق بعد وقت قصير من سنّه . ولكن الجهاد كان ضروريا لضخ الغنائم في المصرف السلطاني . وكان الجهاد من أجل تحرير الناس من عبودية الناس هي اللافتة التي حملها الفرسان وهم يفتحون الأمصار , دون أن يخطر ببالهم تأمين حقوق المستضعفين في الأرض من الرجال والنساء والأطفال , وهو الهدف الأساسي للجهاد . فمن لا يقدر على حماية حقوقه هو المستضعف الذي شرع الله الجهاد من أجله , ومن يتقاعس عن الدفاع عن حقه هو المستخذي , ومن لا يعلم أن له حقوقا ينبغي الحصول عليها , هو المغفل , والمستخذي والمغفل يتوعدهما الله بجهنم .

وبعض الناس يتعصب لوجهة نظره ويتمسك بها ولا يتنازل عنها حتى لو أتاه دليل دحضها وتمافتها كفلق الصبح . لذا لا خير في نصح من لا سبيل إلى إقناعه بالحجة . فإن كنت أيها القارئ العزيز ممن لا يقبلون الرأي المخالف حتى وإن استند إلى الحجة والبينة , فلا أنصحك بقراءة هذا الكتاب .

وأرجو ممن لا يعجبه كلامنا ألا يتجشم مشقة المسارعة بالذم والإنكار في محاولة لإظهار غيرته على الدين , وأن تتسع الصدور لقراءة ما كتبنا , فإن كان فيه ما يخالف الحقيقة , فحسبنا ثواب المجتهد الذي يخطئ الحق وهو يطلبه

, وإن كنا قد أصبنا , فلا نريد جزاء ولا شكورا إلا من
وجهه تعالى .
وعلى الله وحده قصد السبيل .

الفصل الأول

الخلافة والسلطة

السلطة هي القدرة التي تمكن قلة من الناس من جعل أغلب الناس يفعلون ما قد لا يفعلونه بمحض إرادتهم , وعليه تكون السلطتان السياسية والدينية في ذلك سواء , وأداة السلطة السياسية لذلك هي الترهيب , وأداة السلطة الدينية هي الترهيب والترغيب .

والسلطة جموح بطبيعتها , وإن دامت في يد واحدة فهي مفسدة ولا يقدر على كبح جماحها غير نبي معصوم , وهذا الجموح مركوز في طبيعتها بغض النظر عن ديانة ومعتقدات من تقع هذه السلطة بيده , والأمثلة كثيرة وأجل من أن تحصى , ويذكرها لنا التاريخ من عصور الوثنية واليهودية والمسيحية والإسلام . وإذ نسلم أن الانفلات من طبيعتها , يكون من الضروري إيجاد وسائل للسيطرة عليها وكبح جماحها والمحاذرة من تركيزها في يد فرد واحد أو مؤسسة واحدة , وإنما يتعين تفريق فعاليتها بين المؤسسات الثلاث الرئيسية : التشريعية والقضائية والتنفيذية , والحرص على

الفصل الكامل الحقيقي بينها , وفرض قيود حقيقية على الحاكم وتحرير الصحافة وكفالة حرية الرأي والتفكير , وأن يتحقق ذلك كله من خلال الدستور والقانون . فالسلطة إن لم تكن مقيدة أمكن لصاحبها أن يستبد استبداد من لا يخشى أحدا فيهلك الحرث والنسل . ولا ينبغي سلب حق الشعوب في استرداد السلطة الممنوحة لحكامهم إذا انحرفوا . والسلطة السياسية بحاجة دائما إلى لجام تسيطر به على الناس , وعبر التاريخ كله لم يكن هناك أفضل من الدين والكهنوت يستخدمهما صاحب السلطان السياسي لامتطاء ظهور الناس وقمعهم وشل وعيهم وصرفهم بعيدا عن مصالحهم الحقيقية التي تخالف تماما مصالح السلطان , ولم يكن غير الدين , فهو خير ما يمثل الترغيب والترهيب للناس المطلوب ترويضهم واستئناسهم كي يتقبلوا ما ينزله بهم السلطان من صنوف الهوان والاستغلال . وليس أضر على الدين من الكاهن الذي يحسن الكلام ولا يخاف الله . ومن يتاجر بالدين ليثرى لأشد فسقا من الغانية التي تزني لتأكل , والسلطان الذي ينهب أموال الناس التي ائتمنوه عليها , لأكثر سقوطا من قطاعي الطرق .

ودين الله يسلم السلطة للناس , لكن الفقيه شرعها سلطة عليهم , وبدون هذا التشريع لا تدوم أرستقراطية الكهنة والفرعون , وبدلا من أن تحمي السلطة حرية الفرد , قامت هي بسلبها .

ومراد التحالف بين السلطة السياسية والسلطة الدينية هو تثبيت الواقع ذي التركيبة الطبقيّة التي تيسر نهب نواتج مجهود عموم الناس من المستضعفين وتسليمها إلى الحاكم (فرعون أو قيصر أو ملك أو خليفة أو سلطان) والكاهن (شيخ أو حاخام أو قسيس أو سادن صنم), والملاّ (الأشراف والنبلاء وأصحاب المال والإقطاع , وهم وجهاء القوم والمترفون ومجموعات المصالح المنتفعون بالوضع الراهن الذي يصنعه تحالف السلطان مع الكاهن) , فكلهم صياد ولكن الشباك تختلف . والقانون الذي يسنه هذا التحالف يقر التمييز الطبقي ويوجد له الضمانات القوية .

وفي الوقت الذي ذكر الله فيه اسمي هامان وقارون-ممثلي ضلعي ثالوث الفساد- لم يذكر اسم فرعون الشخصي واكتفى بذكر لقبه "فرعون" حتى يبقى رمزا يسع رئيس كل مؤسسة للفساد والإفساد فيصلح للتطبيق في كل عصر وأوان . ولما تحدث الله عنهما- فرعون وهامان- ذكر معهما(جنودهما) , والجنود هم كل من يتم تجنيدهم لخدمة أهداف الفرعون: كالجيش والشرطة والقضاء الفاسد , وجنود

هامان¹ هم رجال الدين والوعاظ والكهنة وخدم المعابد وكل من يرتزق باسم الدين والآلهة .
وإذا ما ذُكرت السلطة , ذُكرت العدالة , فلا تستقيم الأولى إلا بالثانية . وحرص الإسلام على إقرار العدالة بالغ الأهمية, وقد أمر النبي بممارسة العدل في حكومته النبوية: "وأمرت أن أعدل بينكم" الشورى 15. ونزلت آيات عديدة في شأنها- أي العدالة- والله تعالى يصفها بلفظ واحد جامع لمعاني العدالة والعدل والمساواة والحق , هو "الميزان" , واسمعه يقول :

"الله الذي أنزل الكتاب بالحق والميزان " الشورى 17, " وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط " الحديد 25 , " ووضعت الميزان ألا تطغوا في الميزان , وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان " الرحمن 9.

وإقامة الوزن لا تعني وزن البضائع كما يفسر صبية المساجد والوعاظ , وإنما هي إقامة العدل والحق والمساواة . وتوحي العدل أمر إلهي واجب التنفيذ , : "إن الله يأمر بالعدل" النحل . 90 .

1- كان هامان وزير فرعون وكبير كهنته , كما كان كبير المهندسين في الدولة , لذا كان تكليف فرعون له ببناء صرح يرى منه رب

والسلطة والسعي إليها من أكبر العوامل المحركة للأحداث. وتاريخ سعي الملوك إلى العروش والنفوذ هو تاريخ الإنسان نفسه على هذا الكوكب , وحرص السلاطين على حياة السلطة شديد , يبذل السلطان في سبيلها كل مرتخص وغال , فمنهم من قتل أمه أو أباه أو أبناءه أو المنافسين له من أقاربه من أجل العرش والسلطة . والسلاطين يسنون القوانين التي تخدم مصالحهم ويجندون الأعوان والجنود لحمايتهم , وينفقون على ذلك كله من أموال الأمة المنهوبة , ويتعاون السلاطين في ذلك مع المملأ ومجموعات المصالح التي تسير مصالحها بالتوازي مع مصالح السلطان . فعَلَّ ذلك فرعون موسى وغيره من الفراعين والملوك والقيصرة والأكاسرة وملوك المسلمين وخلفائهم .

لذا كان على السلاطين تحريف الدين وتزييف السُّنة من أجل اختلاق شرعيات موهومة تبرر استيلاءهم على السلطة والمال وتبرر شن حروب توسعية باستخدام ما توافر لهم من فائض قوة , شأهم في ذلك شأن سائر الأمم التي حازت مثل هذا الفائض من القوة , وزعموا أنها لنشر الدين وهي لتأمين الغنائم اللازمة للوفاء بالتكاليف الباهظة لجندهم وحراسهم وغوانيتهم وغلمانهم وقيانهم .

والمعيار الرئيسي للحكم على صلاحية نظام مَّا , هو كفالتة حرية الفرد وضمان كل حقوقه , لا حرية طبقة أو طائفة أو تمايز طبقة بنيلها فوق ما لها من الحقوق , فإذا كفل النظام سلطات لطبقة دون أخرى على حساب تقليص سلطات

وحريات سائر خلق الله , كان النظام فاسدا , ولحرصت الطبقة المحظوظة التي تعيش في ظل النظام إلى تعزيز مكاسبها وتأمين سيادتها , فتسعى من جهة أخرى إلى تجنيد أعوان لها , وتشكيل جماعات مصالح تساند السلطة ويتبادلون جميعا المنافع والمكاسب , والشعب بعيد بعيد عن الأمر برمته , بل في الغالب تنجح أبواق الحاكم والطبقة المحظوظة في خداعه فيصفق الشعب المخدوع لحاكمه الظالم وهو ينحره . ولن يتسنى لهذا المسلم أن يعيش حياة كريمة أو يحظى بجنة السماء أو الأرض بعد إقصائه على هذا النحو الذي يقضى على أي فرصة له تمنحه حظا-ولو يسيرا- في إدارة أمور حياته , فهولا يمسك بأي من الخيوط التي تحرك واقعه أو مستقبله .

والإسلام , شأنه في ذلك شأن سائر الأديان السماوية , يلفظ الديكتاتورية والطغيان والظلم , إذ تنطوي تعاليمه على أسس العدالة والمساواة والحرية ومناهضة الفساد , لذا كان على المستبد- بل من أولوياته- التدبير للتحايل على الإسلام أو معاداته في صراحة . فمن آليات الفرعون اصطناع التناحر وإثارة الجدل بين الطوائف والطبقات لشغل بعضها ببعض وإضعافها جميعا وصرافها عن التفرغ لمواجهته , ويكون هذا الجدل دينيا في ظاهره (قضية خلق القرآن² أيام المأمون , أو وجوب الحجاب أم النقاب , والأحاديث النبوية

2 - خلاف فلسفي يبحث قضية هل القرآن مخلوق أم أزلي

بين القرآنيين³ ومعارضيههم , أو القول بالتعجيل بتطبيق الحدود الشرعية , ومن له القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) أو اقتصاديا (الربا وفوائد البنوك ودورها في الاقتصاد بين الإنكار والتأييد) , أو فكريا (رواية وليمة لأعشاب البحر لحيدر حيدر وحق المؤسسة الدينية في الاعتراض على الأعمال الإبداعية وإن كانت غير دينية) وهي أمور لا ينتهي الحديث عنها ولا يجنب أوار الخلاف بشأنها . ويراد بهذا كله امتصاص طاقات الغضب والاستنكار لدى الناس , وصرف اهتماماتهم إلى قضايا ليس من بينها مراجعة الحاكم أو انتقاده أو النظر في إعادة توزيع السلطة والثروة .

والمستبد يصور لشعبه زمانه على أنه زمن السكوت وملازمة البيوت والاكتفاء بذكر الحي الذي لا يموت , أو أنه أوان الترقب والإعداد لخوض معركة فاصلة مع العدو الغاشم , أو وقت حشد الجهود لبناء الوطن وزراعة الصحارى وتحديد البنية الأساسية , فيوهم الناس أن أمامهم أمورا مصيرية أولى بالاهتمام والعناية من المطالبة بالعدالة والمساواة والحرية والوفرة والديموقراطية , وبذا يكون المطالب بها معطّلا للمسيرة وبرامج التنمية ومخذلا عن منازلة العدو فلا صوت يعلو فوق صوت المعركة , أي معركة. وبذا يقنع الناس من السلطان بأقل القليل , فالظمان يقنع بيسيرالماء .

3- جماعة ترى ضرورة تنقيح السنة النبوية في ضوء القرآن

وسلطة الأغلبية هي حجر الزاوية في أمر الحكم والإدارة في الإسلام , فالشورى والاختيار والمبايعة , كلها أمور تؤكد سلطة الأغلبية .

وحديث الله لعباده في القرآن موجّه للأغلبية: " يا أيها الذين آمنوا " , "يا أيها الناس , وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم- وليس ولي الأمر . ولا مكان للانفراد بالسلطة , ولا إمكان لتهميش الأغلبية سواء بانفراد المستبد بالنفوذ أو بتضليل هذه الأغلبية وصرف انتباهها بعيدا عن مصالحها . ومظاهر الاعتداد بفعاليات الجموع والأغلبية في الإسلام عديدة : كتجمّع الحج , وصلاة الجمعة , وصلاة الجماعة , وإذا لم تكن السلطة في يد الأغلبية لوقع الظلم عليها بفعل الإقطاع والطبقية والرأسمالية .

ولم يتدرب الناس على التحرك الجماعي . فالإدارة الجماعية هي أشد ما يخيف المستبد إذ لا يقوى على مواجهة الناس دفعة واحدة , بل يهزمهم إن واجههم فرادى , فيحرص على تفرقتهم إذا اجتمعوا , فحرّم المظاهرات , وحنّط الجامع , وحرّم ممارسة النشاط السياسي في الجامعات , وضيق على النقابات المهنية , ومنع تشكيل الأحزاب .

ويتم تضليل الغالبية بأنها فاعلة ومشاركة في حكم نفسها بسن دساتير تنص على حريات موهومة لا تحظى بالتنفيذ , أو بتشكيل هيئات ومجالس شيوخ وشورى , وكلها كيانات هشة ومؤسسات من ورق تسيطر عليها مجموعات المصالح وحراس مكاسب السلطان وبطانته والطبقة التي ينتمي إليها

أو تسانده . ويوهمون الأغلبية بأنهم تعيش في نظام ديمقراطي تديره الأغلبية لمصلحة الأغلبية , وتنطلي هذه الحيلة على الأميين فهم جهلة لا يعلمون . وفي واقعنا المعاصر يُشاع أن المواطن العادي هو صاحب السلطة , ولكنها سلطة لا يعترف لها أحد بالسلطة ! وليس الشعب إلا نائما في صورة يقظان , وهو كزيد وعمرو في كتب النحاة , إذ تجري عليهما الأفعال وهما لا يشعران .

وهناك معايير لتقييم الحكم يُنظر إليها من ثلاثة وجوه :

الحاكم والمواطن والوطن :

أولها , الحاكم :

ومعياره الأول كيفية وصوله إلى العرش (بالانتخابات النزيهة أم بشرعيات موهومة كشرعية قريش أو الجيش والسيف والدبابة والانقلاب العسكري أو بالتعيين وولاية العهد) , وهل يسمح بتداول السلطة ومشاركة قوى المعارضة في الحكم أم يلاحقها فلا تنطق , وما هي قدراته على إدارة شؤون الحكم , وما علاقته ببيت المال , وهل يحترم القانون والصحافة , وهل الحقوق التي يكتسبها تزيد على حقوق المواطن ؟ وما هي ثروته قبل تولي الحكم وبعده ؟ وهل يوصي بالحكم لأبنائه أو أحد أعوانه منعا للملاحقة وحرصا على استمرار المكاسب ؟ وهل يحرص على غياب صف ثان قوي إلى جانبه خشية سلب الحكم ؟ وهل يواصل خداع شعبه بالحديث عن معدلات تنمية وهمية ومستقبل قريب زاهر ويستمر الوعد بالمستقل الزاهر طوال حكمه دون أن يتحقق

شئ , وما علاقته بالديمقراطية والشورى , وعلاقته بالمتقنين
وأصحاب الرأي والمفكرين وأهل الثقة وأهل الخبرة , وهل
يسن قوانين تصونه وتمدر حقوق المواطنين كالتعديلات
الدستورية المستمرة المراد بها تثبيت العرش مثل قوانين
الأحكام العرفية وفعاليات زوار الفجر وقانون العيب ! وهل
أرواح الناس معلقة في طرف إصبع السلطان , إن شاء عفا
وإن شاء قتل , وهل السلطة القضائية ملك يمينه وتآمر بأمره
؟ وهل يأخذ جنوده المعارضين بالظنة ؟ وهل تلفق لهم
اتهامات وهمية بقصد عقابهم أو على الأقل شل نشاطهم
المعادي ؟

أما عن المواطن :

ولا أقول المسلم وحده , فالمواطنة حق لكل من يعيش في
كنف الدولة ويدين لها بالولاء , ويؤدي ما عليه لها من
واجبات : هل تحقق للمواطن العدل⁴ والمساواة والحرية مع
سائر المواطنين دون النظر إلى الدين أو الجنس أو العرق ,
وما مدى ضمان سلامته وأمنه : سلامته النفسية والبدنية ,
وهل يهان في أقسام الشرطة ؟ وهل تصدر حقوق المواطن -
أي مواطن - في المشاركة في حكم بلده ؟
لقد تم ترويض المواطن في دولة الخلافة , إذ وُعظ حتى مل
, وفُهر حتى ذل , وتل جبينه لذابحه , فأصبح عاجزا عن

4 - العدل بمعناه الجامع الشامل : العدل الاجتماعي , والعدل

السياسي , والعدل الاقتصادي , والعدل الإنساني

مجرد إدراك أنه مظلوم , وانعدم وعيه بوضعه الطبقي , وأوهمه فقيه السلطان أن الطبقيّة هي قدر الله فالناس منازل ودرجات في الدنيا والآخرة , وأن الدنيا راع ورعية : فالسلطان هو الراعي , وسائر الناس هم الرعية , كان ذلك هو التصنيف الطبقي العنصري للأمة في نظر الفقهاء وواضعي الأحاديث , ففي الوجدان العربي وهو مجتمع رعوي يكون الراعي فيه هو سيد الأمر على ما يراه وهم الغنم والماشية . ومفهوم الراعي والرعية يصنع مسافة هائلة بين السلطان والمسلم , مماثلة للمسافة بين الراعي وبهائمته . وهذا المواطن المغلوب على أمره مسؤول عن جرم تهاونه في حق نفسه , فالله يصف فرعون وشعبه - كما أسلفنا - بقوله تعالى : { فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَاَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ فَلَمَّا آسَفُونَا انتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ } الزخرف 54 - 55 , فالله أنزل بهم عقابه بسبب مقابلتهم استخفاف الفرعون بالطاعة وقبول الضيم . ذلك هو كلام الله المغاير في وضوح كلام نصابي الوعاظ ممن قالوا بمهادنة الفرعون وإن نهب وقتل , وحسّنوا للمسلم إعطاء خده الأيمن للسلطان , وخده الأيسر للكاهن , ولم يبق له سوى قفاه يطمه عليه رجال الشرطة والعسس . والظلم الذي عانى منه الإنسان في جاهلية ما قبل الإسلام , لا يقل عنه في إسلام الفقيه الذي زيف الدين خلف جدران معبده , فالظلم الذي عانى منه إنسان ما قبل دعوة محمد , لم يحمل علامة الله التي وضعها عليه الفقيه العميل .

أما عن الوطن :

هل زادت فيه الفجوة بين الطبقات والمستويات المعيشية للناس⁵ وهل نشأت فيه طبقات سيادية أخرى تعلو فوق القانون وسائر الناس وتحظى بامتيازات طبقية كرجال الأعمال ممن يحتكرون الصناعة ويستولون على أراضي الدولة ويسيطرون على البورصة ودنيا المال والأعمال؟ وهل فيه مجموعات مصالح ترقص على أنغام الحاكم وهي ظهيره من باب الحرص على استمرار حصولها على الامتيازات والمكاسب .

وماذا عن معدلات البطالة والفقر والهنوسة وهل تنصرف جهود الشرطة لتأمين النظام وملاحقة المظاهرات وسحق المعارضين بدلا من مكافحة الجريمة والفساد؟ وماذا عن تفاقم مشاكل الإسكان وانحيار النظام التعليمي ، والزيادة الفاضحة في نسبة الأمية الأبجدية فضلا عن أمية استخدام الحاسوب ، وماذا عن بؤس مستوى البحث العلمي ، والعجز عن توفير حد الكفاف للناس لا حد الكفاية ، والفشل الذريع في تحقيق اكتفاء ذاتي زراعي ، وانحيار

5- في بعض المجتمعات تحصل الصفوة على طعامها من الخارج بالطائرة وآخرون يأكلون من صناديق القمامة ، والبعض ينفق ملايين الجنيهات على حفل زواج ابنه أو ابنته ، في حين تقشت ظاهرة الهنوسة بسبب الفقر الشديد وضيق ذات اليد

الصناعة الوطنية وماذا عن الغلاء وانفلات الأسعار؟ وهل يتم غض الطرف عن ملاحقة المفسدين والتراخي في ملاحقتهم بل وتسهيل هروبهم من البلاد خشية الكشف عن تواطؤهم مع الصفوة أو لأنهم من أصحاب الحظوة السلطانية؟ وهل عم الفساد بحيث استحال معالجته دون هدم النظام كله؟

وإذا قيل إن الديمقراطية هي حكم الشعب للشعب، صاح بعضهم بأنه ليس للشعب أن يحكم فالحاكمية لله، بتحريف متعمد لمعنى الحكم، فليس المقصود منه الحكومة والإدارة وإنما يراد بالحكم "القضاء". ونسوا أن الديمقراطية هي أن يحكم الشعب نفسه بنفسه لصالح الشعب، كل الشعب وليس لطبقة دون أخرى فضلا عن أن تكون الطبقات المستفيدة هي طبقة الحاكم والنبلاء والكهنة والإقطاعيين، فالله لا يرضى أن يُحكم الناس لغير مصلحة الناس جميعا دون استثناء.

وانتصر الخليفة المستبد الأموي لأسرته الأموية، وحول الأمويون الإسلام إلى حلف عقائدي يجمع العرب ويخصهم بامتيازات دون الموالي، وذلك في مصادمة مباشرة ومبكرة لطبيعة الإسلام العالمية. وبعدهم الخلفاء العباسيون اعتمدوا على العنصر الفارسي ثم التركي دون العرب، وانتهى الأمر باعتماد الخليفة العثماني على الانكشارية وهم في الأصل غير مسلمين.

وبعد الفتنة الكبرى عاد ليترسخ المفهوم القبلي في صورة الانتصار للأسرة - الأموية وبعدها العباسية - وتراجع مفهوم الأمة بعد إرسائه أيام النبي والشيخين , إذ وقع الرعيل الأول في أسر ثقافة القبيلة والحكم القبلي والانتصار للعشيرة على حساب الدولة . فالنظام القبلي الحاكم استتر إلى حين وأخفى بعض معالمه التي لم تكن لتمكنه من السيطرة على إمبراطورية فاقت حدودها حكم القبيلة . وظل الحاكم في حقيقة الأمر هو شيخ القبيلة أو الأب الذي تُعتبر معارضته عقوقا وخروجاً على الأصول الأخلاقية للقبيلة والأسرة . ولا يزال المفهوم القبلي هو السائد حتى الآن , إذ انتكس مفهوم الدولة - الجامعة لكل الأعراق والأجناس والألوان - التي جاء الإسلام ليضعها دون تمايز في إطار إنساني واحد , وحال المفهوم القبلي دون عالمية الإسلام الذي يحصل غير المسلم بمقتضاها على حقوق لا "يفرضها" له غير الإسلام .

ويقوم النظام النيابي على مسؤولية الحاكم وسلطة الأمة , وطوال تاريخنا الإسلامي - حُكم الخليفة - لم يكن الحاكم مسؤولاً قط أمام شعبه "لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون" , ولم يكن للأمة أي سلطة إذ يفعل بها السلطان ما يشاء . وإذا كان الزنا بمعنى من المعاني هو استحلال الحرام والتمتع بدون وجه حق بما للغير مما لا يجوز حيازته والاستمتاع به , بهذا المعنى يكون الملوك المستبدون قد زنوا بالأمة كلها نساء ورجالاً, وإذا كان اقرار الفاحشة يثبت بشهادة أربعة شهود عدول فإن عبث المستبد بشرف الأمة لا تثبته شهادة

الأمة بأسرها إذ سقط حقها في الدفاع عن عرضها وشرفها , ومشايخ السلطان جاهزون بفتاواهم لدرء الحدود عن ولي النعم . وظن مشايخ المنابر أنهم ينافحون عن الفضيلة بالدعوة إلى حظر الاختلاط , وتوعد من تنطيب بالعطر , إذ انحصر فهمهم للشرف على دائرة الجنس واشتهاء المرأة , ولم يعنهم في كثير أو قليل شرف الأمة بأسرها وقد أهدره الفرعون وجنوده على مرأى ومسمع من الكهنة .

والنظام الاستبدادي هو الذي يحدد المسموح به وغير المسموح , فليس للناس التدخل بأي صورة في طريقة حكمهم واختيار من يحكمهم وماذا يفعل بهم . وضيق عليهم دائرة الاختيار حتى تكاد تقتصر على مجرد المفاضلة بين أكل الفول أو الكشري , ولبس السروال أو الجلباب .

وبعد الإخفاق الاقتصادي والعلمي وفشل الخليفة في تحقيق إنجازات حقيقية-فليست له الكفاءات المطلوبة-لأن مهارات الحكم وسياسة أمور الناس مهارات إدارية خاصة لا تتوافر بالضرورة لذوي الحسب والنسب الملكي , ولا يتوارثها الخلف من السلف- لا بد له من إنجازات وهمية بديلة مثل الفوز بمباراة للكرة , أو تعظيم الاحتفال بافتتاح كوبري أو مزرعة دواجن أو سوق للسماك .

والحاكم(الخليفة) يمثل نظريا سلطة الجميع , فإذا تجاوز حدود الدستور تسقط شرعية تمثيله للناس , فالسلطة هي مجموع إرادات الأفراد وليست مستقلة عنهم , والطاعة للخليفة ليست أبدية وغير مشروطة , فلا حق له في طاعة

الناس إن خالف أحد شروط العقد الاجتماعي المبرم معهم, وإذا انتفت المصلحة بتعاقد الحاكم مع المحكوم كان من حق الناس- بل من واجبهم- الخروج على السلطان الجائر , وهو خروج غير مجرم إذا لم يحقق السلطان مصالح الناس , وهو واجب حتى وإن ترتب عليه الإضرار "ببعض" الناس , فذلك من باب اختيار أهون الشرين , فشر إراقة الدم بالخروج مؤقت وظرفي , أما فساد المستبد فشر دائم يترتب عليه ضياع "كل" الناس .

وفي هذا المقام لا يفوت الفقيه السلطاني استخدام واحدة من حيله الفقهية اسمها "درء المفسدة مقدم على جلب المنفعة" , فهو لا يميز الخروج على ولي نعمه بدعوى أنه "قد" يترتب على ذلك شرور من جراء الاقتتال والمدافعة , وهي في نظره محض مفاسد حتى وإن لبت الغاية من ورائها , وذلك كله دون نظر إلى حجم "المفسدة" أو "المنفعة" !

وإذا تلاشى الشعور الإنساني بالمساواة ووجوب العدل , كان من اليسير ركوب طبقة فوق أخرى دون أن تجد الطبقة المستضعفة مبررا قويا للشورة واستعادة حقوقها , ولذا فإن التسليم بقُدسية الخليفة النبوي ينفي من الوجدان الشعبي الشعور بالمساواة , وأمكن للسلطان الظالم أن يفعل بهم ما يشاء دون استنكافهم , وهم في ذلك مذنبون كل الذنب ويتوعدهم الله بجهنم لقاء استخذائهم , واسمعه يقول :

{ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ
قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ

وَأَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَا أُوَاهُمُ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ
مَصِيرًا} النساء97 . والأمم التي حازت الشعور بالمساواة هي
التي ناهضت الظلم والطغيان , وهو شعور أكد عليه
الإسلام نظريا غير أنه قد حيل بينه والتطبيق العملي
بمساعي من السلطان والكاهن والملأ .
"ولقد تميز الفكر المصري القديم بجانب ثوري أكده سيادة
الوعي الاجتماعي الذي كان أساسه سيكولوجية مرتبطة
بالشعور الإنساني بالمساواة , مما أطلق شرارة الثورة
الاجتماعية الأولى للمطالبة بالعدالة الاجتماعية والمساواة في
العهد الإقطاعي سنة 2000 قبل الميلاد"⁶ . ولا يمكنني استبعاد
الأصول النبوية لأفكار المساواة والعدل بين الناس في هذا
الماضي السحيق , فهي جوهر النبوات التي أنعم الله بها على
خلقه منذ آدم عليه السلام وحتى محمد صلى الله عليه
وسلم , وصحيح أن نور تلك النبوات كان يخبو في ظلام
الوثنيات عبر التاريخ , إلا أن بعضا من مبادئها يبقى وإن
كان مشوبا بالتحريف , وسمع بعضا مما جاء في خطاب
المعبود عشروا عليه مكتوبا في متون التوايست الخشبية التي
تعود إلى العصر الإقطاعي حوالي سنة 2000 ق.م :
" لقد خلقت الرياح ليتنفس بها الإنسان مثل أخيه الإنسان
مدة حياته , وخلقت المياه العظيمة ليستعملها الفقير مثل

6- سالمة عبد الجبار - الدين والحرية

السيد , لقد خلقت كل رجل مثل أخيه , وحرمت عليه إتيان السوء , ولكن قلوبهم هي التي نكثت ما قلته"⁷ .
والعلاقة بين الحاكم والمحكوم رسمتها بدقة شديدة الآيات الكريمتان 58, 59 من سورة النساء , فاسمع الله يقول:
{ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا } {58} يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } {59} :

فالآية تحدد واجبات على الحاكم تنفيذها دون إخلال فهي أمر من الله , إن الله "يأمركم" , أمر بأداء الأمانات إلى أهلها , أي أداء حقوق الناس في الحرية والعدالة والمساواة والحفاظ على أموال الأمة بيت المال , ووصفها الله بدقة شديدة إذ يقول إنها أمانات إلى "أهلها" أي أصحابها. ويقول :

"وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ" , ومن يقضي بين الناس له سلطة ونفوذ , فعليه مراعاة العدل بكل صورته , فدين بلا عدل ليس بدين وإن كثرت معابده . كان ذلك أمر الله للحاكم فماذا عن المحكوم ؟ ترد الآية التالية مباشرة- النساء 59:

7- جيمس هنري برستيد - فجر الضمير

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا {59} , وما دام الحاكم على ما وصفته الآية من أداء حقوق الناس والحكم بينهم بالعدل , فعلى الناس في المقابل الطاعة , وماذا لو تجاوز أي من الطرفين - الحاكم أو المحكوم - تفريطا أو إفراطا , هنا يكون الاحتكام إلى الله (دستوره في القرآن), والاحتكام إلى النبي , والنبي ينتهي عمره كسائر الناس , فيكون الاحتكام والاسترشاد بما أرساه من قواعد ومبادئ للحكومة النبوية المثال التي تحدد العلاقات بين السلطات الثلاث : التشريعية والقضائية والتنفيذية, وهي الحكومة النبوية التي ترأسها النبي بتوجيهات من الله⁸ . وتتابع الآيتين المذكورتين على نحو ما جاءتا به في المصحف ليس عفويا , فهو اختيار إلهي يحكم العلاقة بين الحاكم والمحكوم .

لكن فقيه السلطان لا يفوته صرف الأنظار عن تلك المعاني , فيصطنع سببا ساذجا لنزول الآية الكريمة : { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ } النساء 58, فيزعم أنها نزلت لما أخذ علي رضي الله عنه مفتاح الكعبة قسرا من عثمان بن طلحة الحجبي سادنها عام الفتح , وقال

8- انظر فصل الحكومة النبوية

طلحة لعلي : لو علمت أن محمدا رسولُ الله لم أمنعه ,
فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برد المفتاح إليه وقال :
هاك خالدة تالدة . فعجب طلحة من ذلك فقرأ له عليُّ
الآية , فأسلم وأعطاه عند موته لأخيه شيبه فبقي في ولده .
أي أن السماء تأبه لشخص من يحتفظ بمفتاح باب الكعبة
فينزل جبريل من السماوات العُلى بوحى يُسجل في كتاب
الله ويُقرأ إلى يوم القيامة من أجل رد مفتاح ! وهو نفس
الفقيه الذي يقول بحذف ونسخ آيات من القرآن "نصا" مع
الإبقاء عليها حكما .

الفصل الثاني

لعبة تسييس الدين وتدين السياسة

أثبتت التجربة السياسية الإسلامية فشلها الذريع إذ وقعت أزمّة الأمور في أيدي الخلفاء والسلاطين والنخب من المنتفعين , ولم يُجدّ التشدق بأن الدين سياسة والسياسة دين , إذ بقي الدين محصوراً في الشعائر والعبادات , وبقي المسلم محبوساً بين المساجد والمقابر, ولم يمارس حرية أو يشارك في حكم , وظل مقهوراً مسلوب الإرادة طوال تاريخه. وإن قيل إن الإسلام يتضمن أصول السياسة التي تضبط أحوال الناس كما ينبغي , نرد بأن ذلك الانضباط في أحوال الناس لم يتحقق في الواقع التاريخي لأمة الإسلام منذ 1400 سنة هي عمر الإسلام¹. وإذا قال قائل بأن ذلك ليس عيباً

1- باستثناء مدة بسيطة تبلغ 18 سنة هي وقت خلافة الشيخين أبي بكر وعمر وست سنوات من خلافة سيدنا عثمان بن عفان , وفيها اقترب المثال من الواقع على نحو لم يتكرر بعد ذلك , وهذا الاقتراب شمل الحاكم والمحكوم , فمع عدل الحاكم كانت يقظة المحكوم ودرأيته بحقوقه وعدم خوفه من المطالبة بها

في الإسلام بقدر ما هو عدم التزام من المسلمين أنفسهم بتطبيقه ، فذلك كلام يحمل أسباب تفنيده . فلو كان قد تعذر على المسلمين طوال 14 قرنا تطبيق الجانب السياسي من الدين ، فهذا دليل على عدم إمكان تطبيقه بعد ذلك ، فلن تتحقق العدالة الاجتماعية أو الحرية أو المساواة بمجرد أداء الجانب الشعائري من الإسلام ، فقد بقيت أصوله مجرد نصوص جامدة نظرية تشهد على المفارقة الهائلة بين الواقع والمثال في حياة المسلمين ، والأمر أعقد من ذلك بكثير، إذ يتطلب اضطلاع الناس أنفسهم بالحصول على هذه الحقوق ، والمسألة ليست ديناً أو عقيدة . فأسس الحق والعدل والحرية لا تتاح للناس إذا اكتفوا بإقامة صلواتهم وأداء زكواتهم ، فالمسلمون يصلون خمس مرات يومياً ، ويحجون كل عام ، ومع ذلك لم يحصلوا على حقوقهم السياسية ولم يشاركوا في حكم أنفسهم، ولم يتقوا تسلط السلاطين وقهرهم ، ولم تحل صلواتهم دون أن ينهب الخلفاء أموال بيت المال .

وسكوت النص القرآني عن تحديد شكل محدد لنظام الحكم ، إنما يحيل الأمر إلى مستجدات الزمان ، لذا فالتجربة السياسية الإسلامية غير مُلزمة من وجهين: أولهما وجوب إخضاعها لمتغيرات الواقع - كما أسلفنا - وثانيهما: وهو الأهم - ثبوت فشل هذه التجربة الإسلامية طوال 14 قرناً.

وما لا نص فيه منطقة شاغرة يمكن شغلها بما لا يخالف النصوص الأخرى وسائر المبادئ الإسلامية , فكل القضايا الواقعة في دائرة المسكوت عنه إنما هي متروكة لمستجدات التاريخ وتغير الظرف المكاني والزمني بحيث تكيف هذه القضايا في أي شكل يحقق مصالح عموم الناس , فالقطع بما من البداية في القرآن يجملها على شكل يظنه الناس مقدسا فلا يغادرونه حتى وإن تغير الظرف وأصبح غير مناسب .

وتدوين السياسة هو إضفاء شرعية باطلة على "ركوب" الناس باسم الدين , ومن رحمته تولد الدولة الشيوقراطية "الدينية" على النحو البغيض الذي كانت عليه الدولة الدينية في أوروبا القرون الوسطى , وفيها كان الكاهن يتحدث باسم الله إذ اعتبر نفسه ممثلا شخصيا له . وتسييس الدين يعد به عن مجاله الحقيقي , ويخضعه للصراعات والتيارات السياسية ويوظفه لخدمتها . وبإضفاء الصفة الدينية على هذه التيارات يصبح بعضها مقدسا , وتكون مخالفته كفر وهرطقة , وموالاته طاعة لله , تماما كما حدث في الصراع السياسي المبكر أيام الجمل وصفين .

والكاهن مكانه دور العبادة وهو ليس نائبا عن الله ولا ينطق فيها باسمه . والسلطان ليس بظل الله في الأرض , فكلاهما خادم للناس , لعموم الناس : السلطان بأن يؤدي حقوق الناس ويحرسها , والكاهن بأن يبين للناس أن التغاضي أو التراخي عن طلب الحقوق إثم , وأن امتثال

المظلومين لقهر السلطان خطيئة تفوق كثيرا خطايا الغيبة والنميمة وعدم غض البصر - وهي من نوع ما يصوره الفقيه على أنها آثام تذهب بالناس إلي قعر الجحيم .

وفصل الدين عن السياسة لا يراد به إبعاد الدين عن الدولة, وإنما منع رجال الدين من إدارة الدولة , فذلك يكسر رابطة المنفعة الجهنمية - والمشينة - التي تجمع بين الحاكم والكاهن في تحالف شيطاني , فالحاكم يقهر الناس باسم الدين الذي يحرفه له الكاهن لقاء تبادل المنافع بينهما, وتلك الرابطة هي السُّقم الذي لا بُرء منه, وكلاهما يعرض عليها عض الجواد على اللجام .

وكان من السهل - طوال تاريخنا - سرقة سلطة الناس وأيلولتها إلى سلاطين وخلفاء استندوا إلى شرعيات مزعومة, والحقيقة أن الناس هم المسؤولون عن سرقة سلطاتهم , فمن يترك ماله بلا حراسة فهو مسروق لا محالة ولا يلومن غير نفسه , والناس مسؤولون عن صنع الديكتاتور بالانصياع والاستخذاء , أو التقديس والطاعة. وحرية المسلم لن تولد إلا من رحم الإسلام الحنيف الذي يرسى العدالة والمساواة ويناهض القهر والظلم والمحسوبية والصلوصية .

وحرى بالكهنة - إن صدق إيمانهم وكانوا رجال الحق كما يشيع بين الناس - أن يتبنوا قضايا الناس ويدافعوا عن مصالحهم, لكنهم شرَّعوا لهم الاستخذاء , وصرخوا أنظارهم بعيدا عن مواطن الداء , فاسترقهم الخليفة وسرقهم , فالكهنة كانوا دوما سواعد الطغاة , وهل تبطش الكف إلا

بالساعد ؟ وكانوا بذلك-أي الكهنة- كالدابة الحُرُون التي تقف حين يُطلَب جريُّها .

ووعِي الناس هو الضامن لنيل حقوقهم , وقوتهم هي التي تمكنهم من انتزاع هذه الحقوق من أيدي الحكام والكهنة والمالاء" الإقطاعيين والرأسماليين والمترفين ورجال المال والأعمال", والدين وحده ليس بقادر على ذلك , والتاريخ خير شاهد والدنيا تنطق بغير لسان , فتخبر عما يكون بما قد كان .

وقولُ مشايخنا بأن تدين السياسة وتسييس الدين يحفظ للناس حقوقهم , يثبت جهلهم بالتاريخ , إذ لم تتحقق أي مشاركة سياسية من قبل الناس , بل استأثر السلاطين والخلفاء بممارسة السياسة والانفراد بإدارة أمور الناس من دون الناس , والقول بالمشاركة السياسية محض هراء وجهل بالتاريخ . والخلط شديد ويؤدي إلى إبهام الرؤية, إذ يقول الفقيه إن الإسلام قادر على ضمان حقوق الناس, في حين كان الأصح القول بأن المسلمين-لا الإسلام- هم القادرون على حماية حقوقهم , فالإسلام هو الدين والنص والأصول , ولا يتحقق بها شيء من دون تفعيل جهود الناس, ولم يتحقق بالمسلمين عدل ولا إنصاف طوال تاريخهم على الرغم من وجود الدين النص والقواعد والأصول .

والقانون المكتوب يحرقه من يحرقه , ويحترمه من يحترمه , ولا فائدة تُرجى من مجرد وجود الدساتير والأديان في كتب

وصحائف, فلا فعالية لها ما لم يتم تفعيلها بالناس , ثم الناس , ثم الناس, مثل المريض لا يتم علاجه بمجرد دخوله غرفة العمليات , وإنما العلاج يقوم به الطبيب وفقا لكتب الطب , ومهما قيل من أن كتب الطب بها العلاج فلا تقدر على علاج مريض واحد دون الطبيب الذي يفعل محتوى هذه الكتب , وكذلك الأديان يتم تفعيلها وتحقيق مراميها بالناس , فإن قصروا تعطل الدين .

ويقول الفقيه إن الإسلام ينفرد بشريعة تستوعب حياة الإنسان كلها من المهد إلى اللحد , فتبين علاقة الإنسان بالآخر, والحاكم بالمحكوم . وكل تلك العلاقات سواء الاقتصادية منها أو القانونية أو الأخلاقية , تخضع في نهاية الأمر لقوانين الاقتصاد والقانون وضوابط الأخلاق , وينتفي عنها الوصف بأنها (دين) , وكل حظها من وصف الدين أنها وردت بالقرآن , ولكنها في نهاية المطاف تدور في فلك القوانين الاقتصادية والقانونية والأخلاقية التي ترعى مصالح الناس , والغرب غير المسلم له أيضا قوانينه الاقتصادية والقانونية , والفرق بين قوانينه والقوانين الإسلامية , هو أن الأخيرة تخلو من التحيز لفئة على حساب فئة أخرى . فالإسلام يجرّم الاحتكار والاستغلال والطبقية الظالمة , ويسوي بين الناس جميعا بصرف النظر عن اللون أو العرق أو الجنس , وتلك نقائص قد تجدها في التشريع الغربي . وفي المقابل , تنتشر هذه "النقائص" عمليا في المجتمعات الإسلامية , ولم يمنع انتشارها أنها مخالفة للدين

وأن "النص" يحظرها, الأمر الذي يسقط دعوى القول بعدم فصل الدين عن الدولة حفاظا على حقوق الناس التي يكفلها النص الديني .

وختلف مع من يقول² إن الدولة الإسلامية لم تعرف في تاريخها معنى لفصل الدين عن الدولة والحياة العامة . فهذا غير صحيح , إذ لم يتحقق فيها عدل ولا حرية ولا مساواة (وهي غايات دينية) , والجزء الوحيد من الدين الفاعل في حياة الناس هو المتعلق بالشعائر والعبادات والعقائد .

ويتوهم دعاة وصل الدين بالدولة أن الفصل بينهما يعني إبعاد الدين عن حياة الناس , والسؤال الذي يفرض نفسه الآن : هل يتم الآن تفعيل الدين في حياة الناس؟ والجواب بالنفي إلا إن كانوا يرون أن إقامة الشعائر في المجتمع هو دليل وصل الدين بالدولة , والدين - بهذا المعنى - مُبْعَد عن حياتنا منذ 1400 سنة تقريبا .

وفي واقع الأمر استغنى الخلفاء عن الدين إلا مظاهره وإعلان التمسك به طلبا لمشروعية الحكم المقتصب ولإيهام عموم الناس أنهم محكومون بخلفاء عن النبي³ أو الله⁴ , وأنهم يرعون مصالحهم و يقيمون الدين ويجرسون الملة .

2- ذلك قول الأستاذ سالم القمودي - الإسلام والدولة بين الوصل

والفصل - ص 36

3- نسب العباسيون أنفسهم للعباس عم النبي , ونسب الفاطميون أنفسهم لفاطمة الزهراء بنت النبي صلى الله عليه وسلم

4 - زعم الخلفاء العثمانيون أنهم ظل الله في الأرض

وختلف مع من يقول: "إن أصول الديمقراطية السياسية عندنا في البيعة والشورى"⁵. وهذا كلام يتم فيه مقارنة واقع الديمقراطية العملي في الغرب حيث يتم تداول السلطة بالانتخاب والتعددية الحزبية وفي ظل صحافة حرة وحماية مؤسسات سياسية, يقارن ذلك كله بأصول نظرية في الإسلام لم يتم تطبيقها طوال التاريخ الإسلامي كله. فالقول بأن لدينا أصول الديمقراطية على النحو الموصوف يُعد مغالطة شديدة, فمتى بايع المسلمون عن رضا خليفتهم الملك المستبد؟ أكرر: بعد الخلافة الراشدة, لقطع الطريق على المزيدين والمغالطين, ومتى مارس الخليفة الشورى مع الناس؟ تلك أصول عامة وردت في القرآن وسرعان ما تم تعطيلها حتى قبل العمل بها. والديمقراطية وُلدت في الغرب وهي ابنة ثقافة راسخة وممارسات استغرقت وقتاً طويلاً, وبذلت شعوبها من دمائها الكثير ثمناً لها, لذا لا يمكن "استيراد" هذه الديمقراطية وتفعيلها في مجتمعات غير مهيأة لاستخدامها والانتفاع بها. لذلك لا يجوز القول - دون الوقوع في خطأ جسيم - "إن أصول الديمقراطية عندنا في البيعة والشورى" فهي ليست نظاماً سياسياً وإنما هي وصف جامع لمجموعة من الأدوات: الانتخابات الحرة, وتعدد الأحزاب, وحرية الصحافة, والنقابات المهنية, والمؤسسات المدنية, والتمثيل الشعبي,

5- القا ئل هو الدكتور يوسف القرضاوي في كتابه الصحوة

والبرلمان , وحرية الرأي , والتداول السلمي للسلطة , والشفافية ... ومع ذلك لا يقف الأمر عند مجرد استكمال مؤسسات المجتمع المدني , وإنما تحفيز وعي الطبقة الوسطى وتفعيل خطاب ثقافي مؤسس للممارسات الديمقراطية في كل هيئات المجتمع ومؤسساته - بدءاً من المدارس والجامعات والمصانع والنقابات والأحزاب - ويكون ذلك بتبني المؤسسات الإعلامية والدينية والثقافية والتعليمية هذا الخطاب .

ويرى البعض أن الدولة كانت في خدمة الدين , وهذا تكلف , فالدولة (وهي السلطان وأسرته) كانت في خدمة السلطان وأسرته , فخدمة الدين تكون بتحقيق أهدافه بوضع السلطان في خدمة الناس , لكن الفقهاء وضعوا العربة أمام الحصان , فوضعوا الناس في خدمة السلطان , وبدلاً من أن يقوم السلطان بدور "الحصان" الذي يجر عربة مصالح الناس , أصبح الناس هم "الحمير" التي يركبها ولي نعم , والبهائم التي يذبجها .

فالدولة الدينية كانت دائماً في خدمة الإقطاع , بما في ذلك الإقطاع الديني - والتاريخ خير شاهد . وانظر إلى أملاك وإقطاعيات الكنيسة في القرون الوسطى , وانظر إلى مكاسب الأسر الحاكمة باسم الخلافة النبوية طوال تاريخنا الإسلامي , استحوذت كلها على الثروات والنفوذ , إذ كانت تمثل السلطتين الدينية والزمنية معا : السلطة الدينية بمقتضى الانحدار من السلالة النبوية , والسلطة الزمنية

بمقتضى بيعة قهرية بحد السيف - وكأنها انتخابات العصر
المزيفة التي كانت تبلغ نسبتها تسعة وتسعين بالمئة , وهي
نسبة لا يحصل عليها الله تعالى !
ومراجعة التاريخ نجد أن الدولة الدينية لم تكن قط في خدمة
الناس , بل خدمت التُّحِب من المالأ والإقطاع الديني على
حساب الناس . فالدولة الدينية لا يحكم الله فيها كما يزعم
الكهنوت وإلا تحقق العدل , وإنما كان الكهنة هم الحاكم
الحقيقي الذي بدأ حكمه بسرقة الشرعية من دين الله بينما
كانت المسافة شاسعة بين دينهم الذي ابتدعوه وتعاليم الله
المنزلة في كتبه . والدولة الدينية - حيث تختلط السلطان
الدينية والزمنية - لم تحقق رفاهية الإنسان وسعادته , فهي
دولة أثبت الزمن فشلها ومغايرتها لقصد الله من بعث الرسل
بالأديان .

وإقامة دين الله (الإسلام : وهو دين الله المنزل على جميع
أنبياء الله ورسله من آدم إلى محمد صلوات الله عليهم
أجمعين) هي الوسيلة الوحيدة لتحقيق عدل الله الذي يحقق
الخير والوفرة للناس كل الناس بالقضاء على الطبقية
والاستغلال والاحتكار والظلم والفقر , وسمع الله يقول :
{ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ
وَلَأَدْخَلْنَاَهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ
وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ
أَرْجُلِهِمْ } المائدة 65 - 66

وتأمل قول الله بأن إقامة دين الله الذي جاءت به التوراة والإنجيل يضمن أن يأكل الناس من فوقهم ومن تحت أرجلهم , أي أن تحقق الوفرة والرخاء للناس رهن بتطبيق دين الله وعدله, أي لا صلاح لأهل الكتاب ما لم يطبقوا دين الله (التوراة والإنجيل), : " قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ } المائدة 68 . ويقول: {وَأَلَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقِينَاهُمْ مَّاءً غَدَقًا} الجن 16 . والاستقامة على الطريق غير الاستغراق في أداء الشعائر والصلوات فقط كما يفهم الكاهن - وإلا ما رأينا هضما لحقوق الفقراء , ولكنها تعني تفعيل شريعة الله - في التوراة والإنجيل المنزّلين والقرآن - فهي الوحيدة التي تحقق التوازن بين حقوق الناس , فشرع الله وحده هو الذي لا يظلم أحدا ولا ينحاز لأحد على حساب آخر . وما إن يتحقق هذا العدل الإلهي حتى توزع الأرزاق على كل الناس

ويضع الإسلام الحنيف السلطة الحقيقية في يد الناس - الأمة - إلا أن الفقيه سرقها من الناس ووضعها في جيب السلطان , وأصبح الناس بلا سلطة, أو قل سلطة بلا سلطة .

والدين معنيّ في المقام الأول بحفظ حقوق الناس وتحقيق العدالة والمساواة والحرية , وهي غايات تسبق العبادات والشعائر, وهي أهداف لم تحقّقها الدولة في تاريخ الإسلام

كله تقريبا⁶ , (أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكذِّبُ بِالَّذِينَ فَذَلِكِ الَّذِي يَدْعُ
الْيَتِيمَ وَلَا يَخْضُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ) الماعون 1-3 .
فالمكذب بالدين هو من يعطل أحد غاياته المتعلقة بحقوق
الناس قبل أن يكون تكذيبه لأمر عقائدي .

وصحيح أن الخليفة المسلم لم يكن رجل دين بمعنى
الكهنوت الذي عرفته أوروبا في القرون الوسطى , فالتعاون
بين الملك والكاهن اختلف في شكله وإن تماثل في مضمونه
, فاستبداد أوروبا في القرون الوسطى استفحل من جانب
رجال الدين فاجتاحوا مساحات من سلطات الحاكم
ومارسوا السلطتين الدينية والزمنية معا . وإذا تعذر التعاون
بين الملوك والكهنة بسبب الاختلاف على اقتسام السلطة
والمغانم , فلا مفر من المواجهة , وهي "مواجهة دامت
شرسة وضارية أكثر من قرن (من 1152 إلى 1254) بين
أباطرة الإمبراطورية الرومانية وبين الكرسي البابوي من أجل
السيطرة وبسط النفوذ على البلاد, فبينما كان الأباطرة
الرومان يبذلون قصارى جهدهم لضم أطراف الإمبراطورية
, كان بابا روما مشغولا بتحريض المدن والأقاليم المختلفة
على شق عصا الطاعة عليهم وإعلان استقلالها عنهم ,

6- باستثناء الخلافة الراشدة

وكان من الحتمي أن ينشب قتال عنيف بين أنصار الأباطرة وأنصار الباباوات⁷.

أما خلفاؤنا فقد مارسوا سلطات زمنية كاملة ولم يحتاجوا إلى السطو على مساحات من السلطة الدينية لأنهم كانوا بالفعل يتمتعون بقسط وافر من هذه السلطات بسبب زعم الانتماء إلى السلالة النبوية.

وكان دور الفقهاء - باستثناء قلة منهم - هو فعل كل شيء غير رد ظلم السلطان , ومنع ميلاد استنارة توقظ جموع الناس وتحفزهم على مناهضة الباغي واسترداد الحقوق , بل مضى الفقهاء يصطنعون "فقهها" سياسيا يمنح السلطان عصمة سلطانية تحول دون تداول السلطة , أو الخروج عليه , أو حتى تطبيق شورى ملزمة , بل لم يعترض منهم أحد على السلطان الذي حرّم الكلام في حضرته , بمجرد الكلام⁸ . ولم يقل أحد منهم للناس بتحريم السجود لغير الله⁹ , فلم

7- د. رمسيس عوض - محاكم التفتيش في إيطاليا - دار الهلال - بتصرف

8 - انظر كتابنا : الاستبداد ودوره في انحطاط المسلمين

9- { يذكر النويري (في نهاية الأرب) أنه عند ذكر اسم الخليفة الفاطمي الحاكم بأمر الله في أي محفل أو غيره إلا سجد من سمع بذكره , وقبّل الأرض إجلالا له . وكان أهل الأسواق يسجدون له في الطريق أثناء مروره (ابن كثير في البداية) , كما أنه أمر الرعية أن يقوموا على أقدامهم صفوفًا إعظامًا لذكره واحترامًا عندما يذكره الخطيب على المنبر أثناء الصلاة في الجامع (السيوطي في حسن المحاضرة) , وذكر المقرئزي (في اتعاظ الحنفا) أن العامة كانوا

يكن لدى فقهاءنا استعداد حقيقي للتضحية بمكاسبهم الخاصة من أجل الدفاع عن الإسلام .
وإذا كان الإسلام يقرر حقوق الراعي والرعية - والتاريخ يشهد أن الراعي قد حصل على حقوقه وزيادة ولم تحصل الرعية على حقوقها- يكون قد تم إعطاب الإسلام والحيلولة دونه وتحقيق مصالح الناس , وهي الغاية القصوى من الدين , كل دين . فمن غاياته تقييد الأقوياء من الناس الأثرياء وأصحاب السلطة لمنعهم من التعدي على المستضعفين , وإذا كنا نرى في الواقع تقويض مصالح الفقراء , يكون قد تم تجميد الدين وتحنيطه .
ولكل دين سيرة يجب دراستها للوقوف على حقيقته , فالأديان السماوية انتهت مسيرتها بتحريف غيَّب أهدافها الحقيقية عن "المؤمنين", ودراسة هذه السيرة تبين كيف تم وبسرعة إقصاء أهداف السماء ومنعها من أن تأتي ثمارها على أرض الواقع , إذ يعطلها الملأ وأصحاب المصالح,

يمارسون تلك العادة في عهد الخليفة الظاهر, وذكر ناصر خسرو (في سفر نامه) أنه في عهد الخليفة المستنصر كانت العادة في مصر أن يسجد الرجال للسلطان كلما قرب منهم . وعادة تقبيل الأرض وتقبيل أقدام الخلفاء والسجود لهم في الطرقات لم تكن مرتبطة بفترة خلافة أحد من الخلفاء بعينه وإنما كانت على امتداد التاريخ الفاطمي { نقلا عن (حياة العامة في مصر في العصر الفاطمي , د. نجوى كيرة)

وينتهي الأمر بتعزيد التعاون بين ثالوث الفساد والشر الأزلي - الأبدى : الملك والكاهن¹⁰ والملا .
ولما فشل الإسلام السلطاني - وكان حتماً أن يفشل - في تحقيق الغاية من الدين , كان لابد من اختلاق أسباب تبرر هذا الانحراف الخطير , فانبرى الكهنة ومشايخ السلطان يفسرون , وانتهوا إلى أن ارتكاب الناس للمعاصي هو السبب - مع أن معاصي الناس دائمة ماداموا بشرا وإلا استبدلهم الله بآخرين يخطئون فيستغفرون فيغفر لهم , وقالوا - أي الكهنة - إن عدم إطعام الطعام وإفشاء السلام والصلاة والناس نيام هي السبب ! ورب ملوم لا ذنب له , ولم يجرؤ واحد منهم على التنديد بالخليفة اللص الظالم , إما

10- " لعبت الكنيسة دورا هاما كسلاح أيديولوجي ناجع في يد السلطات القمعية , وإن تظاهرت بالحياد بتعلة أن ما لقيصر لقيصر وما لله لله , ولكنها في الحقيقة كانت تعضد السلطات القائمة بما تروجه بين الفلاحين من قيم الصبر في مفهومه السلبي و "التسامح" ونبذ العنف للرد على العنف وحتى لحماية النفس , وزرع روح الشعور بالذنب والخطيئة لدى الفئات الشعبية بحيث يصبح في نظرها الظلم والاستبداد والاستغلال المسلط عليهم وكأنه عقاب عادل من السماء لخطيئة أزلية لا يعلم أحد بالضبط متى وأين ارتكبت " - مصطفى التواتي - التعبير الديني عن الصراع الاجتماعي في الإسلام - بتصرف

جهلا وغباء , أو خوفا على لقمة عيشه, أو حرصا على رأسه .

وحولوا الدنيا كلها إلى معبد لا يفتر فيه الإنسان عن أداء طقوس وشعائر تؤدَّى في التكايا والزوايا حتى وإن انصرف عن الضرب في الأرض وعمارتها , وانتفى الغرض الأساسي من إرسال الرسل بالأديان , وهو إقرار العدل والمساواة ورد الحقوق إلى أهلها , تلك الحقوق التي ظلت حبيسة خزينة الخليفة النبوي والتي أسماها بيت مال المسلمين , في حين أنها كانت الخزينة والمصرف السلطاني. والله تعالى يقول: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ} الحديد 25 , فالغاية القصوى من الرسالات , كل الرسالات , هو القيام بالقسط أي العدل , فإن لم يتحقق العدل فلا دين , هكذا ببساطة , وصدق الله وكذب الخليفة النبوي والفقهاء السلطاني .

والأديان لا تحمي نفسها بنفسها , بل يقع واجب الزُّود عنها على عاتق الناس فهُم أصحاب المصلحة الحقيقية من الدين .

أمَّا لو استأثر الكاهن- خادم الفرعون - بأداء دور حامي الدين والعقيدة في ظل مباركة السلطان , فاعلم أنه تم احتكار الدين تمهيدا لتعطيله وحبس نفعه عن الناس .

والتاريخ الإنساني كله يثبت بما لا يدع مجالاً للشك أن التزاوج بين السلطتين الزمنية والدينية لم يسفر إلا عن مولد مسخ مشوه أضع حقوق الناس وحریاتهم . وتاريخنا

الإسلامي يبين في جلاء أن هناك إسلامين : أحدهما هو الإسلام الحنيف المثال¹¹ (ولا يرى المشايخ غيره) , والآخر إسلام الواقع الذي نعيشه , أي الإسلام الذي فارق الإسلام منذ حوالي 1400 سنة , وهو الإسلام الذي كان من المفروض أن يحرر الإنسان لولا فقهاء السلطان الذين أسروه ووضعوه رقيقا طائعا لمولاهم السلطان .

كذلك كان الأمر مع دعوة النبي موسى , دعوة إلى الحرية والمساواة والعدالة, وهي غير دعوة اليهودية التي صنعها الحاخامات والكهنة. وما كانت حركات الإصلاح الديني التي تعهدتها عدد من أنبياء بني إسرائيل إلا محاولات لتفعيل دعوة موسى الأصلية وتخليصها مما شابها من تحريف بفعل الكهنة . لذا لن يتمكن الدين من خدمة الناس كما أراد الله , إلا بإرجاعه إلى أصوله التي نزل بها , وتخليصه - أي الدين - من ربة كهنوت الأديان الثلاثة , فقد جاء الدين ليحرر الإنسان , لكنه سقط أسيرا في يد الإنسان .

والأمر القاطع في مسألة الفصل أو الوصل بين الدين والدولة , هو تعيين مكان وقوع السلطة الدينية والسلطة الزمنية فمكانهما يحدد اليد القابضة على أزمّة الأمور, وهل تتحقق بهما مصالح الناس كافة أم أن الأمر يسير في اتجاه مصالح الصفوة والنخب (إقطاع أو رأسمالية أو أسرة ملكية

11- انظر كتابنا : الإسلام الحنيف بين التخريف والتخريف

أو أسرة نبوية) وحدهم على حساب مصالح الناس, كل الناس .

ويجب المحاذرة , كل المحاذرة , من وقوع السلطتين في يد واحدة حتى وإن رأى البعض نزاهة أو عصمة هذه اليد , فمآلها الوقوع في براثن الهوى والمصلحة , فما من يد حازت السلطة والدين معا إلا وحادت عن الجادة . ولن تتكرر التجربة النبوية المثال في الجمع بينهما لأنهما وقعتا للمرة الأخيرة في يد نبي مرسل¹² .

ولابد من تواجد الناس على الساحتين السياسية والدينية وتفعيل دورهم , لأن الدين جاء لتحقيق مصالحهم , فلزاما عليهم- إن صح فهمهم للدين- أن يستردوا بأنفسهم سلطاتهم من أيدي الملك والكاهن والملأ .

وكل منطقة يراد دفع الدين إليها وإقحامه فيها, إنما يقصد به تمكين رجال الدين من شغل هذه المساحات والاستيلاء عليها , فآليات الحكم من مؤسسات وهيئات ونقابات لا يمكن وصفها بأنها شرعية أو حلال أو حرام , فشأن هذه الآليات شأن أي آليات تؤدي أغراضا محددة ولا علاقة لها بالدين .

وكان الخليفة دائما فوق القانون , وأتاح له تديين السياسة وتسييس الدين غطاء يجعله مقدسا ولا يجوز إخضاعه للمحاكمة أو المساءلة.

12- انظر فصل الحكومة النبوية

ومن العجيب أن نري اليهود اليوم يسائلون رئيس دولتهم ويحاكمونه على تهم يُرمى بها-فهو لا يعلو فوق القانون ولا يقوى على انتهاكه-بينما كان الخليفة النبوي دائما فوق القانون, ولم نجروُ نحن المسلمين أن نفعل ما يفعله "أبناء القردة والخنازير".

وكانت نصوص الآداب السلطانية تؤسس لنظرية الحق النبوي والحق الإلهي في الحكم , وتكرس مبدأ الطاعة المطلقة غير المشروطة لمولانا السلطان , ولم ينقصها اختلاق سند ديني بتأويل بعض الأحاديث النبوية واختلاق البعض الآخر .

وفي الغرب "الكافر"! لهم قصة كفاح طويلة ضد طغيان الملوك وضلال الكهنة, وعَلِمُوا أنه لا ينبغي أن يكون للكاهن سيف , أو لرجل السياسة قداسة وعصمة . وانتهى بهم الأمر إلى ترسيخ سلطة الأغلبية , فسبَقُونَا إلى الازدهار والنهضة , وبقينا نرسف في أغلال الخليفة والفقير , إذ لم نصارع الجبت أو ننافح الطاغوت , بل ولم نجروُ على مجرد تخيل فكرة التصدي لهما , ولم يكتف الغرب غير المسلم بفصل السلطة الدينية عن السلطة الزمنية , بل قام بترسيخ الاستقلال بين مكوناتهما , ففصل بين السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية , وهو فصل ورد في إسلامنا النظري الذي حيل بينه وبين التطبيق كما أسلفنا .

ومنذ الأزل كان ثمة صراع على السلطة بين الحاكم والكاهن منذ أن حَكَم القبيلة البدائية أقوى رجالها ونافسه الساحرُ

المشعوذ , وأسفرت التجربة الإنسانية المبكرة على أن
مصلحتيهما لا تكونان بغير تعاونهما معا . وتلك كانت
بداية الدولة الدينية الثيوقراطية التي يقبض فيها حاكم قوي
على قَرْبِي البقرة بمباركة شريكه المشعوذ , ليتقاسما ما نهباه
معا بينما تتلى التراتيل الدينية في المعبد وسط
تمليل "المؤمنين" المغفلين بحياة حاكمهم حامي حمى القبيلة
والديار !

والحاكم القوي ونظامه العسكري يحولان المشهد إلى غابة
يكون فيها المسيطر هو أقوى الذكور وليس أعقلها .
والناس دوماً هم أدوات الإنتاج الحقيقية, وهي أدوات
تمتلكها وتسخرها الطبقة المسيطرة - إقطاع أو رأسمالية -
وخير وسيلة للسيطرة على هذه الأدوات هو استهدافها
بالفكر الديني الذي يقوم كهنة السلطة والملا ب تفسيره على
نحو يخدم غايات ومصالح الثالوث , ثالوث تبادل المصالح
(السلطان والكاهن والملا).

فالسلطان صاحب السلطة غير الشرعية - سواء أكان ملكاً
أو خليفة أو إمبراطوراً - هو الأقوى بجنوده ويفرض بهم
شرعيته. والكاهن هو صاحب "العِلْم" والعلم الديني خاصة,
سواء أكان هذا الكاهن عالم ديني سماوي أو غير سماوي ,
أو ساحر أو مشعوذ , المهم أن يُعرف بأنه صاحب علم
خاص ينفرد وحده بفهمه , ويجهله غيره , فيعطي بذلك
لنفسه حق التميز على الآخر واستغلاله واستعباده . والضلع
الثالث هو صاحب المال سواء أكان إقطاعياً أو رأسمالياً , أو

كان ضمن مجموعات المصالح الرابطة بين "ضلعي" السلطان والكاهن والمستفيد من وجودهما على الساحة. وتتأرجح حركة الملاء المرتزق قرباً أو بُعداً من أحد الضلعين الآخرين بحسب ما تمليه عليه المصلحة , مصلحته.

وهذا التصنيف الطبقي يحدد دوراً بعينه لكل طبقة على نحو يقلص فرص الصراع بينها من أجل المصالح والمغانم فلكل منها حدود متفق عليها: حدود في الطموح السياسي والمغانم والغايات , لا تتعداه قيد أنملة , فمثل هذا التعدي يقوض توازن الثالوث برمته . والتسليم من جميع الأطراف والطبقات بهذه الحدود يؤدي إلى السلام الاجتماعي والهدوء الذي يكون عادة على حساب الطبقات الدنيا المطحونة .

والله يفضح التآمر الأزلي الأبدي للكاهن والملاء في قرآن يُتلى إلى يوم القيامة , فيقول:

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ } التوبة 34 .

والأحبار هنا إشارة إلى الصفوة من رجال الدين-أي دين- والرهبان إشارة إلى من يُظن بهم الصلاح والتقوى من المنقطعين لعبادة الله أو المغالين فيها فلا يرتاب فيهم المرتابون , وهم يستولون على أموال الناس بالباطل والخذیعة والتدليس , ويصدون الناس عن سبيل الله في حين أنه من المفترض بحكم أنهم رجال الدين ! أن يكونوا في خدمة

الدين , ولكنه الاستتار وراء الحق طلبا للباطل , والله يتوعد أمثال "رجال الدين" هؤلاء بالعذاب الأليم , وصدق الله وكذب من سواه .

والذين يكتنزون الذهب والفضة هم المملأ من أرباب المال والإقطاع ممن يجمعون الأموال ولا ينفقونها في سبيل الله - وهوكل سبيل للخير- ويجسونها عن أصحابها, وليس المقصود من لا يؤدي زكاة ماله فقط . ولاحظ استهلال الآية الكريمة بالقول: "إن كثيرا من الأحرار والرهبان " حتى لا يزعم مضلل أن المقصود بالتامر قلة يمكن استثناءها

وفصم عُرا التعاون وتبادل المصالح بين المؤسستين السياسية والدينية هو الخطوة الأساسية للصلاح والفلاح , فقد جر هذا التعاون النكد أعظم النكبات التي حاقت بالإنسان منذ فجر التاريخ , وليس أقلها شن الحروب الدينية , كالحروب الصليبية وغيرها , وهي من أقسى الحروب الدينية في التاريخ وكانت من جراء تسييس الدين وقد استمرت زهاء القرنين وراح ضحيتها مئات الألوف من الضحايا .

ولأول مرة حدث الفصل بين المؤسستين العسكرية والدينية "منذ خمسة قرون عندما ظهرت صيغة الإدارة الجماعية القائمة على تبادل المصلحة ديموقراطيا , بين الأغنياء أصحاب رأس المال , وبين الفقراء أصحاب اليد العاملة , وهي صيغة قامت على استبعاد الجيش والمؤسسة الدينية من حلبة الصراع على السلطة , لأول مرة في تاريخ الدولة ,

لأنها وُلدت أصلا بعد هزيمة الجيوش المأجورة في إقطاعات غرب أوروبا على أيدي شعوبها المسلحة وبعد سقوط سلطة الكنيسة على أيدي البروتستانت , إنها صيغة شرعية كسبها الأوروبيون الغربيون بعرق جبينهم مثل الرزق الحلال . أما في العالم القديم فقد بقي الأمر على حاله كما تركه فرعون , وظل جهاز الإدارة على طول المناطق الممتدة شرقا وجنوبا من وسط أوروبا إلى اليابان , في يد الائتلاف الأزلي بين الجيش وبين المؤسسة الدينية , ورغم أن الأوروبيين الغربيين ما لبثوا أن هاجموا هذه المناطق وشلوا قواتها المسلحة منذ مطلع عصر الاستعمار , فإن الجيوش لم تخسر مواقعها في جهاز الإدارة, ولم تتمكن شعوب العالم القديم من إيجاد صيغة عملية لإبعاد الجيوش والمؤسسات الدينية عن السلطة , سوى صيغة الحزب الواحد الذي ابتكره لينين, وهو ابتكار لم يحل المشكلة , ولكنه استبدلها بمشكلة أخرى¹³ .

وقيل إن الإسلام دين ودولة , وليس الأمر مقصورا على الإسلام , فالأديان السماوية كلها كذلك . فما دام الدين يضبط حركة حياة الناس وينظمها يكون دينا في دولة . وإن قيل بأن الإسلام دين وأمة , نقول إن الأديان كلها كذلك فالأمة هي التي تدين بالأديان . والمرجح عندنا هو أن كل دين سماوي دين ودنيا : دين ينظم دنيا الناس وآخرتهم بحسب مراد الله وعدله. فالله الذي يقول عن القرآن في

13- الصادق النيهوم - الإسلام في الأسر

سورة الأنعام: {فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ} 157, قال قبلها وفي نفس السورة في الآية 154: {ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ} .

فالكتابان-القرآن والتوراة المنزلة- سواء , فكلاهما من الله , وكلاهما هدى ورحمة وتفصيلا لكل شيء. فلماذا يظن فقهاء المسلمين أن الإسلام وحده دين ودولة دون اليهودية بما في ذلك من إغفال أو تغافل عن آيات الله ؟

والفرق بين القول بأن الإسلام دين ودنيا وبين القول "بالإسلام السياسي" الذي يؤدي لا محالة إلى الدولة الشيوعية إذ يفتح الباب أمام رجال الدين ممن يرون حقهم في الحكم بصفتهم ممثلي الدين والنواب عن الله , وإذا حكم رجال الدين استبدوا واستعلوا واستحوذوا على الدين وطرحوا قداسته عليهم¹⁴. والإسلام- وهو دين ودنيا- يمارس فعالياته من خلال مؤسسات مدنية وليس

14- في مثال شهير على جيروت الكاهن إذا ما سنحت له الفرصة ووقعت في يده السلطة , واقعة إذلال ملك بريطانيا هنري الرابع وإجباره على الوقوف في هوان أمام قصر البابا جريجوري السابع حافيا مرتديا الخيش في طقس بارد طالبا غفرانه وإلغاء قرار الحرمان الذي أصدره عقابا للملك لأنه تجاسر وعين بعض الأساقفة دون إذنه .

عن طريق المشايخ , فنكون قد استبدلنا قداسة "الشيخ"
بقداسة "السلطان", ونكون قد استبدلنا استبداد العمام
باستبداد التيجان والقبعات العسكرية .

والسياسة والدبلوماسية وفنون الإدارة علوم أكاديمية تُدرّس
في الجامعات, ويمارسها رجال يتمتعون بقدرات خاصة
وخبرات رفيعة تختلف تماما عما يدرسه المشايخ من علوم
دينية لا يتاح لهم غيرها وتراثيات محنطة ثبتت سداجتها
وباطلها . فإذا أقحم رجل الدين نفسه في أمور السياسة
والدبلوماسية والحرب , يكون قد أوتر غير قوسه , ورمى
غير غرضه , وتؤول معه أمور الناس إلى بوار وخسران. وإذا
كان فقيه السلطان قديما قد أقحم نفسه في تلك الأمور
فلأن ذلك كان ضروريا للسلطان وبناء على طلبه , فهو
من يبرر للناس سلوكيات سيده, فضلا عن أن أمور
السياسة والحرب قديما لم تكن بمثل ما هي عليه الآن من
تعقيد لا يصح معه إقحام المشايخ فيها, وإن قيل إن
دورهم سيقصر على تقديم المشورة والرأي , نرد بأن لا
رأي لمن لا يعرف ما يقول فيه برأي .

واسمع الرأي الذي أفتى به فقيه الديار علي جمالي أفندي
للسلطان سليم الأول العثماني لما أراد غزو مصر سنة 1516
, سأل السلطان فقيّه قائلا:

"إذا كانت أمة من الأمم التي تدين بالإسلام (أي
المصريون) تؤثر تزويج أبنائها من الكفار (أي
الشراكسة) بدلا من تزويجهم بالمسلمين فهل يجوز مقاتلة

هذه الأمة ؟ فأجاب جمالي أفندي جوابا موجزا بقوله: " بلا
مبالاة ولا مقاضاة", وأضاف السلطان قائلا:
وإذا كانت أمة تنافق في احتجاجها برفع كلمة الإسلام
فتنقش آيات كريمة على الدراهم والدنانير مع علمها بأن
النصارى واليهود يتداولونها هم وبقية الملاحدة من أهل
الأهواء والنحل المنتمين إلى إحدى الفرق الاثنتين والسبعين
أعاذنا الله منهم , فيدنسونها ويرتكبون أفظع الخطايا بحملها
معهم إذا ذهبوا إلى محل الخلاء لقضاء حاجتهم فكيف
ينبغي معاملة هذه الأمة ؟ فأجاب المفتي بأن هذه الأمة إذا
رفضت الإقلاع عن ارتكاب هذا العار جاز إبادتها"¹⁵ .
والفتاوى التي تحيل الباطل حقا , جاهزة في جراب الفقيه
السلطاني مادامت أكياس الدنانير هي المقابل . ولم يبال
"الفقيه" الضليل بألوف الأرواح التي أزهقت في هذه الحرب
والتي لم ير لها سببا غير أن الناس يحملون دنانيرهم وهم
يتبرزون , ولأنهم يتزاجون مع الشركس الذين وصفهم
بالكفار في حين أنهم كانوا من المسلمين .
ومضى القول إن الأديان السماوية كلها تضمن حقوق
الناس وتسوى بينهم , وترفع الظلم عنهم , واسمع قول الله
وهو يحدد بجلاء سبب إرسال الرسل: "لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا
بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ

15- هامار – تاريخ الدولة العثمانية – الجزء الرابع ص 360, 361
نقلا عن كتاب تقويم النبيل – الجزء الثاني – أمين سامي باشا

بِالْقِسْطِ { الحديد 25 , هكذا بوضوح تام : ليقوم الناس
بِالْقِسْطِ , فالغاية القصوى من الدين السماوي هو قيام
الناس بالعدل وفقا لما جاء في الكتاب (التوراة والإنجيل
المنزّلين والقرآن) .

ويقول الله :

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ { 44

المائدة } , ... ويقول :

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ { 45

المائدة } , ... ويقول :

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ { 47 المائدة }

و"حُكْم" الله- بمعنى القضاء والفصل بين حقوق الناس
وليس بمعنى الإدارة والحكومة أو السلطة السياسية¹⁶ - لا
يكون إلا بما سن الله من قواعد عادلة لا تحابي أحدا على
حساب آخر , ولا طبقة على حساب أخرى , ولا تمنح
سلطات مطلقة للحاكم على حساب المحكومين , فتلك
أسس الحق التي سنّها الله ليحكم بها الناس , ومن يعطل
هذا "الحُكْم" فهو "الكافر" الذي وصفته الآية 44 من
سورة المائدة , وهو "الظالم" الذي وصفته الآية 45 من
نفس السورة , وهو الفاسق الذي وصفته الآية 47 من
نفس السورة وقد تشابحت ألفاظ الآيات تماما .

16 - المستشار محمد سعيد العثماني - كتاب الإسلام السياسي

وكان فقيهه السلطان قد فسر لفظ "حُكْم" بأنه السلطة السياسية والإدارة ولم يفهمه على الوجه الصحيح من أنه "القضاء" بين الناس , ولم يتأمل الآية : { وَإِذَا حَكُمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ } النساء 58 , فمعنى التقاضي والفصل بين الناس شديد الوضوح في الآية .
 والله يقول : "إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ يُمْسُ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ" الأنعام 57 , أي خير من يفصل ويقضي بحكمه .
 وإن قال قائل بأن المراد من الحكم هنا هو السلطة السياسية والإدارة , يكون مطالباً بإيجاد تفسير معقول لقول الله تعالى

{ يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا } مريم 12 ,
 فيحيى لم يكن حاكماً بالمعنى السياسي , وإنما أعطاه الله الحكم صبياً , أي أكسبه القدرة على الفصل بين المتقاضين وممارسة القضاء بين الناس , وكذلك النبي لوط يقول الله أنه آتاه حكماً : "وَلُوطاً آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا" الأنبياء 74 .

وفي الآية 47 من سورة المائدة يقول الله تعالى : "وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ " وفيها يطلب الله من النصارى القضاء بالأحكام التي أنزلها في الإنجيل , فعدم الحكم "القضاء" بها فسق .

ويقول : { نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ } آل عمران 3 , فالأصول والغايات

واحدة , والمشرّع واحد في كل الكتب وهو الله العالم بمصالح الناس جميعا, لا يظلم أحدا , ولا يسمح لأحد بظلم أحد , فكتبه المنزلة كلها تعدل بين الناس . والقرآن مصدق للتوراة والإنجيل , ومهيمن عليهما , أي جامعا شاملا لجميع الأقضية والأحوال بحسب الزمن اللاحق الأكثر تعقيدا , وعدل الله يصادم أحلام الصفة والسلطة والكهنوت , وتحوّل أهواؤهم - الرامية إلى الاستحواذ على المال والنفوذ-دون تحقيق غايات دين الله من المساواة بين الناس , إنها الأهواء , لذا يقول الله للنبي مرتين للتأكيد في آيتين متتاليتين 48 , 49 , (ولا تتبع أهواءهم) , وفي الآية 50 يقول: "أَفْحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ" المائدة 50, فحكم "الجاهلية لا يحقق العدل بين الناس , وإنما يحابي جماعات المصالح والملا والأرستقراطية والطبقية .

ويعقب الله في نفس الآية مقرا حقيقة مطلقة ثابتة : " وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ " , إنه الله الذي يُشرّع , وأي مشرع سواه سيكون محاييا لطبقة ما , أو جماعة ما , أو أسرة ما , أو عرق ما , وحكم الله (قضاؤه) هو الوحيد الذي يعدل بين الناس , كل الناس : المؤمن والكافر, الأبيض والأسود , الحر والعبد , العربي والأعجمي , الرجل والمرأة , الكبير والصغير .

وإذا أفسح الفرعون المجال للكهنة كي يشاركوا في أمور السياسة, فذلك يكون من باب تبادل المصالح, وسرعان ما يتحول رجل الدين المقدس إلى رجل بلا دين .
وقديماً "أعطت قوانينُ الدولة الرومانية-ومن أشهرها قانون جاستنيان وتيدورسيان-رجالَ الدين في سنة 529 ميلادية حق تولى أمور السياسة , وأعطتهم صلاحيات منها حق الامتلاك , وحق الغفران ومحو الذنوب , وحق الوعظ الديني , وحق الامتياز في المجالس التشريعية والدينية , وقداسة رجال الدين"¹⁷ . وعُرفت هذه الفترة- عصر جاستنيان- بعصر اضطهاد رجال العلم والفكر وأغلقت فيها مدارس الفلسفة .

وللمشايع أن يعلموا الناس الدين , لكن ذلك لا يمنحهم قدسية إلهية , وليس لهم أن يشاركوا في الإدارة السياسية , والدولة في الإسلام بهذا المعنى دولة مدنية لا سلطان فيها أو نفوذ لرجال الدين , فدورهم تعليمي فقط- لمن لا يعملَ م- بلا أي سلطان أو نفوذ على عقول الناس وضمايرهم بدعوى اكتساب قدسية من الله الذي يمثلونه, أو بأنهم ورثة الأنبياء . فوسائل تعليم الناس دينهم متاحة الآن بوسائل لم تتح فيما سبق , ولم يعد التعليم الديني مقصوراً على الكتاتيب والزوايا أو المعاهد التي لا تساير

17 - إدوارد جيبون - اضمحلال الإمبراطورية الرومانية - ج 1

العصر¹⁸، فالآن توافرت الكتب والإنترنت والفضائيات والأقراص المدبجة، حتى إنه يمكن الآن الحصول على شهادات علمية مرموقة عن طريق هذه الوسائل لمن يريد. ولم يعد من السهل خداع الناس أو فرض حصار عقلي ثقافي عليهم وفرض آراء محددة تكون وحدها هي الصواب الذي أقره المشايخ ودونه الضلال كما كان الأمر عليه في الماضي.

ومالم تُسند المسؤولية- كل المسؤولية- إلى الجماعة والمواطن الفرد ضمن الجماعة، في إدارة جماعية لشؤون حياته فلن يتحقق مراد الإسلام من الناس، وستقع السلطة في يد حاكم فرد يدير البلاد والعباد لمصلحته، ويتم عندئذ تسخير الكهنة رجال الدين لخدمة الفرعون والحرص على ألا

18 - في مثل هذه المعاهد الدينية يتم إعداد مشايخ ممن يعيشون خارج العصر والعقل، فمنهم مثلاً من "فسر عملية الاستنساخ للنعجة دوللي بقوله إن "العلم" عرف كثيراً الاستنساخ أو التوالد بغير اتصال جنسي بين المخلوقات، فقد يأتي عن طريق مس شيطاني، ومن ثم فإن ما حدث هو توظيف للجان في تحقيق ذلك!! ومشايخ آخرون من السودان أو هموا حكامهم بإمكانية توظيف الجان وتسخيرهم في مضاعفة الإنتاج متخذين من سيدنا سليمان مثلاً وقدوة. وآخرون من باكستان قالوا بإمكانية توليد الطاقة عبر توظيف الجان، بل وأعدوا أوراقاً قالوا إنها علمية وقدموها إلى مؤتمرات عن العلوم التي أسموها إسلامية تدرس استخدام نظرية النسبية في حساب المسافة والمدة التي تقطعها الروح في الوصول إلى الجنة!! -" نقلا عن كتاب: أزمة الفكر العربي والإسلامي - د. سيد رفعت

ينكشف غطاؤه وتظهر سوأته . لذا يجب محاذرة السقوط في الهاوية والوقوع بين فكي الأسد وبرائنه , ألا وهو إسناد سلطات سياسية أو إدارية إلى الكهنة , فهم إما يستأثرون بها لأنفسهم - كرجال الكنيسة في القرون الوسطى - أو يحركون خيوط الدُمى من وراء الستار لخدمة أنفسهم والفرعون في علاقة أزلية وحلف شيطاني يضمن بقاء الحبل في أعناق الناس والأحجار في أفواههم .

وعندما استبد الخلفاء بشرعيات دينية باطلة , وكانت مبررات هذه الشرعية المزيفة أساسية لدوام حكمهم , كان إظهارهم التمسك بالدين ضروريا لتأكيد هذه الشرعية . وضرب السلاطين أعناق المعارضين بدعوى مناهضة الزندقة والحفاظ على الملة . وقال فقهاء السلطان بإمامة السلطان للناس في الصلاة , ولم يقولوا بمنعه من نهب بيت المال , وأسرف الخلفاء في بناء المساجد الفخمة , تماما كما فعل المماليك الذين حكموا مصر والشام , فذلك كان مظهرا دينيا تعويظيا ليوافقوا بين واقعهم السيئ وتظاهرهم بالتدين . وكان من الحتمي أن تسير الأمور إلى بوار إذ ألقى الخليفةُ النبوي الحَبَّ إلى الفقهاء فلقطوا , وسلط السيف على الحق ولم يسلط الحق على السيف .

ويكشف لنا التاريخ كيف تعاون الفرعون (أو السلطان أو الملك أو الخليفة) مع الكاهن (أو الخاخام أو الفقيه) على نهب الناس ووآد الحريات وتقويض العدالة والمساواة , وكيف

تعاوننا على خلق الطبقيات والامتيازات , وكيف استأثرا بالثروة والأراضي والأموال والعبيد وإن كان المقابل هو سحق الفقراء والتضحية بالدين والملة والمقدس , وكيف استثمر رجال الدين أديانهم للارتزاق والاحتيال على المغفلين من "المؤمنين" ! فقد انعقد تحالف أزي - لا جعله الله أبديا - بين السلطة الدينية والسلطة السياسية للسيطرة على الناس وترويضهم . وكان هذا التحالف الشيطاني هو رأس الحربة المغروس في أعناق خلق الله منذ عرف الإنسان الدين والسلطة على هذا الكوكب .

ويحق لسائل أن يسأل : هل فعلا الأمر دين وعقيدة أم مكاسب ومنافع؟ فالراصد لمكاسب السلطات الدينية على مدار التاريخ , يجدها مكاسب ضخمة هائلة . كان ذلك في العصور الخوالي أيام الشرق القديم , ومصر القديمة , وأيام البطلمة والرومان , وفي القرون الوسطى حيث استأثرت الكنيسة أيضا بثروات هائلة , ومثل هذه الثروات استولى عليها الملوك والسلاطين . والفرق الوحيد هو أن فراعين الأمم تقاسموا المنهوبات مع الكهنة ورجال الدين , إلا في حالة خلفاء المسلمين , فقد استأثروا بكل المنهوبات لأنهم في واقع الأمر كانوا يمثلون السلطة الدينية أيضا .

"وفي أيام رمسيس الثاني لم يكن في البلاد كلها سلطة بشرية تعلق على سلطته إلا سلطة الكهنة , ثم قام النزاع في مصر كما قام في غيرها من البلاد خلال جميع العهود بين الدولة

والدين , فقد كانت أسلاب كل حرب والجزء الأكبر من خراج البلاد المفتوحة تتدفق في أثناء حكمه وحكم خلفائه الذين تولوا الملك بعده مباشرة إلى خزائن الهياكل والكهنة , وكان من شأن هذه السياسة أن يصبح الملوك خُدَّام الآلهة عاجلا كان ذلك أم آجلا . فلما جلس على العرش آخر الملوك الذين تسموا باسم رمسيس , اغتصب الملك الكاهن الأكبر للإله آمون , وحكم حكما كان له فيه السلطان الأعلى . وأمست الإمبراطورية المصرية حكومة دينية راكدة ازدهر فيها البناء والتخريف , واطمحل فيها كل ما عدا هذين من مقومات الحياة القومية . ووضعت الرُّقَى لتصبغ كل قرار يصدره الكهنة بالصبغة المقدسة الإلهية . وامتص الكهنة "باسم الآلهة" كل ما في مصر من مصادر الحياة حتى نضب معينها في الوقت الذي كان فيه الغزاة الأجانب يعدون العدة للانقضاض على كل هذه الثروة المتجمعة"¹⁹ .

وكان يتم اقتسام السلطة والنفوذ بين الفرعون المستبد والكاهن النصاب في اتفاق غير معلن بينهما للتحالف ضد البسطاء "المؤمنين" . وكان "توازن المصالح" بين الملوك والكهنة يميل أحيانا لصالح طرف منهما على حساب الآخر : فمثلا نجح الملوك بعد نهاية المدة الآتونية-بعد ثورة إخناتون

19- ول ديورانت - قصة الحضارة - المجلد الأول - الجزء الثاني

الدينية- إلى عصر رمسيس الثالث , في تقليص اختصاصات الكهنة وكف أيديهم عن النظام الإداري للدولة بأن أعطوا للوزراء سلطة الإشراف على الكهنة . ولكن بعد انتهاء عصر رمسيس الثالث تقلص نفوذ الفرعون وامتد اختصاص الكهنة إلى خزانة الدولة - وهو غاية المُنَى والطلب .

واستطاعت أسرة الكاهن الأكبر لآمون أن تحصر في يدها العديد من وظائف الدولة , فأبوه كان مشرفا على الضرائب , وأصبح ابنه كبيرا لكهنة آمون , وابنه الآخر مشرفا على الضرائب وأراضي الملك , وابنه الثالث أصبح بعد ذلك كبيرا لكهنة آمون , كما استطاع أمحتب الكاهن الأكبر لآمون في عصر رمسيس التاسع , أن يحصل على موافقة الملك على قيام موظفي معبد آمون بتحصيل أموال المعبد بأنفسهم - وهو غاية المنى والطلب - بدون تدخل الحكومة " . د. بهاء الدين إبراهيم محمود- المعبد في الدولة الحديثة في مصر الفرعونية

ولما تآرجح التوازن بين الملك(السلطة السياسية) والكاهن(السلطة الدينية) , ظهرت أهمية الجيش لترجيح أحد الطرفين على الآخر , فقد كشف الصراع في المرحلة الآتونية

على أهمية الجيش في حسم الصراع لصالح الملك . كذلك تتمتع الكهنة بفعاليات عسكرية , فكان منهم من يحمل ألقابا عسكرية مثل (قائد جنود آمون) ولقب "رئيس الجندين لخدمة آمون رع" بل هناك ما يشير إلى قيام مصانع المعابد بصنع احتياجات الجيش , وكان بعض الكهنة يتلقون تدريبا عسكريا قبل الشروع في خدمة معبد آمون . وكان للمعابد بعد الحركة الآتونية , قوات عسكرية تحت التصرف المباشر للكاهن الأكبر .

وثنائية "الحاكم- ورجل الدين" , واشتراكهما في مساحة من السلطة وتبادل المنفعة بل وتبادل السلطة بينهما أحيانا , ضاربة بجذورها في أعماق التاريخ , "فأيام السومريين أثرى الكهنة مما يقدم إليهم من قرابين حتى أصبحوا أكثر الطبقات مالا وأعظمها قوة في المدن السومرية, وحتى كانوا هم الحكام المتصرفين في معظم الشؤون , حتى ليصعب علينا أن نحكم إلى أي حد كان رجل الدين كاهنا , وإلى أي حد كان ملكا"²⁰

وفي أطلال وادي الرافدين وجدوا مكتوبا باللغة المسمرية هذا النص المعبر عن أصالة هذه العلاقة النفعية: (عندما تدرك الفائدة من إجلال إلهك , فسوف تسبح بحمده , وتقدم التحية للملك)

20- ول ديورانت - قصة الحضارة - المجلد الأول - الجزء الأول

ويبرز هذا المثل قدم الربط النفعي بين التبعّد
للآلهة وطاعة الملوك وبين الكسب الشخصي
المرتّب عليهما في نظر سكان وادي الرافدين
القدماء , كما يؤكّد الارتباط الأزلي بين الإله
والملك . نقلا عن د. عبد الغفار مكاوي- جذور
الاستبداد

وتتمثل خطورة التعاون بين الفرعون والكاهن في إضفاء
الشرعية على ما يتم سنّه من تشريعات ظالمة تهدف في نهاية
المطاف إلى خدمة التحالف الشيطاني بين الفرعون والكاهن
واعتبارها بعد ذلك دينا واجب التنفيذ .
والتعاون بين السلطتين الدينية والسياسية كان ولا يزال
تعاوناً نفعياً ارتزاقياً يخدم مصالح الفرعون والكاهن على
حساب المغفلين من الرعايا "المؤمنين" المخلصين لمليكنهم
المفدّى .

ووسيلة الاحتيال المثالية القديمة قدم الزمان نفسه هي
تسخير الدين وطاعة الآلهة والتخويف من الجحيم , لذلك
كان إضفاء صفة إلهية مقدسة على الفرعون داعماً أساسياً
لهذا الاحتيال . ففي بابل لم يعتبر الشعب ملكهم حاكماً
شريعياً إلا إذا خلع عليه الكهنة السلطة الملكية , وفي
الاحتفالات كان الملك يرتدي زي الكهنة , الأمر الذي
يضيف عليه الشرعية الدينية , ويصبح الخروج عليه كفراً
يستوجب الموت , تماماً مثلما ادعى خلفاء المسلمين الحق

الإلهي في الحكم , مما استتبع اعتبار الخروج عليهم بل مجرد عصيانهم عصيانا لله ورسوله إعمالا للآية : "وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم".

وقد خلّت الأديان السماوية-قبل تحريفها- من الأرستقراطية الحاكمة التي تبتز الناس باسم الدين , ومن الكهنوت الذي يقهرهم باسم الله , فما جاءت الأديان السماوية إلا لإثراء الوعي بأفكار العدل والمساواة والحرية, وتقويض الطبقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وذلك بالحيلولة دون تركيز السلطة في يد فرد أو عشيرة أو طبقة وتفريغها من يد الناس , فالسلطان الحقيقي لله وحده , والناس جميعا سواسية لا يمايز بينهم سوى العمل الصالح . والحال الأمثل يكون في غياب الأرستقراطية الحاكمة وطابعها الاستبداد والأخذ والنهب, وانعدام الكهنوت الذي يوطن الناس على المضي في صمت ورضا إلي المذبح حيث ينحرم الملك وهم مبتسمين ينشدون ترانيم تمجيده فسوف يدخلون الجنة , وهو نفس الكهنوت الذي يصور المستبدين كظباء مكة صيدهن حرام.

والفرق بين الدين والاحتيال باسم الدين , فهناك شعرة دقيقة-أدق من شعرة معاوية-فاصلة بين الدين والنصب باسم الدين , وهي تحقق الغايات لكل من يحسن جذبها عندما يكون المغنم في الجذب, وإرخاءها عندما يكون

المكسب في الإرخاء . وقد تحقق الحال المثال في دنيا الواقع كومضة خاطفة في صفحة الزمان أيام الخلافة الراشدة , إذ لم توجد أرستقراطية حاكمة تستأثر بالمغانم , فكان أبو بكر وعمر -مثلا- فقيرين لم تمتد أيديهما إلى أموال المسلمين , ولم يشتريا الجواري والعييد والقيان , ولم يجزلا العطاء للمادحين والشعراء مثلما فعل سائر الخلفاء. وبغياب الأرستقراطية الحاكمة لا تكون ثمة حاجة لطبقة الكهنوت التي توطئ الأمر وتتبادل المنافع , ولا يكون الظرف مهينا للحكم الشيوعي على غرار ما كانت عليه مكة نفسها قبل الإسلام . وكانت أول معارك الإسلام هي التصدي للنظام الشيوعي المتمثل في "دولة مكة" التي كانت في صورة "مدينة سياسية", والمدن السياسية هي الطور المبكر للمجتمعات السياسية المنظمة السابقة لظهور الدولة على غرار روما وأثينا وأسبرطة قديما, والفاثيكان وموناكو حديثا . ولذا فقد كانت مكة هي أول "دولة" عرفها عرب الحجاز قبل الإسلام , فلها برلمانها (دار الندوة) للبت في شؤونهم السياسية والعسكرية والتجارية, وكانت تمنح الامتيازات التجارية للقوافل وتُبرم المعاهدات مع الدول المجاورة مما عُرف بعهود قيصر وكسرى

ولتحقيق التوازن بين مختلف القوى في مكة , تم توزيع السلطات وتقسيم الكعكة على نحو يحقق الاستقرار بين الجميع , فدارت المناصب كلها في فلك "الدين" الذي مثلته الكعبة والأوثان وارتكز عليه نشاطهم الاقتصادي كله ,

فكان منهم صاحب السدانة (ومعه مفتاح الكعبة) ,
وصاحب السقاية (يتولى سقاية الحجيج) , وصاحب
الرفادة (والرفادة هي مبلغ من المال تدفعه قريش لإطعام
الفقراء) , وغير ذلك .

"فدولة مكة" قبل الإسلام كانت دولة ثيوقراطية إذ قام
نظامها السياسي كله على الدين والمتاجرة به , وفيها تمتع
رجال السياسة بنفوذ ديني . وفي الكيانات الثيوقراطية , يعد
الخروج على السياسة مروقا دينيا , كما يُنظر إلى المخالفة
الدينية على أنها معارضة سياسية . لذا اعتبروا النبي معارضا
لنظامهم السياسي وخارجا على دينهم , ورأوا في الإسلام
نذير خراب لدولتهم الثيوقراطية .

كلمة أخيرة عن مصطلحات فصل الدين عن الدولة ,
وتسييس الدين , وتدين السياسة , والدولة الثيوقراطية :
لما كان الدين هو القوانين والشرائع المنظمة لدنيا الناس ,
وحياة الناس لا تستقيم بغير القوانين والشرائع , لذا لا
يمكن -بهذا المعنى- قبول القول بفصل الدين عن الدولة إذا
كان يُراد بهذا "الفصل" تقييد الدين وإقصائه عن حياة الناس
أو إغفال الحقوق والواجبات الواردة في دين الله , أو غض
الطرف عن الظلم والقهر , أو تجميد ضمانات العدل
والمساواة , فتلك هي القواعد التي تحقق التوازن بين مصالح
الناس جميعا , وتحمي كل الناس من بعض الناس . ومن
جهة أخرى , يجب عدم تسييس الدين أو تدين السياسة
على النحو الموصوف في الصفحات السابقة . والدولة

الدينية "التيوقراطية" هي التي يستولي فيها الكهنة ورجال الدين على مقاليد الأمور السياسية مسلحين بقداسة دينية وعصمة نبوية فتكون معها المعارضة السياسية كفرا وخروجاً على الدين , ولا مكان فيها لأحزاب سياسية معارضة, فمعارضتهم كفر, ومخالفتهم زندقة . ولما كان الدين بهذا المعنى هو القانون- كما أسلفنا- فلا يجوز بحال إسناد تطبيقه إلى لص .

الفصل الثالث

الجهاد في دولة الخلافة :

سيف مسلول , ومال مغلول

لو لم يصور السلاطين الفتح على أنه غزو في سبيل الله , لما استطاعوا مطالبة الناس بالقيام بواجب الانخراط في الجيش , فالناس مقهورون فقراء . والجهاد فرضه الله في الأساس لحراسة حقوق الناس والدفاع عنها , ومناهضة الإقطاع والطبقية . ولكن الكهنة - خدمة للفرعون والملأ - نجحوا في تحويله إلى اقتتال "مقدس" بين الناس لحيازة الأموال والثروات والأراضي . والجهاد في جوهره إنما شرعه الله للتصدي للشقاء الإنساني , فبدون وضع الدين في مواجهة شقاء الإنسان يكون مجرد شعائر لا معنى لها ولا فعالية .

وكان لابد لفقهاء السلطان من ابتداع فقه يجعل من فتح البلاد جهادا في سبيل الله , وتصوير استعمار البلاد على أنه نشر للإسلام وتبليغ لدين الله , في حين كان المطلوب هو الحفاظ على أنهار الغنائم والأسلاب تتدفق غزيرا إلى خزائن

السلاطين , وإقصاء قوى المعارضة خارج البلاد اتقاء لشرها , لذا انحرفوا بمعاني الآيات التي طالب الله فيها المسلمين الأوائل بقتال المشركين الذين أخرجوهم من ديارهم في عهد الإسلام الأول قبل الهجرة , على أنها أوامر مستديمة وتكليف ديني أبدي على المسلمين تنفيذه في كل زمان ومكان , وابتدعوا قاعدة فقهية بررت لهم ما أرادوا وسموها مبدأ "الأخذ بعموم اللفظ لا بخصوص السبب" , كما قالوا بالناسخ والمنسوخ , وغير ذلك من أدوات وجيل ابتدعوها لتعينهم على الاحتيال وليّ المعاني .

"وكذلك كان للمعبد في مصر الفرعونية تأثير بالغ على الروح الحربية حتى لتكاد النصوص توهمنا أن الفتوحات المصرية في ذلك الوقت كانت حروبا دينية, فما من حملة حربية إلا وقامت بأمر الإله , أو قدمت الأسرى والغنائم له ,..... وبعد حرب التحرير ضد الهكسوس تحت لواء آمون وإرادته , وفي بداية تكوين الإمبراطورية , كانت العقيدة الرسمية هي أن الملك ينبغي أن يزيد من المستعمرات لتتسع بذلك أملاك الإله , ويذكر تحتمس الثالث أن هدفه من حملته الأولى على آسيا هو أن يمد

الحدود المصرية تبعا لأوامر والده آمون رع¹. ولم يختص آمون وحده بهذه الثروات , إنما كان يشاركه فيها باقي الآلهة , وقد حرص الملوك على ذلك من باب الموازنة بين سائر الآلهة , وهي موازنات ضرورية لتحقيق التوازن والاستقرار بين الملوك والكهنة.

فالفرعون والخليفة والكاهن والفقير وراء شن الحروب التوسعية لجلب الغنائم والأسلاب منذ فجر التاريخ وللأبد بدوافع تبدو في ظاهرها نبيلة كتحرير الناس أو فرض الديمقراطية أو مناهضة التخلف . وليس للنبي , ولا بمقدوره , أن يقهر الناس قهرا على اعتناق دين الله , وليس عليه حسابهم . ويقتصر دور النبي - أي نبي - على تبليغ كلمة الله , وآيات القرآن في هذا المعنى كثيرة وواضحة :

- "لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ" البقرة 272

- "لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ" آل عمران 128 ,

1 - برستيد - التاريخ , جاردينر - مصر الفراعنة : نقلا عن د . بهاء الدين إبراهيم محمود - المعبد في الدولة الحديثة في مصر الفرعونية

- "لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ" البقرة 256 ,

- "أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ" فاطر 8 ,

وفي مخالفة مباشرة لكلام الله وضع فقيه السلطان حديثا نسبه إلى النبي , وفيه " : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله , فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها, وحسابهم على الله تعالى². والله يقول :

"وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ" يونس 99 , ويقول :

{لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ} الغاشية 22 ,

والحديث ينص على الأمر بقتال " الناس " وليس مجرد مشركي العرب , وهو أمر - كما أسلفنا - لا طاقة للمسلمين به في (كل) أو (أي) مكان أو زمان . وهل هو أمر خاص بالنبي أم بعموم المسلمين ؟

2- رواه البخارى ومسلم والترمذي والنسائي وأبو داود وابن ماجه والدرامي وابن حنبل

ولو كان الأمر كذلك فليفسر لنا أحد سبب عفو النبي عن كفار مكة بعد أن دانت له ومنَّ اللهُ عليه بفتحها , وقال لهم : اذهبوا فأنتم الطلقاء , وأمنهم , ولم يرغب منهم أحدا على اعتناق الإسلام- بل أمر جنود جيشه فاتح مكة ألا يبادروا أحدا بقتال , ولم يشترط للعفو عنهم اعتناق الإسلام , وكان الظرف مناسبا لقهرهم عليه لو صح الكلام عن أن الله أمره بقتال الناس حتى يؤمنوا . ولو كان الأمر للنبي بقتال الناس- لاحظ كل الناس- لكان عفوهم كما أسلفنا عصيانا لأمر الله بعدم تنفيذه .

ومثل ذلك لما تولى أغسطس أمر الكنيسة عام 430 ميلادية , صاغ في نفس العام قانونا يزعم أنه سنه على أساس الكتاب المقدس , إذ استند إلى نصوص لعيسى كان يقولها لتلاميذه ورسله : أجبروهم على اعتناق دينكم , ونص هذا القانون على معاقبة الملحدين وفرض غرامات عليهم ومطاردتهم ومصادرة أملاكهم وهدم بيوتهم , كما فرض على الحكام مطاردتهم وإبادتهم لنيل شرف الحكم والسياسة , واستمرت الباباوات طوال القرون على هذا

القانون مع الإضافات والابتكارات في فنون التعذيب³.

ولا قهر على الدين , لا في كفر أو هداية . الله نفسه يفعل ذلك . واسمعه تعالى يقول عن عدد من أنبيائه في سورة الأنعام :

"وَرَكْرَبًا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِيلَاسَ كُلِّ مِّنَ الصَّالِحِينَ {85} وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ {86} وَمِن آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ {87} ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ {88} ."

وهدى الله الذي يهدي به من يشاء - بحسب نص الآية - هي هداية بمعنى إرشاد وتوجيه نحو الحق والصراط المستقيم وليس إجبارا عليه ولا قهر, بدليل قول الله في بقية الآية : " ولو أشركوا- بعد هداية الله لهم- لحبط عنهم ما كانوا يعملون " , فلو كانت هداية الله أكثر من أنها مجرد توجيه وإرشاد إلى الطريق الحق لما كان بوسعهم (أي الأنبياء المذكورين في الآيات) الشرك بعد الهداية . وإرسال الأنبياء

3- د. توفيق الطويل - قصة الاضطهاد الديني

للناس هو من قبيل هُدى الله فهم يوجهون الناس دون إجبار, ولو كان المقصود من هدى الله أنه إجبار على الهدى لانعدم تكافؤ الفرص للناس إذ ينجو من النار المجبر على الهداية بينما يصطلي بها سواه .

وفي يثرب عندما نشأت دولة الإسلام الوليدة , لم ينشب فيها قتال لإرغام غيرالمسلمين على اعتناق الإسلام وكان فيها يهود ومشركون , وحلت وثيقة المواطنة في المدينة من ذكر أي شيء عن الجزية بل تساوى في دولة المدينة كل "المواطنين" بصرف النظر عن الدين أو العرق أو الجنس . وحقوق المواطنة التي سنتها الحكومة النبوية بيثرب تنفي الأمر "أمرت أن أقاتل الناس .. , وإن كان النبي مأمورا بقتال الناس حتى يؤمنوا , أفترأه أغفل إجبار عمه أبي طالب على الإسلام حتى مات على شركه ؟

وأيام الحكومة النبوية في المدينة حيث تقرررت حقوق المواطنة, اشترك المسلم وغير المسلم في النهوض بأعباء الدولة والمشاركة في الدفاع عنها والوفاء بسائر التزاماتها , ثم فُرضت جزية كغرامة على ناقضي العهد من يهود بني النضير في عام 4 هجرية⁴. وودع الجزية مع صغار دافعها كان خاصا ببني

4- إذ طلب النبي من يهود بني النضير المساهمة في دفع دية رجلين من بني عامر كانا في جوار الرسول وقتلها عمرو بن أمية الضمري أحد أتباعه , لكنهم تأمروا- أي اليهود - على النبي وحاولوا قتله .

النضير إذ نكثوا العهد و خانوا , وليس ضروريا في كل حالات جباية الجزية أن تكون مع صغار دافعها .

ولما فرضت الزكاة في سنة 9 هجرية⁵ كانت الجزية على غير المسلم موازية لزكاة المسلم - من منظور المواطنة - فلا يكون دفع الجزية بهذا المعنى صغارا ولم تتقرر الجزية في بداية دولة المدينة قبل أن تفرض الزكاة كما أسلفنا . وكانت الجزية تُجبي من القبائل التي تخضع للدولة الوليدة كدليل على قبولها السلطان السياسي للمسلمين ولا محل للصغار عند أدائها . وفي حين اعتمد فقيه السلطان على الحديث : أمرت أن أقاتل الناس , لم يأبه للآية الكريمة :

" {فَإِنْ عَتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَالْقَوَىٰ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا} النساء 90 .

والآية الكريمة : {وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} الأنفال 61 , كما أن هذا الفقيه مطالب بتفسير الآية : " لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ"⁶ .

والتاريخ والسيرة النبوية ينفيان ذلك , فالنبي لم يقاتل المشركين لإرغامهم على اعتناق الإسلام , بل كانت حروبه

5- فرضت زكاة الفطر في السنة الثانية من الهجرة

6- آل عمران 113

كلها إما لاستعادة حق مغصوب- بدر- أو دفاعية لحماية الدين الوليد والدولة الجديدة - أحد والخندق- ولم يثبت أنه أرغم أحدا بالسيف على الإيمان , فالإيمان لا يكون قهرا وإرغاما , ولدينا التاريخ فلنقرأه .

وإذا كان الله تعالى يُقر قهر الناس على اعتناق دينه ويكلف محمدا صلى الله عليه وسلم بقتالهم , فلماذا لم يُكلف الله سائر الأنبياء بذلك , وقد كان رد موسى على قومه لما جحدوا نبوته أن طلب منهم أن يعتزلوه : " وإن لم تؤمنوا لي فاعتزلون " الدخان 21 . وكيف يستقيم الأمر مع الآية التي تقول: " لَكُمْ دِينُكُمْ وَبِئْسَ دِينٌ الْكَافِرُونَ 6 , وغيرها كثير .

والقرآن يحدد في وضوح الدور المنوط بالنيبي , أي نبي : " إِنَّ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ " الأعراف 188 , { مَّا عَلَيَّ الرَّسُولُ إِلَّا الْبَلَاغُ } المائدة 99 , { فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ } النحل 35 , " فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِلَّا الْبَلَاغُ " الشورى 48 .

والله نفسه- جل شأنه- لا يشاء أن يكون الناس أمة واحدة , بل أراد لهم الاختلاف والتباين , فيقول تبارك وتعالى :

7- { وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ } الأنعام 107 , " فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ " الأنعام 149

"وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً"⁸ , وهذه الآية نزلت بنفس النص مرتين , أولاهما في مكة في سورة النحل , وثانيهما في سورة المائدة في المدينة . وكان قد ورد نفس المعنى قبل ذلك في مكة في سورة الشورى : "وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً"⁹ . فمشيئة الله تقضي باختلاف الناس دينا واعتقادا فليس لأحد أن يرغم الناس على خلاف ذلك .

والآية التي تتعارض في وضوح مع هذا الحديث (أمرت أن أقاتل الناس) , هي :

"وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ " يونس 99 .

فالفكرة الأساسية في الدعوة إلى الإسلام هي حث الناس أنفسهم على التوجه إليه طواعية لا إرغامهم عليه قسرا , ويكون ذلك بما يروونه من تحقيق مصالح العباد والبلاد في دولة يتحقق لهم فيه العدالة والحرية والمساواة , دولة ينال فيها أدناهم حقه كاملا , لا يُظلم ولا يُظلم , ولا يملك الأمير حقا فوق ما يملكه السوقة , وفيها الشريف والمشروف سواء أمام القانون , وهو أمر لا يتسنى إلا بمعايشة غير المسلمين للإسلام في معية المسلمين كمواطنين غير مجبرين على اعتناق الإسلام وفي ظل دولة يدفعون الجزية لها

8- المائدة 48 , والنحل 93

9- الشورى 8

لمساواتهم بالمسلم الذي يدفع الزكاة ويشارك في الدفاع عن الوطن في حين لا يُطلب من غير المسلم المشاركة في الدفاع عن عقيدة لا يؤمن بها , والجزية كانت زهيدة ولا يدفعها من لا يجوز عليه المشاركة في القتال كالمراة والطفل والعبد والشيخ الكبير, أو قل هي ضريبة كسائر الضرائب التي يدفعها المواطنون الآن في الدول المعاصرة بقصد تمويل خزانة الدولة للإنفاق على مصالح الناس .

"ولم يكن هناك حد معين لقيمة الجزية أيام الرسول , بل حددت الظروف قيمتها , فكانت ضريبة موحدة عامة أكثر منها ضريبة فردية على الرؤوس فتلك مرحلة متأخرة في سلسلة طويلة من التطور استغرقت زمنا قبل أن تبلغ هذا الوضع الأخير المعروف في كتب الفقه , وهذه الضريبة الجماعية بلغت في بعض الحالات حد التجريد العام من السلاح ودفعت غرامة الاستسلام , فعندما عقدت المجموعة المسيحية في نجران صلحا مع النبي في سنة 9 هجرية كان عليهم بمقتضاها دفع ضريبة جماعية مقدارها ألفان من الحلل , ولم تفرض عليهم أي جزية أخرى على أشخاصهم ,.... , ولم يكن فرض الجزية هو العرف السائد على الدوام في حالة أهل الكتاب"¹⁰ .

والإسلام غير متهم فيما أحدثه خلفاء السوء ممن غالوا في الجزية وتعسفوا في كيفية جبايتها فيما بعد , وهو خروج

10- د. عون الشريف قاسم - نشأة الدولة الإسلامية (بتصرف)

على طريقة الإسلام المثلى , خروج نال من المسلمين قبل أهل الذمة في كثير من المحالفات والتجاوزات التي تشين السلاطين , والإسلام منها براء .

وعندما يوجب المسلمون على أنفسهم قتال الناس حتى يعتنقوا الإسلام , يصبح المسلمون في حالة استنفار وحرب دائمة ممتدة إلى يوم الدين في وصاية على الناس ما أنزل الله بها من سلطان . وكيف يحارب المسلمون الناس وسُنَّة الله لا تُبقي على قوة القوى ولا ضعف الضعيف , فيعرض المسلمون أنفسهم لخطر الاستئصال والهزيمة في أزمان ضعفهم وما أطولها . وكيف يأمر الحديث بما يخالف القرآن , وسمع الله يقول : " أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ بَدَلٌ لَهُ سَبِيلًا " النساء 88 , والنبي نفسه ليس بوسعه هداية من أحب , : " إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ " ¹¹ .

والفقيه السلطاني وراء اتهام الغرب لنا بالإرهاب , فهو من يفسر آيات القرآن على أنها دعوة مقدسة إلى قتل المخالفين لنا في العقيدة وقهر الناس على الإسلام وقتلهم حيث وجدناهم , وهو من ابتدع ضرب عنق المرتد , وكلها مفتريات ما أنزل الله بها من سلطان وإنما هي من وضع فقيه السلطان وخادمه . وهي مفتريات لا يجد عدو الإسلام خيرا

منها لتشويه ديننا وتنفير العقلاء منه . وكما كفل الله حق الاعتقاد , كفل أيضا حق الحماية من الاضطهاد الديني , وهو حق مكفول حتى لمن يكفر بالله , فالله يقول : "وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ" الأنعام 108 , فمنع الاضطهاد ولو بالقول .

وهل فعلا نسخت آية السيف¹² ما سبقها من آيات حرية الاعتقاد ؟ وهل أمر الله بحرية الاعتقاد في مرحلة مبكرة من زمن الدعوة وقت الضعف والهوان ثم نسخ هذا الأمر الجلل - وهو حرية الاعتقاد الذي يكون عنصرا أساسيا في حرية الإنسان - ليحل محله القهر والسيف !؟

لما عزل " الفقهاء " النصوص عن سياقها التاريخي وقع بسبب ذلك خلط هائل دفع بالأمور في اتجاهات خاطئة . فأيات الحرب الواردة في سور القرآن الكريم لها ظروف تاريخية خاصة لا يجوز معها تعميمها في ظروف أخرى . فتفسير النص خارج سياقه يؤدي إلى صرف مراده إلى ما يخالف مراد الله , واستخدامه استخداما انتقائيا باقتطاعه من ظرفه وعزله عن مناسبه يحول دون فهم واستنتاج المعاني المقصودة , ويؤدي إلى تلفيق معان جديدة تبعد بالآيات عن مقاصدها الشرعية . انظر الآيات :

12- وصّف إحدى الآيات بأنها آية السيف من ابتداع الفقيه السلطاني وهو ما سنبيته في موضعه من هذا الفصل

" وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ " البقرة

194 - 190

وتلك آيات استثنائية نزلت في ظرف خاص وموجهة إلى النبي والمسلمين الأوائل خاصة دون غيرهم , إذ مخاطب المهاجرين الأوائل الذين أُخرجوا من مكة , ووقع عليهم العدوان من المشركين وتعرضوا للفتنة , فقد نزلت سنة 7 هجرية في عمرة القضاء التي نصت عليها معاهدة صلح الحديبية , وفيها اتفق المسلمون ومشركو مكة على أن يرجع المسلمون - وكانوا قد أرادوا العمرة - ولا يدخلوا مكة في عامهم هذا - 6 هجرية - نظير السماح لهم بذلك في العام المقبل . ولما حان موعدها ساورت المسلمين المخاوف والحرص من غدر قريش إذ كان عليهم ترك أسلحتهم غير سلاح المسافر , وخاصة أنهم في شهر حرام وبلد حرام لا يجوز فيهما قتال , فأنزل الله الآية لترفع الحرج عن المسلمين

وتأذن لهم في قتال المشركين حتى لو كان في البلد الحرام والشهر الحرام , ومع ذلك تقرر الكف عن القتال بمجرد تحقيق هدف رد العدوان . كان ذلك في ظرف خاص ولا يجوز تفعيل النص بشكل مطلق في غير مناسبه .

والأمر بالقتال هنا- الآية 191- في سبيل الله , أي سبيل الحق والخير والعدل ورد عدوان المعتدي , مع النهي عن الاعتداء , أي هو نهي عن القتال لغير سبيل الله أو لغير رد العدوان .

"واقتلوهم حيث ثقتموهم" (الآية 191) والأمر هنا كما أسلفنا - بقتال مشركي قريش الذين أخرجوا المسلمين من مكة , وليس كل مشركي الأرض كما يزعم الفقيه السلطاني . والآية التالية مباشرة (192) تأمر المسلمين بالكف عن قتال هؤلاء المشركين إن انتهوا عن القتال . ولو كان الأمر بقتال الكفار عاما لكل زمان ومكان , لما أمر الله بوقف القتال (إن انتهى المشركون) . وفي الآية 193 يكرر الله الأمر بوقف قتال المشركين إن انتهوا وأمسكوا عن القتال , وهو أمر قاطع يفند في جلاء مزاعم الفقيه السلطان بقتال كل كفار الأرض في كل زمان ومكان .

وفي الآية 194 يؤكد الله الأمر برد عدوان المعتدي حتى لو كان في الأشهر الحرم , ومعلوم أن تحريم القتال في أشهر معلومة كان خاصا بالعرب الأوائل ولم يعد عرفا معمولاً به

في أيامنا هذه , فلا شهور يحرم فيها القتال الآن . ومن الطبيعي من حيث سياق الآيات أن يتحدث الله بعد ذلك في الآية 196 عن إتمام العمرة التي حال مشركو قريش دون أداء المسلمين لها في سنة 6 هجرية وتمكنوا من أدائها في العام التالي سنة 7 هجرية . تلك آيات تنطق كل حروفها بالمناسبة الخاصة والاستثناء المطلق لموضوع القتال فيها . وتُعاود الآية 217 من نفس السورة- البقرة- تأكيد أن القتال في الأشهر الحرام أهون من الصد عن سبيل الله والطرده من المسجد الحرام وإخراج أهله منه .

ومن المهم أن نذكر أن الوحي أثناء البعثة النبوية كان يربي الأمة الوليدة ويتعهدا بالتوجيه المستمر توجيهها شمل تعليم الناس حتى أصول اللياقة والإتيكيت : فيعلم البدوي كيف يحادث نبيه بصوت خفيض , ويعلمه الاستئذان قبل الدخول على الناس , ويعلمه التفسح في المجالس , وغير ذلك من أمور تعهد الله فيها الناس كما يتعهد رب الأسرة الحنون أبناءه بالنصح والتوجيه , فالعلاقة بين الوحي والناس كانت مستمرة وفورية وتعالج ما يستجدُّ في حياة الناس لأن اتصال السماء بالإنسان بعد ذلك سينقطع فتلك هي النبوة الأخيرة . والقرآن الذي أورد أمور التوجيه الاجتماعي واللياقة , لم يكن ليغفل توجيه المسلمين عما يجب فعله في معركتهم مع الكفر والمشركين , فكان التوجيه من الله في المدة المكية

بالمهادنة وعدم القتال , ثم أذن به وأباحه لهم بعد ذلك
دفاعاً لا اعتداءً .

ونَشُرُ كلمة الله يكون بالحسنى , لا بالقهر والقتال , فالقتال
شرعه الله للدفاع عن الحق والحقوق , تلك سبيل الله ,
واسمع إلي الآية 111 من سورة التوبة :

" إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ
يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي
التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا
بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ " التوبة 111

والمراد "بسبيل الله" في الآية هو سبيل الحق والعدالة ونفي
الظلم لا القتال لقهر الناس على عقيدة ما , بل قتال الدفاع
في كل الأديان عن الحقوق : الأرض والعرض والمال والنفوس
, ولو كان بمعنى قتال العدوان والتوسع الاستعماري بزعم
نشر الإسلام إلى باقي الناس , كما ذكرت الآية غير
المسلمين من يهود ونصارى , إذ ذكر وعد الله في التوراة
والإنجيل والقرآن .

والله تعالى علم نبيه الأسلوب الأمثل والأوحد للدعوة ,
فأوحى إليه أن (أدعو إلى ربك بالحكمة والموعظة
الحسنة), الأمر الذي يسقط الزعم بوجوب الدعوة قسراً
وبالسيف , وينفي نفيًا قاطعًا مبادرة غير المسلمين بالعداوة

لمجرد الاختلاف في العقائد , فاعتناق الأديان لا يكون بغير الاقتناع, وما دام الله قد كفل حرية الاعتقاد , فكيف يكون القول بقتال الناس حتى يؤمنوا أو بقتل من يغير دينه والله يقول:

"لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ" الممتحنة 8 , وهذه الآية تؤكد التعايش السلمي مع الناس وأن لا عداوة مع من لم يقاتلنا أو يظاهر على عدائنا . ومع وضوح الآية إلا أن الفقهاء فسروها تفسيرا غريبا أبعداها عن مقاصدها الحقيقية, فقالوا إن أسماء بنت أبي بكر الصديق سألت النبي هل تصل أمها وكانت قد قدمت إليها مشركة- فأجابها النبي أن نعم, فأنزل الله الآية¹³ ! والآية واضحة في مسالمة من لم يقاتلنا في الدين ولم يخرجنا من ديارنا , وهي لا تحض فقط على المسالمة وحسب , بل على البر والإقسط , وفي الآية التالية مباشرة يقول الله :

" إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ " الممتحنة 9 , والآية تؤكد حق المسلمين في شن الحروب الدفاعية , هكذا وببساطة ودون

13- جاء هذا التفسير العجيب في تفسير الطبري , وتفسير

ابن كثير, وتفسير القرطبي, تفسير البغوي, وتفسير البيضاوي

مزايدة . والقائل بأية السيف يجد نفسه في مأزق صعب إذا قارنها بالآيات السابقة .

والحكومة النبوية في المدينة , وهي المثال الأمثل , قد جاءت بما لم تأت به أي حكومة أخرى , فقد أقرت حرية العقيدة , وأرست حقوق المواطنة لجميع الرعايا بصرف النظر عن الدين أو العرق أو اللون , وساوت بينهم في الحقوق والواجبات , وهي أمور لم تعرفها البشرية على هذا النحو المضيء , ولم تطبق على نحو أمين حتى وقتنا الراهن في أكثر بلدان العالم تحضرا .

ودعوى التزامنا بإقامة دين الله في الأرض , غاية نبيلة , لكن ليس علينا بلوغها بالسيف , فهذا ليس بالإسلام الذي يكفل حرية العقيدة , " فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر , , قد تبين الرشد من الغي " , وحتى لو أردنا نشره بالسيف فلن نستطيع لأننا ضعاف مهملون , والأهم أننا لم نُقِمِ دين الله الذي نتاجر بالقول بنشره في العالم , لم نقمه بيننا . ومن يرى أن واجب المسلمين " فرض " الإسلام على الدنيا بأسرها بالقتال , وسمى ذلك بفريضة الجهاد , فقد أخطأ , لأن ذلك , من جهة , يعارض سنة الله في خلقه , فمشيئته تقضي باختلاف الناس :

"وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ" هود 118 , "وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ

عَلَيْهِمْ حَفِيظاً وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ" الأنعام107....., {وَلَوْ
شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي
مَنْ يَشَاءُ} النحل93 .

ومن جهة أخرى , وهو الأهم , أن المسلمين لم يتمكنوا
من "فرض الهداية" !على العالمين في وقت عزهم العسكري
والاقتصادي فمتى يحققونها وقد بلغوا من الذل والهوان دركا
سفليا .

وتفعيل "الجهاد" بحسب تمكُّن المسلمين أو ضعفهم , يضعهم
في حالة حرب دائمة مع كل الناس , وفي حالة عداوة
سرمدية مع سائر الأمم , عداوة تبقى معها ويتوارثها
الأجيال إذ ترى في الإسلام عدوا يتربص بالأرض والعرض
متى كانت له من أسباب المنعة ما يحقق له التمكن , فتبادر
أمم الأرض جميعا بمناصبه المسلمين العداوة ويتعاون الجميع
على إبقائهم ضعافا تحت سيطرة دائمة , وما حالنا اليوم
بخاف على أحد أو بعيد عن هذا التفسير, وذلك أمر
يتعارض مع القول بعالمية الإسلام , ولا سيما أن الفقيه
السلطاني "قد أجاز قتل المريض والإجهاز على الجريح من
الأعداء بل وقتل حيواناتهم وقطع أشجارهم مع أن الله ينهى
عن الإفساد في الأرض , كما أجاز سي النساء وأسر

الرجال والأطفال"¹⁴ وقال بأن الأمر فيهم إما المن أو الفداء (وهو الرأي) , أو القتل (وهو أمر توقف العمل به بعد مرحلة الإثخان في الأرض), أو الاسترقاق , مع أنه لا توجد آية واحدة في القرآن تدعو إلى استرقاق الناس , فالاسترقاق من ممارسات اعتادها العرب قبل الإسلام , شأنهم شأن سائر الناس في هذا الزمان , واستمروا علي ذلك بعد إسلامهم مع ما في استرقاق الأسرى من مخالفة مباشرة لروح الإسلام, ولكنه كان يحقق الغنم للجنود المحاربين (فمعظمهم خرج طلبا للغنائم) ويسهل للخليفة جمع الرجال لتجيش جيوش الفتح , وكل ما جاء في القرآن حول الرق كان عن تخفيف منابعه وحسب , فهو آفة قديمة عانت منها الإنسانية منذ فجر التاريخ , وكان من المستحيل إلغاؤه فجأة, فكان الأمر بتخفيف منابعه تدريجيا. والجهاد في سبيل الله هو استفراغ الجهد في كل سبيل للخير والحق والصلاح , فكلها "سبيل الله" , والجهاد - بهذا الفهم - أعم وأشمل من "الحرب" في سبيل الله , والحرب بدورها

14 - الموسوعة الفقهية - وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة الكويت, نقلا عن كتاب سنة الأولين - ابن قرناس - الطبعة الثانية - ص 356-357 - الناشر منشورات الجمل , وكذلك كتاب الاختيار في تعليل المحتار , الجزء 3 ص 310 - 335 نقلا عن أهل الدين والديموقراطية - د. سيد القمني - بتصرف

أعم من القتال في سبيل الله , ولذا لا يجوز فهم "الجهاد" على أنه "القتال".

وتختلف مع من يصف سنوات الدعوة الأولى في مكة بمرحلة "الاستضعاف" أوالمهادنة والمواذعة التي لم يجز فيها اللجوء إلى القوة لدفع العدوان , واستدلوا على ذلك بآيات مثل : "ادفع بالتي هي أحسن" المؤمنون 96, "إنما أنت مدكر لست عليهم بمصيطر" العاشية 21, 22 ,

ونرى أن هذه الآيات ترسي مبادئ وأصول عامة لا علاقة لها بمرحلة بعينها , والله لم يأذن للنبي بالقتال في مرحلة الدعوة بمكة مع ما كان فيها من إيذاء شديد له وللمسلمين , نفيًا لأي شبهة بأنه قتال لإرغام الناس على الدين ولم يأذن الله للمسلمين في القتال إلا بعد إخراجهم من مكة والاستيلاء على أموالهم , وبذا يتقرر أن القتال يكون بسبب الإخراج من الديار وسلب الأموال , ودفاعًا عن الحقوق المسلوبة , وليس لفرض عقيدة حتى لو كانت هي الدين الحق , فالله يقول :

"أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ" الحج 39 , ويذكر توصيفا لهذا الظلم قائلا : "الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ . ثم يقرر الله القاعدة الأبدية الفاعلة في دنيا الناس : " وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ هَادَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ

وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَبْصُرُهُ
إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ" الحج 40 .

وكان من أهداف المهادنة الإجبارية في مكة - قبل الهجرة-
توفير ظرف "المعايشة" التي يتم بها استكشاف فضل هذا
الدين الجديد وتميز أهله, كما حققت هذه المعايشة استشارة
الخلق العربي الأصيل فانصرف بعض القرشيين للمسلمين
الضعفاء كما حدث في إلغاء مقاطعة شعب أبي طالب ,
وكلها أمور ما كانت لتحدث لو كان قتال في مكة , علاوة
على أن القتال في المدة المكية كان معناه استئصال شأفة
القلة المسلمة والقضاء عليها تماما في قتال غير متكافئ بين
قوة غاشمة وقلة مستضعفة .

ومع أنه قد أُذِن للمسلمين بالقتال وهم في المدينة, لم
ينقلبوا من فورهم بالسيوف لإرغام المخالفين لهم في الدين
على اعتناق الإسلام, وإنما استمرت سياسة المهادنة وإتاحة
ظرف المعايشة- كما أسلفنا- وسمع الله يقول لنبيه: {وَاصْبِرْ
عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا} المزمل 10. وحتى مع
اليهود ناقضي العهود , يقول الله لنبيه : {فَبِمَا نَقُضِهِم
مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن
مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَائِنَةٍ
مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُحْسِنِينَ} المائدة 13 ,

وهذه السورة-المائدة- من أواخر ما نزل من القرآن الكريم,
فترتيب نزولها هو 112, ولم ينزل بعدها غير سورتين

فقط¹⁵. ونزلت - على الأرجح - قرب نهاية السنة الحادية والعشرين من بداية البعثة النبوية , أي قبل وفاة النبي بستتين تقريبا , أي في وقت استكمال الشكل النهائي لمبادئ الإسلام .

إن سر انتشار هذا الدين هو قدرته الذاتية على استدراج عقول الناس ونفوسهم , إذ يروونه فعلا يسوي بينهم ويضمن حقوقهم , وإدراكا من النبي لهذه الخاصية العجيبة , تراه يتحين الفرص لتهيئة هذه "المعايشة" , فبادر بعقد المعاهدات في السنة الأولى من الهجرة مع القبائل المجاورة للمدينة لتهيئة الفرصة لها كي تستكشف الإسلام دون أن تؤمر صراحة باعتناقه - إلى جانب هدف تحييدها فيما لو نشب قتال بين المسلمين وقريش .

وفي مدة السنتين - من صلح الحديبية في سنة 6 هجرية إلى فتح مكة في سنة 8 هجرية - دخل في الإسلام عدد مساو تقريبا لمن دخلوا الإسلام منذ بدء دعوته وحتى صلح الحديبية (أي عدد من أسلم في سنتين زاد على عدد من أسلم في 19 سنة : 13 سنة في مكة + 6 سنوات حتى صلح الحديبية) وذلك لما تحقق ظرف المعايشة الطبيعية , وصدق الله إذ وصف هذا الصلح بأنه فتح مبين (إننا فتحنا لك فتحا مبينا).

15 لم ينزل بعدها من القرآن غير سورة التوبة فسورة النصر

والآيات التي تتحدث عن القتال - بدءا بالإذن به ثم الأمر به وفرضه - ليس من بينها آية واحدة تفيد أن المراد به إجبار الناس على اعتناق عقيدة بعينها , بل يراد به مقابلة العدوان بمثله , والدفاع عن حرية العقيدة , وقتال من يُخرج المؤمنين من ديارهم :

"وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ" , "فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ" البقرة 194 .

وإذا ما غابت مبررات القتال المذكورة , يأمرنا الله بأن نبر من لم يبادرنا بالحرب حتى وإن كان مخالفا لنا في الدين:

"لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ" الممتحنة 8 بل هي الدعوة إلى السلام : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً } البقرة 208 .

وكانت الجزية أحد خيارات ثلاثة كان يعرضها المسلمون على البلاد قبل فتحها - الإسلام أو القتال أو الجزية , وكون الجزية خيارا يبقي الناس مقابلها على دينهم وتمتعهم بحق المواطنة الكامل مع سائر المسلمين , ذلك دليل على عدم قهر الناس على اعتناق الإسلام , إذ بقى غير المسلم على دينه , وبذا تكون الجزية دليلا دامغا على عدم جواز قهر الناس على اعتناق الإسلام . والجزية تتيح فرصة المعاشة مع

المسلمين وفقا لأصول دينهم , وبقاء أصحاب الديانات الأخرى في ديار الإسلام وبنائهم دور عباداتهم , حتى في أوقات قوة وسيطرة دولة الإسلام , دليل على سقوط القول بالأمر بمقاتلة الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله .

وكل ما سلف ذكره واضح المعنى , لكنه معني يتعارض في عقل الفقيه السلطاني مع آيتين اثنتين وقف عندهما حائرا , وخلط بين معانيهما خلطا خطيرا كانت له عواقب وخيمة كما سيتم بيانه في حينه :

وأول هاتين الآيتين هي الآية الخامسة من سورة التوبة "آية السيف" هكذا وصفها فقيه السلطة , وهي تقول :

{فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَخْصِرُوهُمْ وَأَقْبِدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} التوبة 5.

والآية الثانية : (وهي الآية التاسعة والعشرون من نفس السورة سورة التوبة) , وتقول :

" قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ " التوبة 29 .

وفسر الفقيه الآية الأولى (الآية الخامسة من سورة التوبة) بأنها أمر إلهي عام وشامل للمسلمين في كل زمان ومكان للانقضاض على خلق الله لإرغامهم على الإسلام وإلا فهو الموت وضرب الأعناق . وهو تفسير يعارض في وضوح قيم

الدين التي أوردتها القرآن نفسه , ويقوض علمية الإسلام
وسماحته ويشوه دعوته الإنسانية إذ ينفر منه العقلاء وكل من
يخشى على حرته .

وسورة التوبة مدنية وترتيب نزولها قبل الأخيرة فترتيبها
113 , أي من آخر ما نزل به الوحي - فهي السورة قبل
الأخيرة من القرآن .

وما أوقع فقيها في سوء الفهم - إن اقتصر الأمر على سوء
الفهم لا سوء النية - هو جهله بإحدى سنن الله الفاعلة في
مسيرة الأديان والدعوة إلى الله على مر الزمن , وهي سنته
التي تقضى بإهلاك النفايات من الكفار المعاصرين للأنبياء
ممن استعصوا على الإيمان . فني الله نوح أمره الله بصنع
سفينة لاستخلاص من آمن معه , وقضى الله بإغراق باقي
الجموع ممن لم تؤثر فيهم دعوة الهدى في الوقت الطويل
الذي لبث فيه نوح في قومه . وكذلك قوم لوط أهلكتهم الله
, وكذلك عاد وثمود . فسنة الله تقضي بالتخلص من نفاية
الأمة ممن غلظت قلوبهم وسفهت أحلامهم ولا يؤثر فيها
دعوات الخير والحق وعلم الله أنهم غير مهتدين , فحتم علي
قلوبهم , وقد اضطلع الله نفسه بمهمة الإبادة هذه لعدم
قدرة المؤمنين على استئصال شأفة الكفر بأنفسهم في أزمنة
الدعوة لدين الله .

أما الآية الثانية (الآية التاسعة والعشرون من سورة التوبة):

" قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ "

فهذه الآية لا تتحدث عن مشركي مكة خاصة , فقد أوضحت الآية الخامسة من سورة التوبة شأنهم . ولكن الآية 29 تخص غير المؤمنين من آل الكتب المنزلة - كاليهود - ممن لا يؤمنون بها ولا يعملون بشرائعها , ومثل هؤلاء قد سبق وسرت عليهم سنة الله الفاعلة في مجتمعاتهم وأقوامهم الأولين . وفي صراعات المسلمين المستقبلية بفعل قانون دفع الناس بالناس , والاضطرار لخوض صراعات مسلحة مع مثل هؤلاء , يكون الأمر (بالقتال) لا (القتل) كما هو الحال مع مشركي قريش بمكة , ثم أخذ الجزية مع الإبقاء على الحياة لتتوفر فرصة المعاشة .

وكانت سنة الله - بإبادة المكذبين - قد سرت علي بني إسرائيل الذين خرجوا مع موسى من مصر , بأربعين سنة يتيهون فيها في صحراء سيناء للتخلص من الجيل الذي عاصر الدعوة , ذلك الجيل الشديد التعلق بالوثنية , الذي درج على أخلاقيات الاستعباد والذل ولا يصلح لتحمل تبعات الدين الجديد فهو جيل لم يتلق تدريبا إيمانيا كافيا على غرار التدريب الذي تلقاه مسلمو صدر الإسلام مثلا .

والله تعالى يعلن في جلاء ويكشف في وضوح عن سنته الفاعلة التي لا تتبدل في التعامل مع المشركين , كل المشركين ممن في قلوبهم مرض - أي ممن يستبعد إيمانهم - فوجبت سنة

الله عليهم وهي الإهلاك: {وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِّنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ} إبراهيم 13 .

وعندما اشتد خطر المنافقين في المدينة توعدهم الله بأخذهم بسنته الفاعلة بإهلاك مرضي القلوب ممن لا يرجى إيمانهم: " لَئِن لَّمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا مَّلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أُحِدُوا وَقُتِلُوا تَفْتِيلًا سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا " الاحزاب 60-62 .

والله يعلن عن سنته في إهلاك المختوم على قلوبهم يكشف هذه الحقيقة ويحذر من مغبتها في وقت مبكر (حوالي سنة 5 هجرية وقت نزول سورة الأحزاب) فجاء التحذير لمن؟ لمنافقي المدينة (ظرف وحالة خاصة) ، بماذا : بالطرده من المدينة والقتل أينما ثقفوا (حالة خاصة) ، والله يعلن أن تلك هي سنته الماضية فيمن سبق .

ثم كان تفعيل هذا القانون لما قضى الله بالتخلص من نفاية المجتمع المكي - قبيل نهاية وقت البعثة النبوية عام 9 هجرية - كما أسلفنا- تحقيقا لسنة الله ، فأمر الله النبي بالقضاء عليهم ، فقط في هذا الظرف ، وفيه فقط ، فتولى النبي عن الله مهمة التخلص من الميئوس من إيمانهم في الفترة الإيمانية المبكرة ، مثلما أهلك الله بنفسه الميئوس من إيمانهم أيام عاد وثمود ونوح ولوط ، تلك سنة الله ، ولن تجد لسنة الله تبديلا ، وأكرر أن ذلك أمر استثنائي لا يجوز في غير ظرفه ، ولا

يجوز لغير نبي الدعوة , ولا يجوز لغير المؤمنين الأوائل ممن عاصروا الدعوة الأولى ونبيها , وهو أمر ينفي مناصبة غير المسلمين العداوة , أو فرض الإسلام عنوة على غير المسلمين .

وسنة الله القاضية بإهلاك النفايات ممن لم يؤمنوا في المجتمع المؤمن الوليد , يسبقها استخلاص لعناصر هذا المجتمع المؤمن من مجتمع الكفر لكي يكون الدين كله لله , فأيام نوح كانت مفارقة المؤمنين لمجتمع الكفر بغرق الكفار, كما هرب مؤمنو موسى من مجتمع الكفر ثم غادرهم الكفار بالغرق في البحر , كما تمت هذه المغادرة أيام لوط بتدمير مجتمع الكفر , كذلك هاجر المسلمون مرتين إلى الحبشة ثم إلى المدينة¹⁶ .

وكانت تلك الهجرات هي الخطوة الأولى لاستصفاء عناصر المجتمع المؤمن وعزلها عن مجتمع الكفر والنجاة بها إلى دار إيمان يكون فيها الدين كله لله .

وتلك الهجرات كانت ضرورية في حالة الديانات الفاصلة المناهضة للوثنية (موسى ومحمد صلى الله عليهما) - ويستثنى المسيحية فلم تناهض الوثنية بل عدلت اليهودية .

وإبادة عناصر الكفر في مجتمع النبوة الوليد - أي نبوة - مسألة ضرورية فهي بمثابة التعقيم لهذا المجتمع , مثلما يتم

16- كذلك هاجر إخناتون وأتباعه من طيبة إلى عاصمته الجديدة تل العمارنة

تطعيم الرضيع مرة واحدة بأمصال تقيه شر الداء طيلة حياته.

والتأمل في سورة التوبة يرى أنها تمهل الكفار أربعة أشهر قبل انتهاء صلاحية سريان المعاهدات المبرمة معهم , فلا غدر من المسلمين , بل إنذار وإمهال للمشركين المصيرين على كفرهم لمغادرة المجتمع الجديد إذ سقط حقهم في المواطنة .

والأمر بقتل كفار المجتمع المسلم الوليد هو إجراء (لتهجير) الكفار منه , وإخراجهم كما أخرجوا المسلمين أول مرة , وهي دعوة لطرد ونفي جماعات الشرك وفلوله ممن لا يُرَجَى إيمانهم وممن حتم الله على قلوبهم إذ ظلت الدعوة بين ظهرانيهم نحو 22 سنة وهم على شركهم . والله يقول: { وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ } التوبة 6 , فقتله ليس غاية بل المراد هو قصر مجتمع الإيمان على المؤمنين وتطهير مَحْضَنَ الدين من الشرك .

ومن العجيب أن الفقيه لم يلاحظ أن الله يأمر بتوفير الحماية للمشرك المستجير حتى يبلغ مأمنه وذلك في الآية التالية مباشرة للآية الموصوفة بأنها آية السيف , (التوبة 6) أي الآية التي يظن أنها رخصته في ضرب أعناق كل من لا يدين بدينه في كل زمان ومكان .

وقبل الأمر بقتل كفار مكة كان الله قد أعلن وكشف عن سنته في تعقيم المجتمع الإيماني وقص في قرآنه كيف سرت

هذه السنة على الأولين , وقبل إعمالها في مكة , سبق وتوعد بها منافقي المدينة , فالأمر واضح لا غدر فيه .
أما عن الآية { مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُشْحَنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } الأنفال 67 , فهي من أول ما نزل في المدينة¹⁷ - ولم يبلغ المسلمون بعد من القوة ما يسمح لهم بالعتو عن الأسرى دون أن يكون ذلك خطأ جسيما استحق أن يعاتب الله نبيه عليه , ففي العفو إبقاء على عناصر وقوى مناهضة تقضي ضرورة الظرف والحال بالتخلص منهم , فهم إضافة لمعسكر الكفر المعادي في مرحلة يلزم فيها تطهير المجتمع الإسلامي الوليد من القوى المناهضة له في وقت لم يتحول فيه المجتمع بعد إلى دولة متينة الأركان .
والإبقاء على الأسرى قبل مرحلة الإثخان يكون كمعاودة طمر البئر بعد حفره . وفي هذا المعنى نزلت الآية المذكورة , ولكنها لا تحدد وضعا أبديا للأسرى , فالأسرى في الحروب المستقبلية - عند تمكن الإسلام وإرساء أسس قوية لدولته - لن يشكلوا أي خطر , ويكون الأخذ فيها بالآية : " فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَتَخْتَمُّوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً " محمد 4 , وهذا ما دعا الفقيه السلطاني إلى القول بأن الآية 4 من سورة

17- نزلت بعد سورة البقرة في المدينة

محمد(فَأَمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ) قد نسخت الآية 67 من سورة الأنفال(حَتَّى يُثَخِّنَ فِي الْأَرْضِ) .
 "والفقيه" يقول بالنسخ لأنه لم يفهم المغزى الحقيقي لتلك الآيات وفقا للمنهج الحركي الذي شكل واقع المسلمين والإسلام آنذاك , كما غاب عنه أن سورة الأنفال نزلت - على الأرجح- في العام الرابع عشر من بداية البعثة النبوية وترتيب نزولها 88 , أي في وقت لم يتوفر فيه للمسلمين القوة والمنعة كما أسلفنا , فجاء الكلام بعدم الإبقاء على الأسرى حتى يتم الإثخان والتمكن .
 أما قول الله : " فَأِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَنتَحَسْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَإِنَّمَا مَنَّا بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ " محمد 4 , فذلك كان- على الأرجح- بعد حوالي عامين ونصف العام من نزول سورة الأنفال , فسورة محمد نزلت- في تقديري- قرب نهاية السنة السابعة عشرة من بداية البعثة النبوية , وترتيب نزولها 95 وكان قد اشتد ساعد الدولة عن ذي قبل ولم يكن ليضير المسلمين اتخاذ الأسرى بدلا من قتلهم , الأمر الذي يهدم من القواعد الكلام عن نسخ الآيات لبعضها البعض على النحو الذي قال به فقيه السلطان الذي رقع دنياه بتمزيق دينه .
 والأمر الشديد الأهمية الذي يجدر ملاحظته-لأنه يحدد بدقة اللبس الذي داخل مفهوم " الجهاد" كما صوره الفقيه السلطاني: وهو أن موقف المسلمين والإسلام من غير المسلمين قرب نهاية مدة البعثة النبوية- سنة 9 هجرية-

كان ذا شقين حددتهما الآيتان 5 , 29 من سورة التوبة وترتيبها تنزيلا 113 , أي هي السورة قبل الأخيرة من حيث ترتيب التنزيل قبل انقطاع الوحي من السماء :

أولهما يخص المشركين الذين وصفهم القرآن بأنهم نجس وأمر بمنعهم من الحج " يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا " الآية 28 التوبة , وأوجب إمهالهم مدة أربعة أشهر: " فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ " 5 التوبة , يرحلون بعدها عن أرض المجتمع الإسلامي , وأوجب قتل من يبقى منهم فيها بعد ذلك كما أسلفنا . وذلك لا يتعارض مع عفو النبي عن مشركي مكة بعد فتحها -الطلاق- لأن ذلك كان في وقت يُرجى فيه إسلام الكثيرين منهم لدى مخالطتهم للمؤمنين , وهو ما تحقق فعلا , ولأن عملية استخلاص واستصفاء العناصر التي ستعتنق الإسلام لم تكن قد انتهت فعلا .

والشق الثاني يخص مَنْ على غير الجادة من أهل الكتاب اليهود والنصارى وقد وصفهم الله بأنهم مَنْ أوتوا الكتاب ولكنهم لا يؤمنون بالله ولا اليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله- كما جاء في سورة التوبة 29- وهؤلاء مع أنهم لا يعملون بما في كتابيهما , إلا أنهم أرجى من المشرك الذي لا كتاب له , لذا كان الأمر بقتالهم-والقتال هنا صيغة يُفهم منها تبادل القتال بين طرفين وهو غير الأمر

"بقتل" المشركين في الآية 5. والقتال بين المسلمين وبين غير المؤمنين ممن أوتوا الكتاب- الآية 29- هو قتال الفتح الإسلامية التي ستفرضها ظروف العصر وفقا لاستخدام فائض القوة وتجري وفقا لموازن القوى والصراعات الدولية في وقت فتوة دولة المسلمين , ولا شأن لها بأي حال بالدين أو نشره . وهو قتال يتوقف فور دفع الجزية , والجزية تعطي حق المواطنة لدافعها وتهدى له فرصة المعاشة كما أسلفنا , لأن من له كتاب أقرب للإيمان من المشرك الذي لا كتاب له , أو هو أي قتال ينشب بين المسلمين وأهل الكتاب- يهود أو نصارى- في أية حروب مستقبلية مما تفرضه طبيعة الناس وصدام المصالح وفقا لسنة الله في خلقه والتي وصفها في كتابه العزيز بقوله : " وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفُتِنَتِ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا " الحج 40 .

والجزية قد أخذت أيضا من المشركين من غير أهل الكتاب , فقد كتب النبي إلى حاكم البحرين وعمان المنذر بن ساوى " . . . ومن أقام على يهوديته أو مجوسيته فعليه الجزية "18 , كما أخذت الجزية من المجوس في عمان وهم كانوا أهل البلد وكان العرب حولها في سنة 8 هجرية وقيل سنة 7

18- د . عون الشريف قاسم - كتاب نشأة الدولة الإسلامية على عهد رسول الله - دراسة في وثائق العهد النبوي

هجرية وكان فيها مجوس ويهود"¹⁹. فلو كان الأمر هو قتل كل المشركين كما يفترى فقيه آية السيف لكان مطالباً بتفسير ما سبق .

والفقيه السلطاني لم يفرّق بين المشركين-المختوم على قلوبهم ممن أسند الله إلى رسوله طردهم من المجتمع المسلم الوليد- وبين أهل الكتاب كما أسلفنا , واستند إلى الآية 5 من سورة التوبة التي أسماها آية السيف , وأوجب قتل أهل الكتاب - يهودا كانوا أم نصارى- ظناً منه أن ذلك هو "الجهاد" الذي كتبه الله على المسلمين , في حين أن القتال في سبيل الله-سبيل الحق والعدل والمساواة والحرية - مكتوب أيضاً على أهل الكتاب أنفسهم , ذلك ما يقوله الله وفي نفس السورة-التوبة الآية 111, واسمعه يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ التوبة 111 .

ولذلك فإن متابعة الآيات 5 , 29 , 111 , من سورة التوبة تكشف بيسر التزييف الذي مارسه الفقيه السلطاني كي يضع الأمة في حالة استنفار دائمة وقاتل مستمر فذلك هو

19- الكامل في التاريخ لابن الأثير - المجلد الثاني

فهو للجهاد الذي يتيح في واقع الأمر الأموال لسيدته سلطان المسلمين وحليفتهم .
وفهم المنهج الحركي للإسلام يكون في ضوء ترتيب نزول السور والآيات , الأمر الذي يفند التعارض الوهمي بين الآيات مما يضطر الفقيه السلطاني بالقول بالنسخ في القرآن, وهو تعارض نجم عن جهود فقهاء السلاطين في استيلاء معانٍ جديدة من النصوص والآيات ليخدموا بها أهداف سلاطينهم , فتتداخل المعاني وتضطرب على نحو يبعد بالآيات عن مراميها الحقيقية , ولا يكون أمام الفقيه للخروج من ورطته غير أن يفترض نسخ آيات لآيات أخرى , وهو نسخ لا دليل حقيقي عليه سوى خياله .
ولنا أن نتساءل ماذا يقول الفقيه القائل بآية السيف لما يسمع قول الله: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ {المتحنة 8}, وترتيب تنزيلها 91, ونزلت بعد سورة البقرة²⁰ , أي أن سورة المتحنة نزلت في العهد المدني-وعلى الأرجح- قرب اكتمال البعثة النبوية بعد أن تبين الرشد من الغي وتلقى المسلمون التعليمات النهائية بخصوص التعامل مع المشركين ومع أهل الكتاب . ويفهم من الآية أن البر والقسط يكون لمن لم يقاتلوا المسلمين في الدين ولم يخرجوهم من ديارهم .

20- ترتيب تنزيل سورة البقرة 87

وقتل المسلمين في الدين وإخراجهم من ديارهم جرّمتان ارتكبهما مشركو مكة وهما موجبتان لاختصاصهم بالأمر بقتلهم كما جاء في الآية 5 من سورة التوبة .

والقرآن يميز بين أهل الكتاب والمشركين , فهم ليسوا سواء , وسمع قول الله : وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا آل عمران 186 , فالكتاب واحد مهما اختلفت طبعاته: توراة موسى وإنجيل عيسى وصحف إبراهيم وزبور داوود , ومحتواه واحد وتعاليمه واحدة الجوهر وإن تفاوتت بين البساطة والتعقيد مع تقدم الزمن وتنامي الحصيصة المعرفية للإنسان , حتى يكون القرآن في النهاية في أكمل صورة مستوعبا ما سبقه من طبقات سابقة (ليظهره على الدين كله) .

وفقيها المصر على أن الآية التي أسماها "آية السيف" هي أمر إلهي عام بقتل المخالفين لنا في العقيدة من أهل الكتاب - كل كتاب سماوي - كاليهود والنصارى , عليه أن يقرأ الآيات من 113 إلى 115 من سورة آل عمران وهي مدنية وترتيب نزولها 89 , فالله يذكر فيها أن أهل الكتاب ليسوا سواء , ويصف أمة منهم بأنهم يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون , وأنهم يؤمنون بالله وباليوم الآخر, كذلك يأمرهم بالمعروف وينهون عن المنكر , ويسارعون في الخيرات , ووصفهم الله بالصالح , وإذا كانوا على كل ذلك , فلماذا نقاتلهم ؟ وبأي سند ؟ وكيف يأمر الله بعد ذلك بقتالهم وهو القائل: {لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ

يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ
وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ
خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ {آل عمران 113-115 .

وفي تفسير يائس يائس يحاول فيه الفقيه الذي درج على
استنطاق النص بما لا يقصد , يقول إن المراد بأهل الكتاب
في الآيات هم من أسلم منهم وقرأ القرآن
وطريقة القرآن لا تصف المسلم بأنه من أهل الكتاب , والله
يقول في وضوح إن أهل الكتاب ليسوا سواء , أي منهم
الطالح ومنهم الصالح ولا يزال الحديث في الآيات عن أهل
الكتاب , وإذا كان المقصود من الآيات هم من أسلم من
أهل الكتاب , لما كان هنا سبب للقول : وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ
خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ .

ومما يؤكد القول بأن المقصود هم أهل الكتاب وليس من
أسلم منهم , نص الآية 110 من سورة آل عمران , وفيها
:"وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ
وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ" .

وفقيه السلطان مسكون بالقدرات السحرية لآية السيف -
فلم يكتف بزعم أنها نسخت من كلام الله 124 آية وهي
الآيات التي تدعو للسلم والمهادنة والصفح عن الكفار , بل
ساقه ضلاله فقال بما لا يقول به غير خفيف العقل , فقال
بأن آية السيف قد ألغت صفة الله بأنه أحكم الحاكمين!

إذ نسخت الآية "أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ" التين⁸ 21-
تعالى الله علوا كبيرا عما يصفون- ويمضي الفقيه في
استعراض أسرار آية السيف فيقول إنها نسخت أيضا الآية
الكريمة "وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا" البقرة 83, وكأن الله يعود في
كلامه للناس - حاشاه - بأن يقولوا حسنا²², ومن لم يقل
حسنا قال سوءا , وهو ما نزه الله أن يأمر به-وما قدروا الله
حق قدره .

والقول بالنسخ من أشهر الحيل الفقهية , وأسسوا له علما
اسمه "علم الناسخ والمنسوخ" واشترطوا الإمام به لكل من
يدلى دلوه في الدين وعلومه, في حين أنه ظني-وليس الظن
كاليقين- وأنكره عدد من العلماء القدماء والمحدثين.
وما أشبه هذا "العلم" برقعة الشطرنج التي يحرك المتباريان
عليها البيادق من مواقع متباينة للتمكن من النيل من
الملك . فالفقيه يحرك الآيات من مواقعها إلى مواقع أخرى
يتمكن منها من توفيق معان جديدة لم يقصدها النص
والشارع , إذ يقتطع الآيات من سياقها ويغفل ظرفها الزمني
والمكاني , فيضيع منها المعنى الأصيل , وكلما مضى في هذا
السبيل أجهمت عليه الأمور, فيضطر اضطرارا إلى أن يقول
بغير المعقول: فيقول- مثلا- بآيات أولها منسوخ وآخرها

21- انظر الإمام جلال الدين السيوطي - الإتيان في علوم القرآن -
المجلد الثاني - الجزء الثالث - الصفحة 57 - تحقيق حامد أحمد

الطاهر البسيوني - دار الفجر للتراث
22- المرجع السابق ونفس الصفحة

ناسخ , ويعود الفقيه فيعارض نفسه فيقول ابتداءً إن النسخ لا يقع إلا في الأمر والنهي , والخبر الذي ليس بمعنى الطلب لا يدخله النسخ . لكنه مدفوعاً بتفعيل ما سماه آية السيف يعود ليقول إنه يجوز نسخ الناسخ فيصير منسوخاً, كقوله: " لكم دينكم ولي دين" - مع أنها ليست من الأوامر أو النواهي - نسخها قوله تعالى "فاقتلوا المشركين" التوبة 5 , ثم نسخ هذه بقوله: "حتى يعطوا الجزية" التوبة 29²³ . وغاية اللعب ببيادق رقعة الشطرنج هو النيل من الملك , لكن فقيه السلطان ينال من الدين والحق والناس من أجل الملك

والقول بالنسخ فتح الباب أمام القول بفرية أعظم وأخطر, وهي الزعم بإسقاط أجزاء من القرآن . ومع أن النظر في "علم" الناسخ والمنسوخ ليس موضعه هذا الكتاب إلا أننا سنورد في عجالة بعض ما نجم من تداعيات كارثية تنسف هذا الدين من القواعد بمباركة من مشايخ السلطة والسلطان, فقالوا إن قرآنا كثيرا قد رُفِع وحُذِف, وكأن الله - حاشاه - وعدنا بحفظ القرآن , ولم يف بوعده, تعالى الله علوا كبيرا عما يصفون , فوجدنا من يزعم على الله آيات "قرآنية" كما وجدنا من يزعم على النبي أحاديث مروية

وزعم القائلين بالنسخ على ثلاثة أضرب , منها ما نُسخت تلاوته دون حكمه , ولا يعلم أحد ما سر أن يكلف الله عباده بأحكام ثم يحذف نصها من القرآن في حين أن الأولى تأكيدها بكتابتها أكثر من مرة , والشواهد كثيرة على تكرار آيات في القرآن , فالتكرار للتوضيح والإثبات وليس الحذف كما هو المظنون مع "الآيات" المزعوم نسخها . وإذا سألت فقيها عن الحكمة في رفع التلاوة مع بقاء الحكم, أجاب بأن " ذلك ليظهر به مقدار طاعة هذه الأمة في المسارعة إلى بذل النفوس بطريق الظن, من غير استئصال لطريق مقطوع به , فيسرعون بأيسر شيء , كما سارع الخليل إلى ذبح ولده بمنام , والمنام أدنى طريق الوحي²⁴ ! والضرب الثاني من ضروب النسخ : هو ما نُسخ حكمه دون تلاوته, ولا أعلم سببا معقولا للإبقاء على نص يُتلى مع إلغاء حكمه والعمل به .

والضرب الثالث هو ما نسخ تلاوته وحكمه معا ! ومثل ذلك ما نسب إلى السيدة عائشة أنها قالت: "كان فيما أنزل: عشر رضعات معلومات فنسخن بخمس معلومات²⁵ . ولما استعصى على أعداء هذا الدين اختراق النص القرآني لأنه محفوظ بعناية من الله , تركوا النص وشأنه , ولكن زعموا

24- الإمام جلال الدين السيوطي - الإتيان في علوم القرآن - المجلد

الثاني - الجزء الثالث - تحقيق حامد أحمد الطاهر البسيوني

25- المرجع السابق

أنه كان ثمة نصوص أخرى , و دسوا ما لم يتمكنوا من دسه في القرآن المحفوظ , دسوه في نصوص وهمية ابتدعوها ثم قالوا بأن الله ألغاهما بعد ذلك ونسخها, وكان الغرض من ذلك دس ما أرادوه من البداية من الباطل .
وكما تمكن فقيه السلطان من العبث بموضوع الجهاد بتفعيل "آلية النسخ", تمكن أيضا من العبث بحد الزنا , وهو مثال آخر نبين به كيفية تفعيل آلية النسخ في العبث بالدين.

بيّن الله في سورة النور حد الزنا "وفرضه" بحسب نص الآية: {سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} النور1. أراد الله الجلد حدا للزنا , ولكن الفقيه أراد شيئا آخر: الرجم حتى الموت كشريعة بني إسرائيل . وتوسل بالكذب لإحقاق الباطل وإبطال الحق , وانظر إلى أين ذهب به كذبه , فقال : " عن فلان عن فلان أنه قال : "كأين تعد سورة الأحزاب ؟ قلت : اثنتين وسبعين آية , أو ثلاثا وسبعين آية , قال : إن كانت لتعدّل سورة البقرة , وإن كنا لنقرأ فيها آية الرجم . قلت: وما آية الرجم ؟ قال: "إذا زنى الشيخ والشيخة فارجمهما البتة نکالا من الله والله عزيز حكيم"²⁶ .
والوضع والكذب واضحان في هذا القول من عدة أوجه : فهذا عن زنا الشيوخ , فما القول إذا زنى الشباب ؟ وكان

الأولى الحديث عن زنا الشباب فقلما يزني الشيوخ فهم لا يستطيعون حتى وإن أرادوا . وإذا كانت جريمة الزنا أزلية وأبدية أي حدثت وستحدث , فمن الأولى والضروري إثباتها لا حذفها من المصحف , فقد أثبت الله في قرآنه ما هو أقل شأنًا من الزنا كآداب الاستئذان والتحية وغير ذلك , بل أبقى على أحكام الرق وهو يعلم أنه سيبطل بعد حين وليس للرق بقاء كإقرار الزنا .

ويقول الفقيه بأن سبب نسخ تلاوة آية رجم الزاني هو التخفيف عن الأمة بعدم اشتهاار تلاوتها وكتابتها في المصحف وإن كان حكمها باقيا , لأنه أثقل الأحكام وأشدّها , وأغلظ الحدود , وفيه الإشارة إلى ندب الستر²⁷ . ومَن صدّق هذا الكلام ونظر إلى عقله وأنصف , لا تزر عليه كما يترز على عورته .

ولما بحث فقيهنّا البائس عن مبرر يخرجّه من ورطته لم يجد سوى القول بأن هذه "الآية" كانت مكتوبة في رقاع حفظتها السيدة عائشة أم المؤمنين تحت سريرها فجاء الدجاج وأكل تلك الرقاع . لكن من المعلوم - حتى للأطفال والسذج - أن الدجاج لا يأكل الجلد ولا العظم , وهما مما كان يُكتب عليه القرآن . وفوق ذلك كله , كيف يتعهد الله سبحانه بحفظ القرآن ويعجز الجن والإنس عن النيل من نصوصه زيادة أو نقصانا , وتستطيع ذلك مناقير الدجاج ؟ ويا لها من مناقير!

27 - السيوطي - الإتقان في علوم القرآن - مرجع سابق

إذ تمكنت أيضا من محو هذه الآية المزعومة من صدور آلاف المؤمنين ولم يعد يذكرها أحد! هذا الهراء مدون في كتبنا وتراثنا الديني! وبقاؤه يخدع الكثيرين بأنه من الحق والدين .

والوضاعون يكذبون بروايات متعددة للحديث الواحد للإيهام بتواترها عن العديد من الناس , فحديث نقصان سورة الأحزاب أوردوه في رواية أخرى منسوبة إلى السيدة عائشة أم المؤمنين أنها قالت: "كانت سورة الأحزاب تُقرأ في زمن النبي مئتي آية , فلما كتب عثمان المصحف لم يقدر منها إلا على ما هو الآن". وواضع الحديث يتحدث وكأنه قد مضى على زمن النبي قرون وليست عدة سنوات-وقت حديث عائشة-ويكذب على سيدنا عثمان بأنه لم يكتب المصحف كاملا , والمعلوم أن سورة الأحزاب ثلاث وسبعون آية فقط ولم تكن يوما مئتي آية .

كما أوردوا روايات أخرى عن آية الرجم , "أخرج النسائي أن مروان بن الحكم قال لزيد بن ثابت: ألا تكتبها في المصحف؟ قال : ألا ترى أن الشابين الثيبين يُرجمان ! فقال عمر : أنا أكفيكم. فقال يا رسول الله , أكتبني آية الرجم , فقال: لا أستطيع²⁸ .

28- رواه الحافظ ابن حجر وعزاه للنسائي - نقلا عن الإتيان في علوم القرآن - مرجع سابق

وعلى الرغم من الزعم بحد رجم الزاني طوال أكثر من ألف سنة , إلا أن بعض عقلاء الفقهاء-ويجود علينا الزمان من حين لآخر بعدد منهم- قالوا ببطلان هذا الزعم .²⁹ واستكمالا لتفعيل آية النسخ في موضوع هام كحد الزنا , قالوا بأن الآية الخامسة عشرة من سورة النساء منسوخة بسورة النور, وهذا غير صحيح , فالآية تقول : { وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فاسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَقَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا } . والفاحشة المذكورة في هذه الآية ليست الزنا , ولكنها الشذوذ الجنسي بين النساء "السحاق" , "وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ" هن المساحقات , وما كانت الآية تقصر الحديث والعقوبة على النساء وحدهن على فعل يقتضيه اثنان ذكر وأنثى فيما لو كان الحديث عن الزنا .

29- ذكر الدكتور يوسف القرضاوي أن الشيخ محمد أبو زهرة أحد كبار علماء الأزهر الراحلين أخفى رأيه في حد رجم الزاني المحصن 20 عاما , ثم أعلنه أمام علماء مختصين منهم الشيخ مصطفى الزرقا والدكتور صبحي الصالح والدكتور حسين حامد حسان , في ندوة عن التشريع الإسلامي في ليبيا عام 1972 . وكان الشيخ أبو زهرة يرى أن رجم الزاني المحصن كان شريعة يهودية أقرها الرسول في أول الأمر ثم نسخت بحد الجلد في سورة النور : نقلا عن جريدة الدستور العدد 649 الإصدار الثاني في 23 أبريل 2009

ولما كان الحديث عن الشذوذ الجنسي بين النساء , كان من الطبيعي بحكم السياق التعرض للشذوذ بين الذكور "اللواط", فجاءت الآية التالية مباشرة-الآية السادسة عشرة-لتبين الحكم فيه أيضا . تقول الآية : "{وَاللَّذَانَ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا}" النساء16 , فمقترفا هذه الفاحشة موصوفان "باللذان" مما يفيد المثنى المذكر , وهما طرفا هذا الفعل . وإن قال قائل بأن " اللذان " قد تعني مذكر ومؤنث بقصد إثبات أن الحديث عن زنا وليس شذوذا , نقول بأنه ما الداعي لتكرار الحديث عن زنا الأنثى إذا كانت الآية السابقة ذكرته فعلا وحددت له عقوبة خاصة تختلف عن عقوبة الحالة الثانية .

والله توجه بخطاب واحد لكل من "الزناة والزواني" معا فالجرمة واحدة والعقاب واحد : "{الرَّائِبَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشْهَدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ}" السور2 , وهو نفس النهج لما خاطب المعنيين بالشذوذ: فخاطب الشاذات وحدهن وحدد عقوبة فعلهن, وخاطب الشواذ وحدهم وحدد عقوبة فعلهم . وسورة النساء سابقة لسورة النور بما لا يزيد- على الأرجح- على ثلاث سنوات والعقوبات المنصوص عليها في الآيتين المذكورتين من سورة النساء 15,16 , تُعتبر عقوبات هينة فيما لو كانت للزنا وخاصة أن فقيها يقول بالرجم للزاني ,

والتطور بين عقوبتين-الجريمة واحدة- إحداهما هينة والأخرى شديدة القسوة , في مدة ثلاث سنوات تقريبا , لا بد لها من سبب قوي يفسر لنا ذلك .

كما ورد في القرآن ما يؤكد أن عقوبة الزنا ليست الرجم حتى الموت , فحد الإمام إذا زين هو "نصف" ما على الحرائر المحصنات , أي خمسون جلدة . ولو كان الحد هو القتل رجما , فكيف يكون النصف منه ؟ وسمع الله يقول: "وَمَنْ لَّمْ يَسْتِطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فِتْيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ فَاَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنْ أَتَيْتَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ" النساء 25 .

وفي سورة الأحزاب الآية 30 , يخبر الله نساء النبي بأن من تأتي منهن بفاحشة فسوف تُضاعف لها العقوبة ضعفين, { يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا } الأحزاب 30 , وعقوبة الجلد هي المقصودة بكلمة العذاب في الآيتين السابقتين . وعقوبة الموت رجما لا يمكن مضاعفتها , والممكن الوحيد هو مضاعفة الجلد .

وفقيها لا يزال يقول بعقوبة الرجم حتى الموت في مكابرة ومصادمة لقول الله , وهو ينتصر لها مع أنها لا تطبق , وكان الأولى به إن صدقت حماسته أن يعمل على تطبيقها . ونفي

عقوبة رجم الزاني خروج على أحكام المعبد , وإن لم يكن
خروجاً على إسلام الله الحنيف .

الفصل الرابع

الاستبداد الديني وبوائقه

إذا كان الاستبداد السياسي شرا محضاً، فشر منه الاستبداد الديني إذ يظنه الناس من دين الله بينما هو حرفة كهنوتية . وليس أحد أضرّ بالدين من كاهن يُحسن القول ولا يحسن الفعل ، ويخاف الفرعون ولا يخاف الله . ولما أصبح الدين حرفة بات الفقيه ضرورة ، وفيما بعد ، سلطة تعاونت مع السلطان على قمع الناس ، ولا يحتاج الناس إلى الفقيه قدر حاجة السلطان إليه ، وبهما ظل الإسلام عبر الزمن رهين المحبسين : السلطان والفقيه . وعموم الناس يجهلون طرق الاستدلال والبراهين لذا فهُمْ محتاجون إلى "الفقيه" الذي يظنونهم عليماً معصوماً ويسهل عليه ما يتوعد على غيره ، فنشأت سلطة الكهنوت ، مع أن حقائق الوحي والدين التي تُحقق سعادة الناس في مجتمع فاضل ، حقائق بسيطة يمكن لكل الناس فهمها دون وساطة أو تدخل من أحد . وبذا يتحول الدين في يد الكاهن إلى عصا سحرية يبيعها للسلطان ، ويفرضان على الناس القهر فرضاً. إنه الكاهن الذي يسمي ظلم سيده عدلاً وكفره إيماناً

, فقد ساق له المال ما لم يسُقه له دين . لقد صلب
السلطينُ الأنبياءَ , ودق المساميرَ في أيديهم الكهنَةُ أنفسهم

والتحرر من ريقه سيطرة الكهنوت في الغرب لم يكن نتيجة
لتنازل طوعي من الكهنة , ولكنه تم رغم أنوفهم . ودحرت
القوى العلمانية رجال الكهنوت الذين كانوا يهيمنون على
مسيرة التاريخ وصنع أحداثه¹ .

ولا يمل الوعاظ في المساجد من استرهاب الناس من جهنم
وبئس المصير ويلوحون لهم بأنواع عجيبة من التعذيب ,
وعددوا لهم صنوفا من الكبائر مرتكبها في قعر الجحيم لا
محالة , ويصورون الله في صورة مرعبة وكأنما يسعى إلى
تعذيب عباده على كل شاردة وواردة , مع أنهم يقرأون في
كتابه :

"مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَأَمَنْتُمْ" النساء 147 ,
"وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ" الأعراف 156 , والفقهاء هم السبيل
الأوحد لإرشاد الناس إلى بر الأمان واتقاء مخابئ وفخاخ
التنين !

"وفي اليونان القديم كان الدين للسذج والفقراء بمثابة فخاخا
من الخوف لا سبيل للخلاص منه إلا بأداء طقوس "
التطهير والتكفير" وهي طقوس غيبية ترشد الناس إلى ما

1- يرى سبينوزا (المفكر اليهودي المعروف) أن الوضع الطبقي
لرجال الدين كان سببا في انهيار دولة العبرانيين إذ استغلوا مناصبهم
الدينية في الاستحواذ على السلطة وتحقيق مكاسب شخصية

يجب اتباعه , وكانت تؤدَّى في قاعة خاصة حيث السرية التامة للأمر الدينية , وهي وسيلة التكفير عن الذنوب كي لا تطول مدة التعذيب في الجحيم , وهذه الكفارة أدت إلى ابتداء صكوك الغفران² .

والارتزاق بالدين قديم قدم التاريخ نفسه , فإلى جانب الإقطاعيات الضخمة التي امتلكها كهنة مصر القديمة³ كانوا يصرفون كل همهم إلى بيع الرُّقى وغمغمة العزائم وأداء المراسم والطقوس السحرية , ووُضعت صيغ التمام والرقى وبيعت للناس لتخلصهم من كثير من ذنوبهم , وتضمن للشيطان نفسه دخول الجنة . وكان على المصري التقى أن يتلو في كل خطوة من خطواته صيغا عجيبة يتقي بها الشر ويستنزل الخير³ .

وكانوا يغرقون المصري في تفاصيل من العبادات والعقائد ويضفون الغموض والإبهام والسحر حتى على ممرات المعابد وقدس الأقداس , تماما مثلما يُغرق المشايخ الناس في تفاصيل "دينية" كثيرة ابتدعوها وابتدعوا الحاجة إليهم لحلها وفك طلاسمها : مثل علاج المس من العفاريات والشياطين , وحل ربط مذاكير الرجال المسحورين , والعكوف على أذكار وأوراد وأدعية وطقوس بيغاوية , وغير ذلك من بدع أحاطت بحياة المسلم فأدخلته في عبودية جديدة .

2- سالمة عبد الجبار - الدين والحرية - بتصريف

3 - ول ديورانت - قصة الحضارة - المجلد الأول - الجزء الثالث

ولترسيخ السلطان الروحي للكهنة في مصر القديمة كان لابد من تخويف الناس من الآخرة والحساب , "فضاعف الكهنة من أخطار الآخرة وزعموا أن بوسع الكاهن أن يمد الموتى في كل المواقف الخطرة برقية قوية تنقذه لا محالة , وكان لديهم رقى أخرى تمنع الميت من فقد فمه أو رأسه أو قلبه , وأخرى تمكنه من التنفس والأكل والشرب , ومنها ما يمنع الماء الذي يشربه أن يستحيل لها"⁴.

وكان "كتاب الموتى" للرقى والتعاويذ أشهر كتاب كهنوتي في النصب الذي مارسه الكهنة على الناس , "وبسبب ثقة الناس العمياء بهذه التعاويذ امتلك الكهنة فرصة لا حد لها في الكسب , وبالغوا في ابتكار تعاويذ جديدة باستمرار لبيعها للمشترين السذج الذين كان عددهم في ازدياد , وساعدت تلك الوسيلة على زيادة مخاوف الشعب من أخطار الحياة الآخرة , كما ساعدت على نشر الاعتقاد في كفاية مثل هذه الوسائل في درئها , وأوهموا الناس بأن طريق المتوفى تحيطه النيران وكان لابد من الهلاك إذا لم تكن لديه رقية ليخرج بها من النار , ورقية لمنع أخذ رأس الرجل منه , ورقية لمنع إجبار المتوفى على أكل برازه , ورقية لحمايته من الثعابين

"وقد ابتليت الأديان عامة بطبقة من الناس -رجال الدين - أوغلوها في استغلال الناس باسم الدين , وهو أمر لم يقتصر

4- ول ديورانت - قصة الحضارة - المجلد الأول - الجزء الثاني

5 - جيمس هنري برستيد - فجر الضمير

على دين معين, وإنما كان استغلال البسطاء والعامّة باسم الدين أمراً شائعاً وقيماً قدم الفكر الديني , وبالمقابل كان لا بد من ردود فعل على هذا الاستغلال للفكر والدين"⁶ .
وانبرى لكشف الدجل الديني عقلاء اليونان ومفكروها , فكان سقراط يسخر من الآلهة ويندد بخضوع الناس لها , الأمر الذي تهدد مصالح أرباب الارتزاق الديني , فانتهى أمره بإرغامه على الانتحار بتجرع السم لقاء كفره". وعارض أفلاطون عقيدة التطهير والتكفير⁷ لأنه كان يراها بدعة من المستغلين للحصول على أكبر قدر من المال مقابل ما يمنحونه من العفو الإلهي عن كافة الآثام التي ارتكبتها عملاؤهم حتى المتوارث منها من الأجداد عن طريق تقديم القرابين والذبائح - وكأنها نذور اليوم التي يقدمها الناس ليستجيب الله لهم وهي في حقيقة الأمر تقع في جيوب خدام المساجد ووعاظه - وموقفه هذا يماثل موقف مارتن لوتر من إنكاره على الكنيسة بيع صكوك الغفران"⁸ . كذلك سخر أرسطو من الكهنة وأسرارهم المقدسة . وبعد الفلاسفة والعقلاء والمصلحين , استكمل الأنبياء مسيرة تحرير الإنسان من الكهنوت والطبقية , غير أن الأديان السماوية سقطت

6- سالمة عبد الجبار - الدين والحرية

7 - عقيدة التطهير والتكفير هي وسيلة لتكفير الذنوب وقد أدت إلى ابتداع صكوك الغفران

8- سالمة عبد الجبار - الدين والحرية

هي الأخرى رهينة في أيدي رجال الدين والفرعون والملا .
لقد بصق الكاهن على الدين بدلا من أن يقبله !
ومن الاستبداد الديني غلق باب الاجتهاد منذ القرن الرابع
المجري ظنا من فقهاء السلاطين أنه تم استيفاء كل ما يهيم
الناس من مسائل وقضايا , وأنه لا مزيد يمكن إضافته لفقهِ
السلف , وتوقفوا حيث لا ينبغي لأحد أن يتوقف .
وبغلقهم باب الاجتهاد يصبح الأمر كهنوتا مثل كهنوت
كنيسة القرون الوسطى . ورأوا أن ما لديهم هو العلم كل
العلم , ولم يتجاوزوه , ومضوا مدة مئات السنين يجترئون ما
لديهم من علوم أصبحت متحفية وغريبة عن العصر ,
وعكفوا على شرح متونها وهوامش المتون وهوامش هوامش
المتون . وكان لا بد من إغراق المسلم في دوامة من التفاصيل
المظنون أنها دينية فاصطنعت ضبابا كثيفا ضلل عقل المسلم
وحجب عنه الفكر القرآني الأصيل الذي يفرد الله بالقداسة
وينزعها عن سواه , سواء أكان الخليفة أم رجل الدين .
وداروا في حلقات مفرغة تخلفت فيها الأمة وتجاوزتها سائر
الأمم إلى أجواز الفضاء , فطار "الكفرة" - غير المسلمين -
إلى القمر والمريخ , وحتى بعد أن صعد الإنسان إلى السماء
, وبعد أن بلغت عيونهم المجرات البعيدة, لا يزال "الفقيه" يقول
إن الله ينزل إلى السماء الدنيا في الثلث الأخير من الليل كي
يلعب الإنسان بحضوره ! ومن يصدق ذلك لا يعلم أنه انزل

9- وواضع هذا الحديث لم يكن يعلم أنه لا يوجد على وجه الدقة ما
يمكن وصفه بأنه ثلث الليل الأخير- ما لم تكن الأرض مسطحة -

إلى درك سفلي لم ينزلق إليه الوثنيون. وكم من متوضىء غسل رأسه ألوف المرات , ومع ذلك لم تتح له ولو لمرة واحدة فرصة غسل عقله من الأوهام .

ولا يزال المسلم يخطو متعثرا في أفكار العفاريث ومشى المشايخ فوق الماء , وهو يجاهد لحماية قفاه من صفعات خلق الله , فقد أعوزه الرغيف والبنديقة فتسولهما من كل الأكف وهو غارق في أوهام تشهد بغاوته وحمقه , ومع ذلك لم يكف عن ترديد أغاني الفحار: أمجاد يا عرب أمجاد في بلادنا كرام أسياد ! ولم يتنبه بعد إلى أنه بلا أمجاد أو سيادة , فأنتى يكون لضعيف عزة ؟

وإذا ما حل مثل هذا الجمود على الدين , تعطلت تعاليمه وآلت الأمور إلى بوار, الأمر الذي كان الله يبعث أنبيائه أحدهم تلو الآخر لفك الحصار عن الدين وإعادة الحيوية إليه .

ويصف لنا "العقاد" أحوال حاخامات اليهود قبيل بعثة المسيح عليه السلام فيقول: "ومن الجامدين من يفخر بعلمه بالنصوص والشرائع, ويقيس علمه بمبلغ قدرته على خلق

فكروية الأرض تمنع هذا الوصف , كذلك فإن القول "بنزول" الله يعني أنه محدود بمكان إذ ينتقل من موضع إلى آخر , وماذا عن الوجود الإلهي في المكان الذي انتقل منه ؟ أيخلو المكان المتروك من الوجود الإلهي ؟ إن ذلك يتعارض ببساطة مع التصور الصحيح للذات الإلهية - وما الداعي لهذه الأحاجي إذا كان الله أقرب إلينا من حبل الوريد , ويجب الداعي إذا دعاه ! تعالى الله علوا كبيرا عما يصفون

العقبات من خلال حروفها وسطورها أو من المقابلة بين سوابقها ولواحقها , ويحدث هذا لكل "شريعة" صارت إلى أيدي الجامدين والحرفيين , ويتمادى الأمر حتى تصبح الاستقامة براعة في اللعب بالألفاظ وتعجيزا للجهلاء بالحيل والفتاوى , وحتى يزول الجوهر في سبيل العرض , ويزول اللباب في سبيل القشور , وتزول الاستقامة وطهارة الضمير في سبيل الكلمات والنصوص , وتزول الحقائق في سبيل الظواهر والأشكال . إن الجمود والرياء كلاهما موكل بالظواهر , وعالم الظواهر غير عالم الضمير , وهذان هما العالمان اللذان تقابلا وجها لوجه عند قيام الدعوة المسيحية¹⁰ . أما وقد كان محمد خاتم النبيين يكون علينا تجديد النظر الديني عن طريق المخلصين والمستنيرين من مفكري المسلمين وعقلائهم ممن يرجون الله وليس أكياس الدنانير . والله يغفر الذنوب جميعا- عدا الشرك به -ولكن المشايخ الذين نصَّبوا أنفسهم أوصياء على خلق الله , صنَّفوا الكبائر حتى وسعت كل أنواع الذنوب التي يشاء الله غفرانها , وغالوا في معاقبة المخطئ وتكفير الناس لذنوب يغفرها الله , والكهنة لا يغفرونها , واصطنعوا تراثا يمكنهم من إحكام قبضتهم على عقول الناس فلا يستطيعون حراكا بلا مشورة الكاهن . واصطنعوا الغلو في الحرام والحلال والترغيب والترهيب في مزاعم "فقهاء" تم إنتاجها في ظلام المعبد.

10- عباس محمود العقاد - عبقرية المسيح - بتصريف

ومنهم "علماء" يقولون بحل فوائد البنوك وآخرون يحرمونها وآخرون يجرمون زراعة الأعضاء وإجراء عمليات التجميل بدعوى عدم تغيير خلق الله ! وكلهم - المعارض والمؤيد - لديه حججه وبراهينه , وكلهم فطاحل متخصصون ! وهذا الأمر ومثله يحتم ألا ينفرد بالفتوى فرد واحد مهما قيل في ورعه وفقهه , فالمسألة ليست مجرد ورع وحسن نية , ولكنها علوم لا يعرف المشايخ عنها شيئاً كالاقتصاد والطب والفلك وغير ذلك , ولا يجوز لهم الإفتاء فيها عملاً بقولهم أنفسهم باحترام التخصص¹¹ , فرجل الدين الذي يفتي لأهل التخصص في الفلك والطب يكون كمستبضع تمرا إلى أهل

11- في برنامج تلفازي شارك فيه طبيب إخصائي في جراحة التجميل وأستاذة أزهريّة حاصلة على درجة الدكتوراه في أحد العلوم الدينية , لمناقشة جواز إجراء الجراحات التجميلية , وكانت الأستاذة الأزهريّة ترى عدم جواز إجراء هذا النوع من الجراحات مادام تجميلاً , وحدث أن اتصلت هاتفياً بالبرنامج أثناء إذاعته إحدى المشاهدات تشكو من زيادة كبيرة في حجم الثديين على النحو الذي تخجل معه من خلع ثيابها أمام زوجها , وسألت عن إمكان إجراء جراحة لتصغير الثديين , فبادرت أستاذة الأزهر من فورها إلى الرد على المريضة بتحريم إجراء تصغير الثديين . وجاء دور الطبيب الإخصائي في هذا النوع من العلوم في التعقيب وإبداء الرأي الطبي , فقال إن زيادة حجم الثديين على هذا النحو الموصوف مرض وتركها بلا تدخل جراحي يسبب ضرراً بالغاً للعمود الفقري , وأن هذه حالة مَرضية معروفة في عالم الطب والجراحة ! ولم تعقب أستاذة الأزهر على كلام الجراح المتخصص !

خيبر, ولرب حامل فقه غير فقيه , ولرب نابل يظن الإصابة وهو المصاب بما يرسله من النبيل .
وإذا كان الأمر على حظر النظر في الدين على غير المشايخ لامتنع الكشف عن حقائق الإعجاز العلمي والإعجاز الرقمي في القرآن , وهما وجهها إعجاز لا يقوى على كشف حقائقه مشايخ المؤسسات الدينية مجتمعين , وإنما لها العلماء المتخصصون في العلوم غير الدينية والمتخصصون في علوم الحاسوب "الكمبيوتر" . ومن كشفوا عن مثل هذا الإعجاز العصري للقرآن ليسوا من المشايخ ولا يتبعون أي مؤسسة دينية رسمية , ولم يتلقوا العلم عن مشايخ (وهو شرط أساسي يضعه الفقيه السلطاني لاعتماد علم العالِم) . وهذا الإعجاز "العصري" هو السبيل الوحيد لمخاطبة عقول الناس في عصر العلم للمضي نحو عالمية الإسلام , وهي عالمية لن تتحقق بقصر الكلام عن المعجزة اللغوية والبيانية للقرآن فهي غير فاعلة لمن لا يعرف لغة الضاد , بل وحتى لغير المتعلم من العرب . وإذا اقتصر الأمر على ما في كتب التفسير من مثل القول بأن الأرض يحملها حوت - وهو ما قاله الفقيه القديم وسكت عنه الفقيه المعاصر - لانصرف عن الإسلام العقلاء . وعود المؤسسة الدينية الرسمية عن تنقيح موروث الأسلاف ليُعدّ خيانة لدين الله ووصمة لا يصح معها زعمها بالقيام على أمر الدين وتسقط حقها في الاستئثار بالنظر فيه .

وفي الوقت الذي تراجع فيه فقه المسلم لدينه من واقع القرآن , حصل من جهة أخرى مغالاة - إن جاز التعبير - في جانب العبادات , أي نضوب فقهي يقابله "مبالغة" في العبادات , فراح المسلمون يفسرون كل شيء من منظور أداء العبادات : فيتقاعسون عن مدافعة الأعداء ولكن يدعون عليهم بالهزيمة ويطلبون من الله النصر , فالدعاء أيسر من الجهاد والقتال الذي لا سبيل إليه , ويكون رد فعلهم على سب أعداء الإسلام للنبي - لا بالمقاطعة الدائمة لمنتجاتهم وهو أضعف الإيمان - ولكن بالاكتفاء بنشر آلاف الملصقات على الجدران تدعو المؤمنين للصيام مدة يوم "يدعون" فيه على الكفرة بالشور وعظائم الأمور .

وعمد الفقيه إلى تصوير الدين على أنه وعاء لمجموعة من الشعائر تكون هي المطية الذلول للوصول إلى جنة الآخرة , وأغفلوا أن الدين هو الضامن لجنة الدنيا قبل الآخرة , ولا سبيل إليها إلا بتحرير المسلم من قيود الجهل بحقوقه والخوف من المطالبة بما والذعر من مواجهة المحتالين الذين يسرقون سلطته وماله . فالشريعة التي لا تؤدي للناس حقوقهم في الدنيا وتضمن لهم العدل والمساواة والحرية فهي ليست شريعة الله , والشرع الذي يضع حوائل بين المظلوم ومن يظلمه ويردعه ويخيفه من المطالبة بحقه المسلوب , شريعة غير ربانية , وإنما هي شريعة نخبوية , وضعتها الصفوة من أجل الصفوة .

وتم استلاب حيوية المسلم ونشاطه وإقباله على الضرب في الأرض طلبا للرزق , وأوهموه أن كل شيء يأتيه وهو حامل لا حراك فيه , فالجنة تأتيه بمجرد العبادات , ويكسب ألوف الحسنات لمجرد خروجه وراء الجنازات يشييع الموتى , ويغفر الله له ذنوب سنة ماضية وأخرى مقبلة لمجرد صيامه يوم وقفة عرفات . بل ويأتيه العلم من الله مباشرة دون تعلم وأسموه بالعلم اللدني¹² . فمناط حياته كلها وآخرته رهن بالعبادات فقط , فقد أفهمه الكهنة أن ذلك هو مراد الله منه عندما قال : { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } الذاريات 56 . وفي حديث منسوب إلى النبي أنه قال : "خمس من فعل واحدة منهن كان ضامنا على الله عز وجل : من عاد مريضا , أو خرج مع جنازة , أو خرج غازيا , أو دخل على إمامه يريد تعزيته وتوقيره , أو قعد في بيته فسلم الناس منه , وسلم من الناس"¹³ . أي حضر مهام وأنشطة المسلم واختصار حياته في قضاء واجبات اجتماعية (عيادة المرضى وتشيع الموتى) , أو الغزو - طبعا - لجلب الأموال للسلطان للوفاء بنفقاته الهائلة , أو في منافقة الخليفة وتوقيره! ثم ينزوي هذا المخلوق المسكين بعد ذلك في بيته ليسلم من الناس . وبمجرد الاعتقاد بضرورة وجود طبقة كهنوتية من الكهنة والمتاجرين بالدين إنما يعني أن الله بعث رسوله بدين للخاصة ممن يطيقون فهمه , أما العامة فعليهم قبول "الوصاية" عليهم

12- انظر كتابنا : الإسلام الحنيف بين التحريف والتحريف

13- أخرجه الإمام أحمد

من المشايخ والذين يدورون في الغالب -إلا القليل منهم- في فلك السلطان يخدمونه بكي معاني النصوص , ويبررون للناس طغيانه بأنه قدر الله غير المردود. فالقرآن لم يستعص على فهم العربي في صدر الإسلام إذ نزل بلغة يفهمها جيدا آنذاك , ولم يكن هناك غوامض تعطل إدراك مراد الله من قرآنه , فجاءت الأصول العقائدية والعبادات سهلة ميسورة فهـِـمها البدوي الأمي , وإن كان هذا الفهم يقل بالنسبة للعربي المعاصر, ليس لأن القرآن مبهم ويحتاج مذكرات تفسيرية من فقهاء السلطان, وإنما بسبب اختلاف لغة العربي المعاصر قليلا عن لغته وقت نزول القرآن , إذ شابتها لهجات مختلفة مع زيادة الرقعة الجغرافية لدولة الإسلام واعتناق شعوب كثيرة له . والقرآن يعطي من معانيه لكل بحسب طاقته , فبوسع الجاهل والعالم ومن بينهما- علما- أن يفهم من معاني القرآن كل بحسب طاقته ووسائله . وحتى العلماء يقصر فهمهم عن كثير من الآيات التي تحتفظ بمعانيها وأسرارها لأجيال تأتي في المستقبل كمعاني ودلالات فواتح السور مثلا أو الإعجاز الرقمي للقرآن . فالناظر في آيات القرآن كالناظر في عين الشمس , يعرف ضوءها ولا يقف على حدودها . والآيات ذاتها يزيد عطاؤها بمرور الزمن وبحسب ما يستجد للناس من العلوم والمعارف , كالعلوم الفلكية والطبية والجيولوجية وغيرها مما لم يكن متاحا للسابقين , مع أن المسلم في صدر الإسلام فهـِـم منها ما أتاحت له معارفه في وقتها , ﴿وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ﴾ ص 88

, ففقه النص مطاط وحمال أوجه وغير نهائي , إذ يعطي معان جديدة باستمرار الحياة وتنامي المحصول المعرفي للإنسان وإلا كان القرآن خاصا بالإنسان البدوي الساذج محدود المعارف في القرن السابع الميلادي ولا يناسب الإنسان المعاصر وبعد المعاصر .

"والقول بأن النص الديني هو بالضبط تفسيره اللغوي قول خاطئ يتجاهل كلية أن التفسير اللغوي نفسه خاضع لمفاهيم الثقافة السائدة , وإن الكلمة الواحدة لا تعني شيئاً واحداً في جميع العصور بل يتغير معناها باطراد ووضوح طبقاً لزيادة المعرفة الإنسانية"¹⁴ .

والحقيقة أن الدين غير المفهوم الديني , وغير المؤسسة الدينية , وغير رجال الدين . ويجب أن يقتصر دور علماء الدين - ولا أقول رجال الدين فليس في الإسلام رجال دين- على توضيح ما استغلق على من لا يفهم , لا أن يفرضوا قسراً ما يعرفونه على الجميع , فليس بالضرورة أن يصح فهمهم , فلهم شطحات لا يقبلها عاقل , وكلنا يسمع كل يوم من فتاوى المشايخ في المساجد والفضائيات ما يثير سخرية الآخرين على المسلمين , مثل فتاوى إرضاع الكبير, أو القول بأن الأرض يحملها حوت كما جاء في كتب التفسير المعتمدة .

14- الصادق النهوم - كتاب : ثلاث كلمات تقال بأمانة عن مشكلة التراث العربي

ومن فتاواهم ما يثير العجب والغضب في آن واحد: فيقولون- مثلاً- بكراهة أن تخلع المرأة ثيابها أمام الكلب الذكر! وقالوا بألا يتجرد الزوجان من ملبسهما وهما في فراش الزوجية, وبألا تتحسس المرأة جسدها أمام المرأة حتى لا يعشقها الشيطان- ومن المعروف أنه يتعين على النساء كلهن لا سيما بعد سن الأربعين القيام دورياً بفحص أئدائهن ذاتياً عن طريق تحسسها, من أجل الاكتشاف المبكر لأورام الثدي . وكان جديراً بمن يقول مثل ذلك الكلام أن يصمت, فعي الكلام أشد من عي السكوت. والله الأمر من قبل ومن بعد !

وإذا ما استنكر الناس مثل هذه الفتاوى الهزيلة وحملوا المؤسسة الدينية مسؤولية هذا العبث , سرعان ما ينبري المدافع عنها زاعماً أن هذه الأخطاء لا يصح نسبتها إلى المؤسسة الدينية وإنما هي مسؤولية المشايخ أصحاب الفتاوى , وهو عذر أقبح من ذنب , فهل المؤسسة الدينية غير مشايخها ومن يتصدون للفتاوى وإبداء الرأي في الدين والملة ؟ أم ترى المؤسسة الدينية هي المباني والجدران؟! وتحوّل الإسلام إلى حرفة يُرتزق منها , بدءاً من الأعمى الذي يقرأ القرآن على الموتى في المقابر, وصبيبة الوعاظ , وجامعي أموال صناديق النذور, ومشايخ الفضائيات,

وانتهاء بالمؤسسة الدينية التي يُرتزق بتعاونها مع المؤسسة السياسية, حتى آلت "بفضلهم" مضامين الفكر الإسلامي وأدبيات وفتاوى الكهنوت إلى أن طاعة فرعون هي فضيلة الفضائل , ومعاناة الفقر وسيلة لدخول الجنة , فالمؤمن مصاب وعلى قدر إيمانه تكون مصائبه في ماله وصحته . وأوهموا الناس أن الصبر هو ترك الشكوى وإن عظمت , والرضا هو استلذاذ البلوى وإن كبرت , وأن الجوع مآثرة, فالنبي وصحابته كانوا يربطون الأحجار على بطونهم من آلام الجوع¹⁵ , وغير ذلك مما حفلت به كتب التراث . ولم يكن الدين حرفة للارتزاق أيام النبي , ولكن ظهرت فيما بعد جحافل الوعاظ وصبية المشايخ , ومعظمهم إن قال لم يُحسن وإن قيل له لم يفهم , ويتوهم أنه أفقه الناس. وهي حرفة آلت في معظمها إلى من يعجز عن ممارسة أي مهنة أخرى في أزمنة الفقر والجهل والأمية .

وفي زمن الخلافة العثمانية "كان ثمة فتوى تجيز خلافة ابن رجل الدين أباه في وظائفه ولو كان طفلاً رضيعاً , وأدى ذلك إلى توريث الوظائف الدينية في الدولة كما تورث الأموال والعقارات مما أدى إلى ضعف في طلب العلم , وتصدى للتدريس والخطابة وإمامة المسلمين الجهال وأنصاف المتعلمين بحكم الوظائف التي ورثوها عن آبائهم.

15- ما كان الله ليفعل ذلك بنبيه , وقد قال له في قرآنه : {وَوَجَدَكَ غَائِلًا فَأَغْنَى} الضحى 8 , فالجوع بهذه الصورة مذلة فوق أنه تعذيب , والله أرحم من أن يفعل ذلك بنبيه

وحسب الرجل أن يقرأ بعض كتب الفقه ليعتم ويقال إنه عالم. وغرقت السجلات الفقهية في مواضيع تافهة وانشغل (الحشويون) في بحث مسائل من قبل : هل فضلات الأنبياء طاهرة أم لا , أو هل الملائكة ذكور أم إناث , وهل تدريس الجغرافيا حلال أم حرام , وهل تعليم اللغات الأجنبية والعلوم العصرية كالكيمياء والفيزياء حلال أم حرام".¹⁶ ولما كان ذلك مبلغ علم أمثال هؤلاء "الفقهاء", كانوا في ريادةهم للناس كالأعمى الذي يقود أعمى مثله . لقد آن أوان رفع الوصاية عن الدين فهو بالغ الرشد منذ مولده . ولا يمل المشايخ من القول بانفرادهم بالتخصص في الدين وعدم جواز تعدي أهل تخصص ما على تخصص آخر, ولا يملون من تحذير غير المشايخ من النظر في الدين مثلما لا يجوز اللجوء لغير الطبيب للعلاج , وتلك قاعدة أرسوها وهم أول من انتهكها¹⁷ , فهم يزاحمون رجال العلوم غير

16 - الفقيه والسلطان - د. وجيه كوثراني , نقلا عن عدنان الخطيب , الشيخ طاهر الجزائري , وعن ظافر القاسمي , جمال الدين القاسمي
17 - " أعلن منظرو حركة لاهوت التحرير- وهي حركة فقهية لاهوتية تعيد النظر في أسس الفقه الكنسي التقليدي - أن تأويل النص الديني ليس حكرا على أعضاء المؤسسة الدينية كما تزعم الكنيسة الرسمية , ومن حق المجموعة الاجتماعية أن تؤول ذلك النص بحسب تجربتها التاريخية . ولذلك تعتبر هذه الحركة أن التاريخ هو مجال الوحي , وعلى ضوء هذا المبدأ تقوم بتفسير المسيحية تفسيراً اجتماعياً .

الدينية في شؤونهم , فتراهم يقحمون أنفسهم في أمور علمية بحتة , فيفتون بلا علم , مما يسيء النص الديني بمناقضته للعلم ويرمي المسلمين بالجهل والحماقة ويتهمهم بالخروج من العصر , فمن كبار المشايخ المعاصرين من يرفض القول بكروية الأرض ويهدر دم من يقول بها !
وآخر من كبار المفتين يكفر القائلين بالصعود إلى الفضاء¹⁸ , ومنهم من امتنع عن الموافقة على إخراج فيلم سينمائي يدعو للإسلام بدعوى أن الصورة والموسيقى حرام ! وقد أسلم بعد مشاهدة هذا الفيلم¹⁹ من أمريكا وحدها ثلاثون ألف شخص . وانظر الثقة الشديدة بالباطل والانخداع بأنهم أحاطوا بعلموم العصر من داخل "العلم" الديني بينما عجزت عقولهم عن مجارة الواقع .

كما الاستغلال الاقتصادي والاستبداد السياسي , ويصبح المسيح رمزا للفقراء والبروليتاريا , والخطيئة نفسها تصبح خطيئة اجتماعية قوامها الظلم والاستغلال .
وأصبح بوسع أي مواطن متطوع القيام بمهمة القس فيتلقى تدريبا سريعا على كيفية إقامة القداس والصلاة والتعميد ثم يرسل إلى الريف أو أحد الأحياء الشعبية ليقوم بدور القس . وبذلك تحطمت البنية البيروقراطية للكنيسة , وأصبح كل مكان صالحا لإقامة القداس : وسط سوق أو تحت شجرة أو في ساحة الحي أو في أي بيت " - مصطفى التواتي - التعبير الديني عن الصراع الاجتماعي في الإسلام - بتصرف

18 - د. أحمد شوقي الفنجري - مفاهيم خاطئة , ص 130

19 - فيلم الرسالة من إخراج الراحل مصطفى العقاد , وقد امتنع الأزهر عن الموافقة على إنتاجه أو عرضه

واستزهد الفقهاء الناسَ وحظروا على غيرهم إبداء رأي في الدين ورأوا فيه تعد على اختصاصهم , مع أن النبي قال: بلغوا عني ولو آيةً- لأن تبليغ الدين ليس حكرا على الفقهاء , وإنما من عَلِمَ مسألة أو آية فعليه إبلاغها, فمن علم مسألة فهو فقيه فيها .

وتعللوا بَقَوِّصِ النظر في الدين على من درس الفقه وأصوله وعلوم التفسير والحديث واللغة والناسخ والمنسوخ وأسباب النزول وعلم الجرح والتعديل , وكان على دراية بتخصيص العام وتقييد المطلق.... الخ , وهي علوم درسها "الفقيه" ولم تمنعه من القول بمثل الفتاوى الهزلية التي ذكرناها آنفا . وكان الناظر في الدين من غير رجال الدين يلزمه أن يكون في ذكاء آينشتين وعقل سقراط وحكمة أفلاطون وفطنة أرسطو, علما بأنه قد سبق وصح دين الصحابة والتابعين وتابعي التابعين من دون الفقيه السلطاني وعلومه التي استحدثها , وكأنه أراد بها استعجام الأمر واستبهامه , فعَسَّرَ ولم ييسر , ومن يرتق الفتق غير من يفتق الرتق .

ويبدي الفيلسوف "سبينوزا" دهشته من "الذين يرون في الكتاب المقدس أسراراً بلغت من العمق حدا لا يمكن معه شرحها بأية لغة , والذين أقحموا في الدين من التأملات الفلسفية ما جعل الكنيسة تتحول إلى أكاديمية , والذين يصبح علما, بل جدلا..... , فإذا نظرنا إلى هذه الأسرار التي يجنّبها الكتاب والتي يدعون أنهم وحدهم القادرون على الكشف عنها , فلن نجد فيها إلا بعضا مما

ابتدعه أرسطو وأفلاطون أو من يشابههما , يستطيع أي شخص من سدج العقول أن يؤلفها في حلمه بعناء أقل مما يبذله أعظم العلماء عندما يستخلصها من الكتاب " .

ويضفي الكهنة الغموض والتعقيد على الدين حتى إذا استغلق فهمه على البسطاء جلت حاجتهم إلى الكاهن فهو الوساطة إلى الله والجنة, وزعموا التفرد باستحواذ العلم الديني السري المقدس المعقد, ولترسيخ فكرة صعوبة الدين واحتصاصهم بفهمه , حظروا على الناس امتلاك الكتب الدينية أو الاطلاع عليها , فلم يكن الإنجيل متاحا للمسيحيين من غير الكهنة حتى أفرج عنه مارتن لوثر. " وفي الهند القديمة كانت الكتب الدينية مكتوبة باللغة السنسكريتية ولا يتعلمها غير الكهنة من البراهمة ولا يجوز كتابتها أو معرفة أصولها , وظلت مقتصرة على الكهان, وحتى حين كتبت كانت بعيدة عن الطبقات الأخرى²⁰ .

وإضفاء الغموض والإبهام في الدين من آليات النصب القديمة التي عرفها الكاهن في مصر القديمة , فكان يتم مراعاة التدرج في إظلام أروقة المعابد وطرقاتها حتى يتم استرهاب "المؤمنين", ويستمر هذا الإظلام إلى أن يغرق قدس الأقداس في ظلمة تامة ويحظر رؤية الإله إلا على كبير الكهنة والفرعون شخصيا , فهما النصابان الكبيران اللذان

20- جوستاف لوبون - حضارات الهند

يعرفان أن إلههما المفترى إنما هو محض كذبة لا يعرف حقيقتها سواهما . "وكلما كان الإله غامضا خفيا ومحاطا بالأسرار والألغاز ازداد نفوذ كهنته وزادت فرصهم في التحكم والسيطرة , فليس بوسع أحد فهم الإله أو الوصول إليه إلا عن طريقهم , وبطبيعة الحال كان للكهنة مصلحة حقيقية في الحفاظ على غموض إلههم بل وإحاطته بمزيد من الغموض عن طريق الأساطير المختلفة التي ينسجونها حول قوته وتأثيره على الإنسان , وبذلك يصبحون الوسطاء الوحيدين بين المعبود والناس "21 . والمعبود المصري الأشهر (آمون) معناه الخفي , وطبيعته الخفية هذه أتاحت للكهنة نفوذا خاصا في نقل إرادته وتفسير مشيئته . "فهو كائن محاط بالأسرار تجهل - حتى الآلهة - شكله الحقيقي وصورته ليست منتشرة في الكتب , وهو كبير فلا تُعرف ماهيته , وهو قوي فوق المعرفة والإدراك"22 . وكان رسمه المعروف على شكل إنسان , وفي المواكب العامة كان يلف هيكله المحمول على أكتاف الكهنة بغطاء لحمايته .

وظن الناس أن مشايخهم قد أحكموا تدابير الدفاع عن الدين بفهم واع ودراسة مستفيضة , وواقع الأمر غير ذلك , فتراثنا الموصوف بأنه إسلامي أمام أعينهم لم يفكر أحد في

21- عبد المنعم أبو بكر - الموسوعة المصرية , نقلا عن د. بهاء

الدين إبراهيم محمود - المعبد في الدولة الحديثة في مصر الفرعونية

22- أدولف إرمان - ديانة مصر القديمة

تمحيصه أو رد ما فيه من باطل , بل قبلوه كما هو , ولم ير العامة ممن وثقوا في "فقهاءهم" أي غضاضة في الاعتقاد بخرافات وأوهام تصورها من الإسلام . ويرى الفقيه أن على الناس - إن أرادوا دخول الجنة - أن يروا ما يرى وأن يتصرفوا بحسب ما يمليه عليهم مما يرى أنه الحق , فصدور الرأي عن رجل الدين سبب معقول للتسليم به وقبوله دون قيد أو شرط ! علما بأن هواه أو عمالته أو مصلحته , قد تكون وراء تأويل النص وإصدار الفتاوى , إذ خلط الفقيه بين الحق والمنفعة , منفعته . وربما أخطأ البصير قصده , وأبصر الأعمى رشده .

والكاهن كان خادماً للسلطان يضع لافته الشرعية وحاتمها على كل سلوكياته , فالمنفعة متبادلة وموائد السلطان وأكياس دنانيه في خدمة فقيهه السوء تماماً كما كان الأمر منذ فجر التاريخ فالعلاقة عضوية بين القصر والمعبد , " فلم يقتصر دور المعبد في مصر القديمة على اعتماد تعيين الملوك ولكنه كان يتدخل في اختيار الجالس على العرش كما حدث لحتشبسوت وتحتمس الثالث وتحتمس الرابع وأمنحتب الثالث وربما حور محب ورمسيس الثاني وغيرهم , ومما يؤكد دور المعبد في إقرار تعيين ولي العرش , أثر عُثرعليه بين أنقاض الكرنك يرجع تاريخه إلى حكم أحمس وقد صور عليه الملك يقدم ابنه البكر إلى الإله آمون , وظاهر من ألقاب

الطفل التي تصوره ابنا لآمون أن والده يريد أن يعهد إليه بولاية العرش وأنه يستأذن الإله في ذلك²³ .

فالشرعيات الدينية الزائفة بالغة الأهمية للفرعون والملك والخليفة , فهي التي تمكنه من السيطرة على الناس , ولا بد أن تكون شرعية دينية مقدسة , ولا يهم إن كانت من الإله آمون المصري أو جوبيتر الإغريقي أو الانحدار من أسرة نبوية , ولتفعيل الكذبة لابد من تعظيم الكاهن أو المحام أو الفقيه , حتى يتأكد بها إخضاع جموع "المؤمنين" .

وكان يتم توجيه نشاط الدولة عن طريق الإله (أي الكهنة في حقيقة الأمر) وهو دائما دور الكهنة إذ يؤثرون في مجريات الأحداث باسم الله وإرادته التي يزعمون انفرادهم بمعرفتها .

والدين يحوله الكهنوت إلى حرفة وصناعة للارتزاق ففي مصر القديمة "فكانت قوة العمل الرئيسية في المجتمع موجهة لبناء المقابر والمعابد , وكان الدين مصدر رزق لتلك الأعداد الهائلة من الكهنة وموظفي المعابد والمتصلين بأعمالها وإدارة أملاكها"²⁴ .

23- د بهاء الدين إبراهيم محمود - المعبد في الدولة الحديثة في

مصر الفرعونية

24- ويصور لنا " برستيد " الكساد الذي أصاب حياة المصريين نتيجة الديانة الأتونية التي بشر بها إخناتون وحلت محل ديانة آمون فأثرت سلبا على كل ما يتعلق بها من أنشطة ارتزاقية : فالخبازون لم يعد لديهم مجال للارتزاق مع بيع كعك الشعائر في أعياد المعابد وصغار الباعة لا يجدون الفرصة لبيع تعاويذ الآلهة القدامى عند بوابة المعبد , والمثالون المرتزقة يحتفظون بتمائيل الإله أوزير التي

وكان عدد آلهة المصريين كبيرا, فالكعكة كبيرة وتكفي الجميع, فكل إله له معابده وكهنته وأملاكه وحقوقه ومصانعه "ومؤمنوه" !

وكان لا بد من تضارب المصالح وتعارضها , غير أن الكهنة المصريين كانوا من الذكاء والكياسة بحيث تقاسموا المكاسب عن تراض وتقاسموا معابدهم فقد ابتكروا فكرة دمج الآلهة في أسرار إلهية²⁵ , فأصبح المعبد يسع أكثر من إله .

ومعظم معارفنا الدينية من صنع المؤسسات الدينية , والدين غير المؤسسة الدينية التي أملت على الناس طريقة وحيدة للبحث عن الحقيقة , كما أسقطت حقهم في البحث عن هذه الحقيقة بأنفسهم , وأخرجوا العقل من حلبة الصراع هذه , مع أنه الوحيد المنوط بها . وكثير من مكونات الفكر الديني الموروث فكر مزيف اصطنعه الكهنة في معابدهم , وهو فكر يقف في مواجهة دين الله إذ لا ينطق بالحقيقة , بل يخرس كل من ينطق بها . ويعتمد الموروث الديني على الثبات والجمود والحفاظ على معتقدات الآباء والأجداد لذا

صنعوها تحت أكوام التراب , والكتاب لم يعودوا يستطيعون بيع كتاباتهم الدينية لزوار المعابد , والممثلون والموسيقيون وغيرهم أغلقت أمامهم فرص العمل والرزق , وكانت النتيجة الطبيعية لذلك كله سقوط الديانة الأتونية - بالرغم من أنها كانت أقرب للشعبية في معتقداتها - دون أن تتمكن بها الجماهير أو تأسف عليها - انظر . د. بهاء الدين ابراهيم

25 - فأصبح أمون زوج لموت وأب لخنسو , وسخمت زوج لبتاح ونفرتم ابنتهما , وهكذا

"كانت السلطة التي حظي بها الكهنة لدى الشعب تعتمد في جوهرها على زعم كونهم حماة الأشياء المقدسة القديمة , ولهذا لم يكن لهم أن يسمحوا بإدخال أي تغيير , وخاصة على المظاهر الشكلية للديانة بنوع خاص , وهي التي كان الشعب يراها"²⁶, وتلك وظيفة أساسية يمارسها رجل الدين في كل زمان ومكان .

والمسافة كبيرة بين العقل وبين الوجدان الديني الذي يصوغه الكاهن , فالمصري القديم الذي أنتج منجزات علمية عظيمة , له تصورات دينية ساذجة فعبد الحيوانات , وصدق مثلا أن شروق الشمس هو خروجها من فرج معبودة السماء في الصباح , وأن صياح القردة ورفرفة الطيور بأجنحتها صباحا هي لتحية الإله وتمجيده . ويمكن ملاحظة تلك المسافة بين العقل والوجدان الديني في عالمنا المعاصر , فنشهد في آسيا من الدول المتقدمة علميا من يعبد البقر أو الإمبراطور أو الأوثان . فالوجدان الديني يصوغه الكاهن بمعزل عن العقل , ويستزهد "المؤمنين" أن يحصوه .

وحصر المشايخ معاني كلمة "العلم" في العلم الديني وحده , وكأنهم لا يرون أهمية لسواه من علوم الدنيا التي جهلناها فداستنا أقدام من علّموها . ولما تعذر عليهم - أي المشايخ - ادعاء العصمة والتميز , رأوا تعزيز منزلتهم عن طريق الاستئثار بصفة العلم والعلماء الواردة في سورة فاطر إذ

يقول الله تعالى: "أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيْضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَعَرَايِبُ سُودٌ" {27} وَمِنَ النَّاسِ وَالْدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ" {28} فاطر .

ففسروا كلمة العلماء الواردة في الآية على أنها تعني علماء الدين والمشايخ ! في حين أن الآية تتحدث عن ما يقع ضمن دائرة علوم النبات والجيولوجيا والأجناس والحيوان , لا علوم الدين . وليس بوسع أحد الخوض في علوم الرياضيات أو الفلك أو الطب ما لم يعكف على دراستها أعواما كثيرة , أما الدين فسهل ميسور يسّره الله لعباده . وإذا ما قال من لا يعلم بما لا يعلم , يكون ذلك هو المضممار الذي لا تسلم فيه الجياد من العثار . وإذا كان الوصف "بالعلماء" موقوفا على المشايخ بينما حال الناس كما نعلم من جهل فاضح بالمللة , فما الفائدة المرجوة من جيوش الوعاظ , وإذا لم يجّد الغمام بمائه فأى فائدة تُرجى في كثرة ماء الغمام !

وليس العلماء هم حملة المسابح المترنحين في حلقات الذكر , ولكنهم العاملون في المختبرات والمصانع والمزارع , الكادحون بالعقل والأيدي , وليسوا حملة التمايم المتحدثين بلغة لم يعد يفهمها أحد , لأنها تخاطب أجيالا قد انقرضت وحكم عليها الزمان بالتلاشي كالديناصورات .

وأوغل الفقيه في تخويف "المؤمنين" المساكين من عذاب القبر والشعبان الأقرع , ولم يقل الفقيه لمن يكون أشد العذاب ,

أَيكون للإمام الظالم الذي ينهب مال الأمة ويضرب أعناق الناس ويهلك الحرث والنسل؟ كلا فالعذاب الأليم لمن لا يستتر أو يستبرئ من بوله! وفاته أن النظافة الشخصية أيام صدر الإسلام كان يكفي فيها مسح الإست بالأحجار (الاستحمام) , كما فاته أن كل المسنين يصابون بسلس البول , ولن يتليهم الله بالسلس ليعذبهم العذاب الأليم بسببه ! وبينما تطوع كل المشايخ في ترديد ذلك على المنابر , لم يجد المسلمون واحدا منهم يطلب منهم القتال لاسترداد حقوقهم , والاحتفاظ ببعض ما يزرعون بأيديهم , بينما يسمعون الألوفا ممن يعلمون الناس فقه المرحاض والتبرز. وشر العمى عمى القلوب , ولا مرض أوجع من قلة العقل. ومن يأمن أمثال هؤلاء على دينه يكن مثل قابض على الماء تحونه فروج الأصابع .

وفي ظل الاستبداد الديني ينحرف الكهنة بالدين بعيدا عن موقعه الصحيح من حياة الناس , إذ يلجئون الناس إلى المضايق والمصاعب , ويغيرون ويبدلون في دين الله , ولا معقب على أحكامهم فهم "ورثة الأنبياء" , وما يدسونه في دين الله يحرك مسيرة الإسلام والمسلمين بعيدا عن ما أراده الله من غايات . وزعم الانفراد بامتلاك الحقيقة المطلقة يخرج من عبادة الاستبداد الديني . والإرهاب الديني هو أشد أنواع الإرهاب خطورة لأنه ولاد , ويخرج من رحمه التعصب والإرهاب العقلي والسياسي , ولا يزال التاريخ يذكر مآسي محاكم التفتيش التي راح ضحيتها حوالي تسعة ملايين من

الضحايا , والحروب الصليبية : وهي حروب شنها رجال دين ظنوا أنها مقدسة ومرضاة للرب , وقُتل من جرّائها مئات الألوف من الناس , وهي حروب لم تكن دفاعية بأي حال , بل حروب ظنوها "مقدسة جهادية" .

وانظر الحدود والعقوبات التي بدلها المشايخ : فالله يقول لا إكراه في الدين ويقولون القتل القتل لمن بدل دينه , ويقضون بقطع يد من يسرق رغيفا , ويغضون الطرف عن الخليفة اللص الذي ينهب مال الأمة كلها , وإذا سرق أحد من الملأ ووجهه القوم درءوا عنه الحد بزعم شبهة أن يكون له حق أو بعض حق في ما سرقه من مال عام !

وعلامه فساد المؤسسة الدينية هو سكوتها عن قهر الناس وانصرافها عن مناصرتهم , وتبريرها فساد المؤسسة الحاكمة , وغضها الطرف عما ينزله الفراعين بالناس من نكبات .

والدين سهل ميسور وصف النبي المغالين فيه بقوله : "إن المنيب لا أرضا قطع ولا ظهرا أبقى" , وبأن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق . في حين يرى مشايخ الفضائيات - وهم من يعلمون المسلمين دينهم الآن- بأن من لا يُحسن نطق مخارج الألفاظ والحروف في الصلاة , فلا صلاة له ! وطبعا من لا صلاة له فهو من أهل الجحيم . وصحيح أن النبي عربي , لكنه لم يُبعث للعرب وحدهم , وهل يعرف فقيهننا أن إجمالي عدد المسلمين في العالم حوالي المليار ونصف المليار مسلم , العرب منهم حوالي ثلاثمئة مليون مسلم فقط , منهم مئة مليون عربي مسلم أمى يجهل القراءة والكتابة ,

أينتظر الفقيه أن يحسن الأعجمي أو العربي الأمي نطق الألفاظ نطقا صحيحا ؟ ذلك والله هو عين الإعنات . وفات فقهاؤنا أن المعجّد في السير إذا أفرط في الإغذاذ عطبت راحلته من قبل أن يبلّغ حاجته , هلك المنتطعون . والباطل ليس له من حد , غير أن بعضه أهون من بعض , والأمر الخطير هو أن رجال الدين يوهمون الناس بأن أداء العبادات هو كل الدين , في حين أن الدين لم ينته بعد من أداء وظيفته التي أرادها الله له طالما أن العدل والمساواة معطلان عن التطبيق , ولن يفعلّهما صلوات الناس وصيامهم ألف سنة , وسيظل تأثير الدين ناقصا مبتورا ما لم يرد حقوق الناس وينتصف لهم من الملك والكاهن والملا . فإذا رأيت شريعة يعيش الناس في ظلها فقراء مظلومين منهوبين , فاعلم إما أنّها شريعة باطلة , أو أن من يطبقها هو الكاهن والمستبد . فالكاهن يدفع الناس إلى معبده مقيّدي الأيدي معصوبي الأعين , والضلال الذي يروج له أكثر ظلما من الضلال الذي جاء دين الله لهدمه , فضلال الكاهن موصوف بأنه دين الله ومحذور تفيده .

وكيف نقول بصلاحية الإسلام لكل زمان ومكان وقد حبسناه في أطر جامدة تم صياغتها في القرنين الأول والثاني الهجريين ولم نحاول مواءمته مع ظروف الناس في القرون التالية , وأقمنا على هذه الأطر حراسا شدادا أسبغوا صفة الثبات على فقه الإسلام فأفقدوه أعز خصائصه وهي القدرة العبقريّة على التواءم مع المستجدات , وإذا فقد

الإسلام مرونته , يكون قد فقد تلقائيا صلاحيته لأن يكون دينا للعالمين وللناس كافة .

والقول بإجماع " العلماء " هو أحد السيوف المسلطة التي ما إن يلوح بها الفقيه إلا وجب عليك النزول على رأيه دون قيد أو شرط , ولا تملك معارضته وإلا كنت كمن يسبح ضد التيار وحده . مع أنه ليس ضروريا أن يكون الإجماع على صواب , فكم أجمع أصحاب الشرك على عقيدتهم, وكل أصحاب الملل والنحل (مجمعون) على عقائدهم , وكان مشركو قريش مُجمعين على ما يعتقدون , فالإجماع ليس بالضرورة على صواب , فأحيانا تُقرر الأعراف الاجتماعية أشكالا كثيرة من الباطل مع "إجماع" الأكثرية عليها , مثل عبادة الأصنام في المجتمعات الوثنية, ولواط أهل لوط , ودفن زوجة الميت حية مع زوجها في الهند قديما .

والناس يتعصبون للحق أو للباطل , وهم سواء في الانتصار للحق أو الباطل , وكل ينافح عن ما يظنه الصواب ويتعصب له . فالإجماع في حد ذاته ليس دليلا دامغا على أن الحق هو المجمع عليه , فالباطل أيضا له من يُجمع عليه , فشعوب الغرب تجمع على الحرية الجنسية والشذوذ بالقدر الذي يجمع عليه أهل الشرق على خلاف ذلك .

والناس يعزفون عن مناقشة ثوابتهم ظنا منهم أنها راسخة رسوخا مطلقا , في حين أن تمحيصها إما أن يؤكد هذا الرسوخ أو يقوضه , فإن كانت راسخة ازداد اطمئنان

المؤمنين بها , وإن كانت غير ذلك فقد نبههم التمهيد إلى ضرورة نبذها .

والمعتقدات الدينية السائدة بين الشعوب تبدو لها صحيحة ولها ما يبرر اتباعها , وأنها ليست مما ينبغي إثباته . ولكن ما الضير في تمحيص الثوابت ما دام الأمر ينتهي إلى تأكيد رسوخها إن كانت صوابا , أو يحرر الناس من ربة الاعتقاد بصحتها إن كانت خطأ . وما أكثر المعتقدات والأفكار - قديما وحديثا - المظنون بصحتها من قبل البعض , في حين أنها متهافئة ومزيفة من قبل البعض الآخر . وهناك فرق بين مناقشة الثوابت بقصد تأكيد رسوخها والتدليل على صحتها , وبين البعد بها عن المناقشة بقصد صيانتها من التفنيد والدحض .

ولا يمكن لفقيه أو غيره , الزعم بصحة ما يعتقد من آراء ما لم يعط للغير حق انتقاد هذه الآراء ومناقشتها , فالمناقشة هي التي تمكن من اكتشاف الزيف وإحقاق الحق وإبطال الباطل , وهي سبيل كشف ما بالحقائق من قصور ونقص . وما أشد غضب الفقيه السلطاني إذا ما طولب بمناقشة آرائه ! إذ لم يتعود على أن يعارضه أحد , فهو المتحدث الرسمي باسم الله , ولم يتعود على الأخذ بالمنهج العقلي في تقليب الأمور على أوجهها , وهو نفسه تعلم بغير المنطق العقلي , وإنما بالحفظ عن ظهر قلب لأقوال السابقين ممن عليه قبول آرائهم دون قيد أو شرط . وإذا أُلجأت الضرورة إلى الدخول في نقاش عقلي وباغته محاوره بما يعجز عن تبريره , فإما

بيادره بالصياح والرمي بالكفر والزندقة , أو يسخر منه أو يحسم الأمر لصالحه - كما يظن - بالتحقير من مجادله بأنه لم يدرس العلم الديني في مؤسسة دينية مرموقة على يد أحد المشايخ ! وذلك شأن كل من تهافتت حججه , وبذا يكون قد خان أمانة العلم الديني الذي يدعي حمله . فثقافة المؤسسة الدينية التي تظن احتكارها للحقيقة , تمنع الجدل , فالمتجادل إنما هو في نظرها معارض مشكك في ما يقوله مشايخها من حقائق مقدسة غير قابلة للنقاش , مع أن أدب الحوار والمناقشة جاء في القرآن ليعلم الناس أروع صور تداول الحقائق وتقييمها والتي يحترم فيها طرفا النقاش بعضهما البعض .

وكم من آراء تم وأدها في عصور خلت , وعرفت صوابها بعد ذلك الأجيال اللاحقة , وكم من مصلحين اضطهدوا وتبين فيما بعد غباؤنا إذ اضطهدناهم وسفهننا ما جاءوا به , وكم من علماء قُتلوا بتهمة مخالفة الكتب المقدسة , وكم من أبرياء أُحرقوا بتهمة ممارسة السحر الأسود والشعوذة واعتبروا فيما بعد مقدسين .

والفقه والفكر الديني ليسا مقدسين فهما نتاج إنساني , وليس مقدسا منهما غير النص الديني , وحتى النص ذاته يتفاوت مردوده بقدر فهمه , فالنصوص ثابتة ولكن يدور فقه الناس في فلکها يستخلصون منها ما تمكنهم منها أدوات البحث المتاحة . وثمة مقولة ثابتة ومعتبرة لدى المشايخ - لأنها من المعلوم من الدين بالضرورة - هي أنه

"لا اجتهاد مع النص" , لكننا نرى إمكان "الاجتهاد" في النظر إلى النصوص , فالاجتهاد هنا هو استفراغ الجهد في اقتناص معاني النص , خاصة إذا علمنا أن النص معطاء لمعانٍ تتفاوت بمرور الزمن , وعطاؤه كله في اتجاه واحد لا يتعارض ما يعطيه في وقت سابق مع ما يعطيه في وقت لاحق , وعطاءاته تتناسب مع المستجدات , كما أن استيلاء معاني جديدة من النصوص تتم بأدوات معرفية جديدة يتيحها الحصول المعرفي الإنساني كل بحسب عصره. وغني عن البيان أن الاجتهاد في ما لا نص فيه أدهى وأوجب .

والوقوف عند إجماع السلف , فيه غمط لحق الخلف , لأنه إجماع تجمد عند أمة خلت ومضت بظروفها , ونحن الآن أمة أخرى لها ظروف مختلفة , ولا يناسبها إلا إجماع تقرره هي , لا إجماع من مضوا , لذا فالقول والعمل بإجماع سابق يمضي بالمسلمين إلى نهاية التاريخ قول فيه نظر .

والفقهاء أنفسهم المعتدُّون بالإجماع , ليس لديهم إجماع على ماهية الإجماع ! " فالمالكية يرون أن الإجماع ما أجمع عليه أهل المدينة , أما الشافعية فيرون أن الإجماع ما أجمع عليه الصحابة , ويصرح الحنابلة أكثر من غيرهم في إنكار إجماع غير الصحابة . أما الأحناف , فالمراد بالإجماع عندهم إجماع مجتهدى الأمة في كل عصر"²⁷ . ويرى المعتزلة

27- د. نجاح محسن - الفكر السياسي عند المعتزلة

أن لكل جيل أن يقرر بالإجماع ما يناسبه ولو بالمخالفة
لإجماع السابقين .

والفقيه يتحايل على تناقضات المعتقدات الدينية التي
اصطنعها بالإيمان المحض وتنحية العقل زعما بأن الإيمان
مقدم على العقل , وأنه - هكذا يقول - لو كان الأمر بالعقل
لكان المسح على الخف من أسفل لا من أعلى ! وكأن
مسح الخف من أعلى يسقط مكانة العقل والمنطق في كل
أمور الدين . وتطبيق المنطق على الكثير من الحقائق المظنون
أنها من الدين , يكشف تناقضها , كذلك " لم يكن العقل
عند الكنيسة ورجالها يمثل الطريق إلى المعرفة بل كان الكتاب
المقدس ووفقا لفهم رجال الكنيسة . وهكذا وقعت الكنيسة
في خرافة تبرأت منها الوثنية ذاتها وهي احتكار الحقيقة ,
وهذه الفكرة هي المسؤولة عن أكبر قدر من العذاب الذي
تحمله عدد هائل من البشر عبر التاريخ " ²⁸ .

وكل عقل مهى لما يقوم به , وعقل الكاهن المعد سلفا
للتسليم - بلا انتقاد - لتراث السلف , أعجز من أن
يفكر تفكيراً إبداعياً أو رياضياً . فالبنية العقلية للكاهن
تدور في فلك ما هو مألوف سلفاً , ولا تمكنه من الاجتراء
على النظر إلى الأشياء على نحو مغاير لما عرفه , لذا لا
يمكنه ممارسة التفكير الحر الخلاق . ومن داوم النظر تحت
قدميه خشية الانزلاق , فمآله حتما إلى الارتطام برأسه .

28- سالمة عبد الجبار - الدين والحريّة

ولما كان العلم يقود الناس إلى الله بصورة أسرع وأبسط , لذا فقد ناصب الكهنة دوما العلم العداة إذ سيسلبهم سلطانتهم فهو حامي الناس والعقول من خرافات الساحر وشعوذة الكاهن . لذا حوّل الكاهن الدين إلى شكل لا مضمون له , فحرص على أداء الطقوس وإنشاد التراتيل دون اكتراث فعلي بالدين الحقيقي , وعبد الباطل وناصر اللصوصية .

والديانات القديمة-غير السماوية- من صنائع الأرستقراطيات المسيطرة بقصد ابتداع ذرائع للسيطرة على عموم الناس . فجميع الأرستقراطيات تنشئ لها معتقدات وأفكار وأديان وآلهة ومعابد من أجل ضخ القناعات المناسبة في عقول البسطاء لتأمين هذه الأرستقراطيات والعمل على دوامها والحفاظ على مكاسبها . ففي الهند القديمة انقسم المجتمع إلى أربع طبقات كان على رأسها الكهنة وكل من يحتال باسم الدين , ثم الجنود فالتجار فالعبيد . كذلك سادت الطبقة في فارس وبابل واليونان . وفي الديانة البرهمية يكون أفضل ما يقوم به "المؤمنون" هو خدمة رجال الدين ! ولا يجوز لأحد جمع ثروة لنفسه , وإن جمعها عليه أن يعطيها لرجل الدين , لأن كل ما في العالم ملك له . وفي كتاب الهندوسية المقدس -وهي أصل البرهمية- جاء أن "كل ما يأكله البرهمي فكأنما أكله الله ,

لأن فم البرهمي هو فم الله²⁹. ومع الفقر الشديد الذي عاش فيه المؤمنون من الهندوس , كان على الكهنة تزيين المعاناة وتصويرها على أنها وسيلة الخلود في العالم الآخر , لذا انتشر الزهد والتقشف .

"وتحققت السيادة لطبقة البراهمة في المجتمع الهندي باسم الدين ومارسوا الاحتكار الديني واتصفت أعمالهم بالسرية والغموض والقداسة , واعتمدت طقوسهم وعبادتهم على الجانب الباطني , وكتبوا تعاليمهم باللغة السنسكريتية المقدسة السرية التي اختصوا بمعرفتها , وقد عمدوا إلى كل ذلك للاحتفاظ بالسيادة واستغلال كافة الوسائل لإبعاد الهجمات الشعبية المحتملة , فاستأثروا بالأمور المقدسة وأبقوها في دائرة السرية والغموض³⁰. وظهرت البوذية وهي ليست دين جديد بقدر ما هي حركة إصلاح ديني أنكرت النظام الطبقي , وبسطت تعاليم الدين وأتاحته لعموم الناس بعد كسر احتكار الكهنوت له تماما كما فعل مارتن لوتر المصلح الديني المسيحي الذي ترجم الإنجيل إلى الألمانية وأتاحه لعموم الناس بعدما كان حكرا على الكهنوت .

29- كتاب الهندوس المقدس - ص 324 - الفقرة 225 - نقلا عن كتاب الدين والحرية - سالمة عبد الجبار
30- سالمة عبد الجبار - الدين والحرية

واستعراض التاريخ كله يؤكد أن الطبقات الأرستقراطية استولدت معتقدات وابتكرت آلهة عبدها الناس وبنت لها المعابد لممارسة الطقوس والشعائر لضمان إحكام قبضة الكهان على العباد , وهي طبقة مساعدة وتلي مباشرة الطبقة الحاكمة في-الترتيب الهرم- ما لم تكن طبقة الكهان ذاتها هي الطبقة الحاكمة نفسها أي الطبقة رقم واحد في النظام الهرمي السلطوي كالكنيسة في القرون الوسطى , "وفي بابل وحدها بلغ عدد الآلهة حوالي خمسة وستين ألف إله³¹!" وانظر إلى النظام الطبقي أيام الفراعنة ترى الفرعون يمارس سلطات مطلقة بوصفه الإله , أو ابن الإله , وتسانده طبقة الكهان المستفيدين بالأموال والقرايين والتميز الاجتماعي والسلطة الدينية , فكان الكهان في مصر القديمة دعامة العرش , كما كانوا هم الشرطة السرية القوامة على النظام الاجتماعي , وكان منصب الكاهن ينتقل في الواقع , إن لم يكن بحكم القانون , من الأب إلى الابن , ومن ثم نشأت طبقة أصبحت على مر الزمن بفضل تقوى الشعب وكرم الملوك السياسي أعظم ثراء وأقوى سلطانا من أمراء الإقطاع ومن الأسرة المالكة نفسها . ولما كانت مداخل الفعل الديني هي الخوف والرجاء , لذا تمكن الكاهن من قيادة الناس والسيطرة عليهم بالترغيب والترهيب , فيدراً مخاطر الزلازل والبراكين بإقامة الصلوات ,

31- ول ديورانت - قصة الحضارة - المجلد الأول - الجزء الأول

ويجلب الأمطار ويحمي الماشية من الذئاب بذبح القرابين البشرية , ويستنزل رضا الآلهة بالذور وجمع المال من "المؤمنين" , بل ويمكنه إسقاط إله الشمس نفسه من سماواته إلى النيل إذا لم يدخل الميت الجنة³² .
وبمقدورنا الآن ونحن في القرن الحادي والعشرين أن نقرر باطمئنان أن رجال الدين في مصر القديمة كانوا محض دجالين ونصابين , احتالوا على الناس وأخضعوهم بالترغيب والترهيب ونهبوهم بالاشتراك مع الفرعون المستبد . ولم يتمكن المصري القديم من اكتشاف لصووية كهنة معبده , ولم يكن ليصدق أن آلهته التي يتوجه إليها بالعبادة والتقديس ما هي إلا هراء وأدوات للنصب على البسطاء من صنع الكاهن المحتال , فالدور الذي مارسته المؤسسة الدينية منذ فجر التاريخ , دور ارتزاقى نفعي . ولذا كان حرص الفرعون على مؤسسته الدينية حرصا شديدا , فهو يقوم بها وتقوم به

32 - (كان المصري القديم يعتقد أنه سيتم استتطاق قلب المتوفى أثناء محاكمته في الآخرة فيصدق ولا يكذب , لذا صنع له الكهنة جعلا مقدسا من الحجر له نفوذ سحري يوضع فوق قلب الميت ويمنعه من الحديث عن أخلاق الميت , وكان نص إعلان براءة الميت بعد محاكمته تُنسخ بكثرة على صفحات البردي , ويقوم بنسخها الكتبة ثم تباع لكل الناس , ولا يُكتب اسم المتوفى في هذه النسخ , بل يترك مكانه خاليا ليملاه المشتري بعد حصوله على تلك الوثيقة , بل كان في مقدور الميت أن يحصل على صيغة سحرية شديدة القوة يمكنها إسقاط إله الشمس نفسه من سماواته إلى النيل إذا لم يخرج ذلك الميت بريء الساحة تماما من محاكمته - جيمس هنري برستيد - فجر الضمير

ومن يتهددها فالويل والهلاك له . وأورد الله كلام فرعون قائلاً: { وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ } غافر 26 .
والأمر - كما أسلفنا - لم يكن قط ديناً وعبادة ، بل هو الاستغفال والانتفاع . ففي مصر القديمة كان كبير الكهنة يشرف على بيت المال الخاص بالإله ، ويشرف على مخازن الحنطة ، ويقود جيش الإله التابع لمعبده ، وكان يدير ممتلكات المعبد من مصانع وسفن ومزارع ومواش ، ولذا كان العديد من الوزراء يشغلون وظيفة كبير الكهنة في معابد الآلهة الرئيسية ، كما كان يتم تعيين أفراد من الأسرة المالكة في السلك الكهنوتي ، وأصبح ذلك شبه قاعدة قبيل بداية الأسرة التاسعة عشرة ، وكان يتم توارث وظائف المعبد وخصوصاً الوظائف الكهنوتية من الأب إلى الابن ، وانحصرت في عائلات معينة ابتداءً من الأسرة التاسعة عشرة .

وفي روما القديمة كان الإمبراطور الروماني أغسطس يضطلع بأعباء الحكم وقيادة الجيوش وإدارة المستعمرات والقضاء - كما كان يشغل منصب كبير القضاة ومنصب كبير كهنة الدين الروماني ، وكان عليه أداء الطقوس المطلوبة منه بهذه الصفة ، كما كان والد الإمبراطور تيبيريوس قائداً لأحد

أساطيل بوليوس قيصر , وكان من كبار كهنة الديانة الأوليمبية³³ .

"وكان الكهنة يحصلون على طعامهم وشرابهم من القرابين التي تقدم إلى الآلهة , وكانت لهم موارد عظيمة من إيراد أطيان الهياكل ومن صلواتهم وخدماتهم الدينية , وكانوا يحظون بالإعفاء من الضرائب التي تجبي من سائر الناس ومن السخرة والخدمة العسكرية فقد كان لهم من المكانة والسلطان ما تحسدهم عليه سائر الطبقات³⁴ "وهكذا تراوح الدين عند الكهنة بين الاستغفال والانتفاع , ومضى الأمر في صورة كاهن نصاب ومؤمن مغفل ومال منهوب .

وظن البدائيون أن الكاهن المشعوذ هو الذي يبلغ الناس بإرادة الإله , فاكتسب القداسة والسلطة والمال , وبعد ذلك ورث هذا الدور المزعوم جميع رجال الدين والكهنوت: كهان وحاخامات وكرادلة , وكلهم أوهموا الناس بانفرادهم بمعرفة مراد الله وكيفية تحقيقه , "فزعم كهنة مصر القديمة علمهم بطرق ماهرة تعين الناس على اجتياز اختبارات الحساب بعد الموت , وكانوا على استعداد لتعريف الناس بهذه الطرق نظير ثمن يؤدونه لهم , والأفضل أن يشتري

33 - إرنست ماسون - الإمبراطور الرهيب

34 - ويل ديورانت - قصة الحضارة - المجلد الأول الجزء الثاني

الناس كتاب الموتى , وهو قراطيس ملفوفة أودع فيها الكهنة أدعية وصلوات وتعاويد من شأنها أن تهدئ من غضب الإله , بل وتخدعه³⁵ .

أما عن استبداد الكنيسة في القرون الوسطى فيكفي أن يصوره استعلاء البابوية في البيان الذي أصدره البابا إنوسنت الثالث في سنة 1066 ميلادية , وفيه ما يلي :

"إن البابا هو الذي يضع القوانين الجديدة , وكل أمراء الأرض يقبلون قدميه , وهو مقدس فهو لا يذنب ولا يأثم , وليس لأحد أن يحاكم البابا , وكل فرد يجتمى به لا يمكن الحكم عليه , والبابا لا يخطئ ولا يمكن أن يخطئ"³⁶ . وماذا بقي من صلاحيات الله لم يَحْزُها البابا !

35- ويل ديورانت - قصة الحضارة -المجلد الأول الجزء الثاني
36 - جمال البنا - الإسلام دين وأمة

الفصل الخامس

الحكومة النبوية والانقلاب عليها

القانون وحده لا قيمة له ما لم تسانده "قوة" تُفَعِّله , والأديان في موجهها شرائع ولوائح لتنظيم حياة الناس , وهي غاية لا تتحقق بدون (قوة) أو "حكومة نبوية" تقوم على تنفيذها ويترأسها النبي ويتولى الله نفسه توجيه خطاها . ومهمة هذه الحكومة إرساء الأصول الدستورية لممارسة السلطة بدعائمها الثلاث (التشريعية والقضائية والتنفيذية) وتوصيف حقوق المحكومين , وبيان واجبات الحاكم ودوره وحدود صلاحياته , وفيها يجمع النبي بين كل السلطات , وهو أمر لا ينبغي لغير نبي , إذ يضرب المثال على كيفية إدارة الحكومة وسياسة أمور الناس والدولة , أي أن جمعه للسلطات الثلاث إنما كان استثناء تاريخيا لضرب المثال , وهو أمر لا يجوز بأي حال لغيره ممن يتولى السلطة , إذ يجب الفصل بين السلطات الثلاث ومزاولة الرقابة وتعديل المسار بحسب المستجدات, وهي أمور (أي المراقبة

والتعديل) تولاهما الوحي أثناء حكومة محمد النبوية وليس هناك من يقوم بهذا الدور في غير الحكومة النبوية فيما بعد إلا مؤسسات معارضة وجهات رقابية شعبية .
 فالحكومة النبوية يتولى النبي فيها السلطات الثلاث , فعصمته كني تمنع الزلل من الطمع في الاستئثار بالسلطة ومخالفة مقاصد الدين, وإن حدث تجاوز بفعل عدم صواب الاجتهاد النبوي , يتولى الله التصحيح , وهي أمور يستحيل معها الجمع بين السلطات لغير نبي (فغير النبي ليس معصوما , ولا يرشد خطاه وحي أو تعديل سماوي). ويجب الاستعاضة عن عصمة النبي والوحي بمؤسسات تتولى حسن توجيه الحاكم والحيلولة دون شططه لأنه غير معصوم ومعرض لفتنة السلطة وغير منزّه عن الأهواء البشرية التي تدفع الحكام إلى الشطط , ومؤسسات تراقب الحاكم والقائمين على الحكم, ومؤسسات للرقابة والتوجيه بديلة عن رقابة الوحي . فالوحي كان الراعي للحكومة النبوية, يعدّل المسار لسلوك النبي ويصحح اجتهاده البشري حتى وإن كان ذلك بأسلوب شديد القسوة , فالأمر جد وليس بالهزل , وسمع الله وهو يخاطب نبيه في آيات من سورة الإسراء:

(وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ لِتُفْزِعَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذَا لَا تَجِدُوكَ حَلِيلًا وَلَوْلَا أَنْ تَبْتَنَّاكَ لَقَدَّ كِدَتْ تَرْكُنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ۖ إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا) الإسراء 73

وكان محمد صلى الله عليه وسلم يقضي بنفسه , ثم أوفد من يقضي في البلدان , وانفرد طبعاً بالتشريع بالتبليغ عن ربه من جهة , وتشريعه بتفصيل ما أجمله القرآن , من جهة أخرى . واضطلع بمهام السلطة التنفيذية على رأس الدولة . وهذا الانفراد بالسلطات الثلاث إنما يؤكد خصوصية حكومة المدينة , الحكومة النبوية , وهذه الخصوصية لأنه تفرد المعلم القائد الذي يعلم الناس أصول سياسة شؤون الناس وبيان ما يجب أن يكون عليه الحكم والحاكم , ولكن ليس معناه أن تتمتع أي حكومة تالية بهذه الخاصية من خواص الحكومة النبوية لأن أي حاكم آخر لن يكون له عدل النبي ولا مثل خشيته من الله , ولا ضمان على نزاهة الحاكم ونظافة يده وذمته كالنبي الذي يترأس الحكومة النبوية , ولن يرضى أي حاكم آخر بالخروج صفر اليدين دون منهوبات من بيت المال له ولأسرته من بعده , فالأنبياء لا يورثون , أي أن رئيس الحكومة النبوية , وحده , هو الذي لا يحظى بمكاسب مادية له في حياته , أو لأهله بعد مماته . كذلك كان أنبياء الله موسى وداود وسليمان , أنبياء توافرت لهم السلطة السياسية والعسكرية , وهي سلطات لازمة لا لنشر الدين بالقوة وإنما لحمايته بالقوة من القوى المعارضة المتضررة ومن الانقلابات المضادة , وحتى يشتد ساعد الدعوة الوليدة وتتولى تصحيح نفسها بنفسها . ويقول قائل إن الإسلام وحده دين ودنيا (أو دين ودولة , أو دين وأمة) لأنه يحتوي على أحكام وشرائع دنيوية

(معاملات) إلى جانب العقائد والعبادات .والحقيقة أن اليهودية أيضا بها أحكام معاملات , وامتدادا لليهودية كانت النصرانية التي جاءت تعديلا وإضافة إلى أحكام اليهودية , يقول السيد المسيح : "لا تظنوا أنني جئت لأنقض الناموس أو الأنبياء , ما جئت لأنقض , بل جئت لأكمل"¹ .
والوصايا العشر المذكورة في ألواح موسى جاءت أيضا في أمثال إخناتون وحمورابي وهي تماثل ما جاء في سورة الأنعام الآيتين 151-152 , بل وجاء في كتاب الموتى قبل زمن إخناتون على لسان المتوفى وهو يدافع عن نفسه أمام الإله أنه لم يقتل أو يزن ولم يطفف في الميزان ولم يخطئ في حق الناس ولم يقترف الخطايا ولم يترك أحدا يتضور جوعا. وتمثل هذه الوصايا حجر الأساس في تنظيم المعاملات بين الناس .
والقصاص بالمثل وردت أصوله أيضا في قانون حمورابي والتوراة² والقرآن³ .

1- إنجيل متى الإصحاح الخامس

2- (إن فعلت أذية تعطي نفسا بنفس , وعينا بعين , وسنا بسن , ويد بيد , ورجلا برجل) - سفر الخروج 21 , 23-25 , (لا تشفق عينيك , نفس بنفس , وسن بسن , وعين بعين , ويد بيد , ورجل برجل) سفر التثنية 19 , 21

3- (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس , والعين بالعين)

المائدة 45

أي أن مضمون دين ودنيا- يصح على كل الأديان السماوية لأنها جاءت بما ينظم دنيا الناس . وانظر الآيات الكريمة :

{وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ} المائدة 43,

{وَمَنْ لَّمْ يُحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} المائدة 44 وحكم هنا بمعنى القضاء وليس بمعنى الحكومة والإدارة , واسمع الله يقول :

{إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ بِحُكْمِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ} الممل 78 , وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ} النساء 58 ,

{وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَّمْ يُحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} المائدة 47 . وقبل ذلك قال الله لداوود: {يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} ص 26 .

فالقضية المحورية في الدين , أي دين , وكل دين , هي الحكم بين الناس بالعدل , أي القضاء بينهم والفصل في مصالحهم بما يريد الله: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ} النحل 90 , ذلك هو الأمر وليس مجرد التنسك وأداء الطقوس .

وتولى موسى ومحمد صلى الله عليهما مقاليد الأمور السياسية والدنيوية , وهاجر كل منهما من المجتمع الوثني , فخرج موسى بقومه من مصر , وكانت هجرة محمد إلى يثرب وقبلها

هاجر أتباعه إلى الحبشة , وذلك هروبا من النفوذ السياسي والعسكري في البلاد التي فروا منها بدينهم. وقد تعذر الهروب على عيسى فالرومان يسيطرون على البيئة التي يباشر فيها دعوته وإن كانت الأسرة المقدسة قد هربت إلى مصر خوفا من بطش الرومان وكان ذلك قبل اضطلاع السيد المسيح بالدعوة .

ووجه الاختلاف الآخر لدعوة عيسى عليه السلام هو أنها كانت لغير وثنيين وهم اليهود (خلافاً لموسى ومحمد لأن بيئتهما وثنيتين : مصر وبلاد العرب) , الأمر الذي كانت معه الظروف أشد وأصعب فالتغيير المنوط بدعوتي موسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام, تغييراً جذرياً وشاملاً ونقله نوعية هائلة من الوثنية إلى التوحيد .

"ومنذ الخطوة الأولى التي خطاها السيد المسيح في التبشير برسالته أخذ على نفسه أن يعتزل السلطة ويتنحى لها عن ميدانها , فلا يتصدى لها بإبطال أو إنفاذ : لا يبدلها ولا يدعي لنفسه ولايتها , ولا حاجة إلى مزيد من الأحكام مع فساد الحكام , فإذا وجب إصلاح بعضها فالخير من إصلاحه لا يساوي جهد الحرب التي تشنها طائفة ضعيفة على دولة الرومان"⁴ .

والمبادئ الإسلامية الواردة في القرآن والمكوّنة لأسس الدولة (في ما يخص المعاملات) هي نفسها الواردة في باقي الأديان

السماوية, فكلها تدور في فلك واحد هو تأمين حقوق الناس ودرء الظلم عنهم, والحض على الفضيلة. فجاء في ألواح موسى الوصايا العشر: "لا تشرك بالرب, لا تصنع له تمثالا, لا تنطق باسم الرب آلهة أخرى, أكرم أباك وأمك, لا تقتل, لا تزني, لا تسرق, لا تشهد شهادة زور, لا تشته امرأة قريبك أو بيته أو حقله" سفر التثنية, الإصحاح الخامس

وكذلك يقول السيد المسيح عليه السلام: "لا تقتل, لا تزني, لا تسرق, لا تشهد, بالزور, أكرم أباك وأمك, وأحب قريبك كنفسك" متى الإصحاح التاسع عشر.

ومثل ذلك في سورة الأنعام:
" قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَاقٍ حُنُورًا تَرزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْكَيْلِ وَالْمِيزَانِ بِالْقِسْطِ لَّا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ " الأنعام 151 - 152 .
والعقائد متماثلة في كتب الأديان الثلاثة , والعبادات (وهي ما يكون بين العبد وربّه) تختلف بحسب الظرف والزمان,

5- في التوراة والإنجيل قبل تحريفهما , وفي القرآن الكريم

فأتباع الديانات السماوية الثلاث يصلون ويصومون . والله يقول :

{ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ {الشورى13}. فدين الله واحد , أرسل به الرسل للناس في أزمان متعاقبة واسماه الإسلام (دين موسى وعيسى ومحمد , وقبلهم جميع الرسل والأنبياء) , ولا يصح إيمان المسلم "من أتباع محمد" ما لم يؤمن بدين الله الذي بلغه سائر الأنبياء السابقين في الأزمان الماضية , فكل "المسلمين" يؤمنون بكل الرسل وبكل الكتب , والنبي محمد نفسه يتبع ما جاء به النبي إبراهيم : { ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ {النحل123}. والله يصف المؤمنين بأنهم: { وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ {البقرة4}. ذلك هو الفهم الصحيح لوحدة دين الله , ومن ينكرها ويؤمن ببعض هذا الدين - مما جاء على يد بعض الرسل - وينكر بعضه الآخر - مما جاء على يد رسل آخرين - فقد كفر , فالله يقول :

{ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا {النساء150-151} .

فمن يرى أن دين الله غير واحد فقد كفر . والإيمان بكل الرسل وكتبهم شرط صحة الإيمان , فالله يقول :

{ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ } البقرة 285 .

ولم يكن الإيمان بالكتب السابقة فرضاً , ما لم تكن مطابقة من حيث المنهج لبعضها البعض , وكذلك الإيمان بالرسول فمنهجهم واحد , (لا نفرق بين أحد من رسله) .

والإيمان بكل مراحل الدين - عبر رسل الزمان كلهم - لا يعني بلوغ الغاية ما لم يتم إنكار الطغيان والظلم بكل صوره :

" أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا " النساء 60 .

فجوهر الدين هو العدل والمساواة , فإن زعم زاعم أنه مؤمن بكل الأنبياء والرسل ولكنه يتحاكم إلى الطاغوت - الذي أمرنا الله بالكفر به - فقد بطل إيمانه المزعوم , فغاية الدين العدل ومناهضة الطاغوت : " فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ " البقرة 256 . والطاغوت هو الطغيان والظلم وكل أشكال مجاوزة الحد .

وتكوّنت مؤسسات دينية تصادر الدين وتحتكره وتستمد منه قدسية باطلة تمارس بها ظلم الناس وقهرهم , منفردة أو

بالتعاون مع المؤسسة الحاكمة , وهذه المؤسسات الدينية أدارها الحاخامات والكرادلة والمشايخ بالتعاون مع الملوك والسلاطين والخلفاء . وبينما جاء الدين لتحرير الناس , سقط هو في قبضتهم فأوسعوه تحريفا , ودفع به الكهنة في اتجاه الطقوس الفارغة بعيدا عن العدالة والمساواة, ووقع أسيرا في سجن الكهنوت وجيب الأرستقراطيات السياسية والاقتصادية , وحولوه إلى مطية ذلول لخدمة مصالحهم على حساب الناس الذين جاء الدين أصلا للدفاع عن مصالحهم

والكتب السماوية تأتي بأسس العدل والمساواة وهما عمادا الحكم بين الناس والفصل عند التقاضي بينهم . وزاول محمد صلى الله عليه وسلم القضاء بمقتضى مرسوم إلهي خوِّله السلطة القضائية :
" إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلخَائِنِينَ خَصِيمًا" النساء 105 .

ولما مارس النبي سلطاته القضائية في الدولة النبوية جاء تحذير الله للمسلمين بأنه لن يتحقق لهم الإيمان الحق ما لم يقبلوا دون حرج حكم النبي فيهم والحكم هنا بمعنى القضاء بينهم, والقضاء يكون في ما يشجر بين المتخاصمين من خلافات : " فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا" النساء 65.

كان ذلك هو التدريب , فإرساء الأساس أولاً , ويتبعه تدريب الأمة على تحكيم النبي وقبول حكمه وقضائه عن طيب خاطر , أي تعليم العرب-وهم قوم معروفون بصعوبة المراس والنفور من الخضوع لأي سلطة مركزية غير سلطة القبيلة- علمهم التسليم بقضاء النبي في الحكومة النبوية , فقد كان لهم قضاؤهم وعرفهم القبلي , وعلّق صحة إيمانهم على قبول قضاء الدولة ممثلاً في الرسول رئيس الدولة . ذلك كان هو الدرس الأول .

ولما استهدفت الأديان السماوية تحقيق العدل والحرية والمساواة بين الناس , اعترض الأنبياء واقعٌ شديد القسوة والضراوة , واقع تنعدم فيه فرص تنفيذ هذه المبادئ إلا تحت حماية سلطة دولة . فتأسيس الدولة "النبوية" - التي تُتخذ مثلاً وأسوة بعد ذلك - جزء من أهداف الرسائل السماوية , فهي السلطة التي تحمي وتضمن تحقيق غايات الدين الممثلة في العدالة والحرية والمساواة , وقد توافرت هذه السلطة الحامية أيام أنبياء الله سليمان وموسى ومحمد صلوات الله عليهم , لذا لم يتحقق الانتشار الحقيقي للنصرانية إلا بعد أن اعتنقها الإمبراطور قسطنطين وجعلها الدين الرسمي للبلاد .

وأيام دولة موسى "كان جيش العبرانيين مكوناً من مواطنين وليس مرتزقة , لذلك لم يستطع الطغاة الاعتماد على الجيش ضد الشعب , فالجيش هو الشعب , فقد كانوا مواطنين في وقت السلم ومحاربين في وقت الحرب ,

وكان رئيس الدولة هو قائد الجيش , لذلك لم يرغب أحد في الحرب لذا تم بل إقرارا للسلام"⁶ .
وغياب الجيش المحترف أو المرتزقة يحرم الطغاة من الأداة الأساسية للسيطرة على الشعوب , وطالما كان الشعب هو الجيش فلا تقوم حروب ظالمة تسلب الناس مكاسبهم , كذلك كان جيش المسلمين أيام الخلافة الراشدة , كله من المتطوعين المجاهدين , حتى حدث أخطر تحول على يد معاوية بن أبي سفيان إذ جيش أول جيش في تاريخ الإسلام والمسلمين من المحترفين من جنود الشام الذي خاض به معاركه ضد جيش الخلافة الراشدة الشرعية, ودخل به معارك ما أُريدَ بها وجه الله ولا مصلحة المسلمين . وخطورة مثل هذا الجيش أنه لا يدين بالولاء للمسلمين , وإنما لمن يدفع له أكياس الدنانير , كما يتمتع بميزة فارقة وهي أنه في حالة رباط واستعداد دائمين ويمكن حشده كله في سويغات , بينما حشد الجيش الشعبي من المجاهدين يتطلب وقتا طويلا ربما كان أقله يغير الموازين .
وعن طريق هذا الجيش المرتزق انتزع معاوية الشرعية من الخليفة الشرعي , واختفى تماما من تاريخنا الإسلامي جيش المجاهدين الذي ينافح عن حقوق الناس ويحميها , وحل

6- من مقدمة للدكتور حسن حنفي لكتاب سبينوزا - اللاهوت والسياسة

محله الجيش النظامي الذي يحترف الغزو والقتل لحساب سيده الخليفة النبوي غير الشرعي .
ويحدثنا التاريخ عن ضرورة القوة لحماية الدين - وضعي أو سماوي - فعبادة المعبود آتون في مصر الفرعونية ازدهرت عند تمتعها بحماية راعيها الفرعون إخناتون , وقُضي عليها تماما بعد وفاته , وعاد الأمر للمعبود آمون المتمتع بالقوة والسطوة الممثلة في كهنته المنتفعين بعبادته . لذا كان على الأديان السماوية أن تحظى بالقوة كي تتمكن من الدخول في صراع فاعل مع القوى المضادة . وفعلا مارس موسى ومحمد صلوات الله عليهما مهام الحكم⁸ وتكوين الجيوش والدخول في صراعات مسلحة لتحرير الإنسان وإرساء قيم السماء . وقبل أن تتوفر القوة المطلوبة للدخول في هذه الصراعات المرتقبة كان على الفئة المؤمنة أن تهاجر بعيدا عن مراكز الصراع والسلطة ريثما يشتد ساعدها وحتى لا تُجبر على خوض معارك مبكرة وهي غير مستعدة لها وتأتي نتائجها في غير صالحها إذ لم تُحز أسباب القوة بعدُ , فخرج موسى ببني إسرائيل من مصر وهاجر المسلمون إلى الحبشة ثم إلى المدينة. وإذا كانت الهجرة بمعنى مفارقة الجماعة المؤمنة

7- وليس الإله آمون كما اعتيد قول ذلك , فلا إله إلا الله , وما يُعبد سواه لا يصح من منظور إسلامي وصفه بالإله بل هو معبود
8 - مارسها أيضا النبيان داوود وسليمان

لمركز السلطة والقوى المضادة يكون نوح أيضا مهاجرا إذ فارقه المجتمع بالغرق في الطوفان .

الانقلابات المضادة :

الانقلاب المضاد , هو قيام البعض بتحويل الفكرة الدينية الداعية لتأمين حقوق الناس والداعمة لحرّياتهم , إلى أداة لقمع هذه الحريات وفرض الطغيان والظلم باسم المقدس , ذلك كله لخدمة كيانات سياسية واقتصادية واجتماعية . ومن الطبيعي لأي نظام ثوري جديد أن تهب لمواجهته كل الطبقات ومجموعات المصالح - من المؤسسات السياسية والدينية والملا - المتضررة منه إذ تراه يسعى إلى تقويض مصالحها وتغيير أحوال المجتمع المواثية : السياسية والاقتصادية والاجتماعية , لذا كان على النبي إنشاء دولة وجيش للتصدي لهذه القوى المعارضة . ويتفاوت تقبُّلُ الناس أنفسهم للدين الجديد بحسب عقولهم ودرجة ترسخ إيمانهم - إن وجد - بعقيدة أخرى , وبدرجة قربهم بمجموعات المصالح المذكورة . لذا ليس من الصواب إحداث التغيير دفعة واحدة صادمة , خصوصا فيما يتعلق بالتعاليم والأوامر والنواهي . لذا لم يسقّه رسولُ الله محمد الوثنية ومعتقدات الآخر , بل لم يقم بتكسير أصنام الكعبة إلا يوم فتح مكة . وكان منهج الله في التغيير متدرجا يراعى واقع الناس ويتعهدهم بالتغيير التدريجي .

ولما كانت مصالح قريش في مكة يتهددها الدين الجديد بشكل مباشر, كانت مقاومتها هائلة إذ خرجت عن دائرة العقل والمعقول والحق والباطل ودخلت في دوائر المصالح والمتاجرة بأصنامها ووثنياتها, فلم يكن رفض قريش للدين الجديد من قبيل رفض فكرة جديدة لا تتفق مع ما يعرفونه فحسب, بل لأنها تتهدد مصالحهم التجارية.

الانقلاب على إخناتون :

يرى البعض أن إخناتون هو أول من نادى بالتوحيد, ويراها البعض الآخر أول من نادى بالإصلاح والتصدي لاستغلال الكهنة, وهذان الأمران غير صحيحين.

أما أنه أول داعٍ للتوحيد, فجميع الأنبياء ممن سبقوه - ممن نعرفهم أو لا نعرفهم - كانوا يدعون لله الواحد. والنبي إبراهيم يسبق إخناتون بحوالي ستة قرون, ويرى البعض أن ما نادى به الملك إخناتون كان مما تواتر إليه من دين إبراهيم عليه السلام, وأن موسى نفسه كان لديه قبل بعثته النبوية طرف مما بقى من تعاليم إخناتون, وهي آراء وتواريخ تقريبية تحت التحفظ لصعوبة التحقق منها.

وأما كونه أول مناهض للكهنة, فغير صحيح, " فقد وجد الباحثون في ألواح سومر أن أول انقلاب إصلاحى لشؤون الدين مدون في التاريخ حدث في القرن الرابع والعشرين قبل الميلاد في مدينة لغش بقيادة "أوركاجينا" موجهها ضد الاستغلال الذي مارسه رجال الدين وكانوا آنذاك من الكهنة

, وأخذ يندد بهم , ويصفهم بالجشع , ويتهمهم بالرشوة واتخاذ الضرائب كوسيلة لابتزاز الناس , وقد أفلح وقتا في تطهير البلاد من الضرائب والرسوم ووضع الشرائع التي تحول دون اغتصاب الأموال والأموال , وأعاد العدل وأرجع حرية المواطنين الذين قاسوا المظالم الكثيرة "9 .
أما كان الأجدد بخلفائنا الكرام إبان تاريخ الدولة الإسلامية أن يحققوا لمواطنيها البائس بعض ما حققه الوثني "أوركاجينا" القومه !؟

والخطأ الذي ارتكبه إخناتون هو مناصبة الدين القديم العداوة المباشرة-ديانة المعبود آمون- "وضرب ضربة واحدة جرد بها طائفة غنية قوية من تراثها فأغضبها عليه , وحرّم عبادة الآلهة التي جعلتها العقيدة والتقاليد عزيزة على الناس , , وما من شك في أن إخناتون قد استخف بقوة الكهنة وعنادهم , وغالى في قدرة الشعب على فهم الدين الفطري , وقام الكهنة من وراء الستار يأترون ويتأهبون , وظل الناس في دورهم يعبدون آلهتهم القديمة , وزاد الطين بِلَّة أن مئات الحرف التي ازدهرت على حساب الهياكل , غضب أصحابها على الملك الزنديق , بل إن وزراءه وقواده حقدوا عليه وتمنوا موته¹⁰ . "وبُعيد موته مباشرة انقلب الجميع على ديانتهم , وانتقل مركز الحكم إلى طيبة وهُجرت عاصمة

9- سالمة عبد الجبار - الدين والحرية

10- ول ديورانت - قصة الحضارة - المجلد الأول - الجزء الثاني

إخناتون تل العمارنة, وتصالح من خلفوه في الحكم مع الكهنة , وتم محو اسمه من على جميع الآثار , وحرّم الكهنة على الشعب مجرد النطق باسمه , وإذا اضطروا لذلك وصفوه " بالمجرم الأكبر " . ومع توافر قوة الحكم لإخناتون , إلا أنه لم ينجح في ترسيخ دعوته للدين الجديد, إذ كانت تنقصه الحنكة السياسية , مما أدى إلى سقوط الدولة.

وكان آتون هو المعبود الذي دعا إليه إخناتون ورمزه الشمس , والمعبود الذي سبق وحلّف "آتون" هو آمون رع إله الشمس أيضا , فالمسألة ليست صراع من أجل العقيدة في واقع الأمر ولكنها الغنائم والمنهوبات وثروات الكهنة .

وكانت فكرة الحساب بعد الموت قد ظهرت في التراث المصري القديم في باكورة عهد الإقطاع أي حوالي سنة ألفين قبل الميلاد , وربما كانت الفكرة من تراث الأنبياء في ماضي الإنسانية السحيق , ثم أصبحت في أوائل الدولة الحديثة - حوالي سنة 1600 ق . م - امتحانا خُلِقيا قاسيا بفعل التعقيدات التي اصطنعها الكهنة وابتكروا لمواجهتها تدخلات سحرية أوردوها في كتاب الموتى الذي ألفوه ليعين الميت على خداع من يحاسبه فينجو من العقوبة , وبذلك مثّل كهنة مصر القديمة وسحرهم المزعوم أول حركة انقلاب على آثار التراث الديني .

وبالانقلابات المضادة يتم اختطاف الأديان عن طريق طبقيات ومجموعات مصالح أدارت كل شئ لصالحها .

وتحدث هذه الانقلابات بمبررات "فقهيّة" يعطيها الشرعية حاخام أو كاهن , زاعما أنّها التفسير الخفي الحقيقي للدين . ولما ظهرت الديانة¹¹ البوذية - وهي ليست ديناً جديداً بقدر كونها حركة إصلاح ديني - استهدفت مناهضة النظام الطبقي , وكسر احتكار الكهنوت للدين , وألغت الطقوس السائدة في الهندوسية من تقديم القرابين والنذور إلى النصابين من رجال الدين " وكانت البوذية ديانة خُلق وسلوك لا ديانة طقوس وقرابين , ولم تكن ديانة معابد ولم يكن لها هيئة مقدسة من الكهنة ورجال الدين"¹² . ولكن سرعان ما نجح الكهنوت الديني القديم في شن الانقلاب المضاد وإجهاض البوذية في الهند , كما حدث مع كهنة آمون وآتون في مصر القديمة . ولأن مسألة الصراع الديني صراع طبقية ومصالح , أخفقت البوذية في صراعها مع النظام الطبقي الراسخ في الهندوسية وبقي في الهند حتى الآن .

ثم ظهرت حركة دينية أخرى في القرن السادس ق.م , هي (الجينية) , استهدفت إنكار النظام الطبقي وكانت امتداداً للبوذية وأصولها العقائدية مماثلة للهندوسية , ولكنها تناهض النظام الطبقي , "وموقف الجينية من الطبقات دفع بها إلى إنكار الآلهة تماماً لأن ذلك من وجهة نظرها قد يخلق طبقة

11- نقصد بالدين المعتقدات في الفكر الديني

12- ويلز - عالم تاريخ الإنسانية

براهما جديدة أوكهنة يكونون الصلة بين الناس والآلهة
13

الانقلاب المضاد لليهودية :

دين موسى دعوة للحرية والعدالة والمساواة , شأنها في ذلك شأن الديانات السماوية كلها , فهو الدين الذي تلقى أصولَ النَّبِيِّ موسى في الألواح من الله مباشرة , وهو غير اليهودية التي صنعها الحاخامات بعد ذلك , وما كانت حركات الإصلاح الديني التي تعهدوا أنبياء اليهود إلا محاولات لتصحيح دين الكهنة ورده إلى أصوله الإلهية . وكان خوف الأرستقراطية والكهنوت اليهوديين من ظهور نبي جديد يعيد الأمور إلى نصابها والدين إلى نقائه , وظهوره في غير اليهود يكشف أنهم ليسوا شعب الله المختار , ويسقط عنهم هذا التمييز الموقوت , كما سيصحح انحرافات الكهنوت التي يفقدون معها مكاسبهم . وقد بدأ الانقلاب على دين موسى مبكرا , حتى قبل أن يتسلم الألواح من ربه , إذ لم يكف يخرج لمقابلته , حتى أضل السامري القوم وصنع لهم عجلا له حوار ليعبدوه على غرار ما ألفوه من عبادة العجل مع المصريين , فارتدوا إلى الوثنية حتى قبل أن تأتيهم تعاليم ربهم الذي شاهدوا منه رأي العين معجزة إنقاذهم بشق البحر وإغراق فرعون وجنوده . وعبد

المصريون المعبودة حاتحور في شكل بقرة مذهبة , لذا كان اقتراح السامري لهم بسبك عجل ذهبي للمشابهة بالبقرة التي كانوا يعبدونها أيام إقامتهم في مصر. ولما أراد الله تمحيص دخائل اليهود , عرض عليهم ذبح بقرة- كما ورد في سورة البقرة- وهو يعلم تشرب نفوسهم بتقديسها , فطلب منهم أن تكون صفراء فاقع لونها- كلون الذهب , لون حاتحور البقرة المذهبة أو عجل السامري- وكانت منهم المماثلة والمماحكة كما ورد في سورة البقرة .

والحكومات النبوية هي الوحيدة التي يصح أن تجمع بين السلطتين الزمنية والدينية بغرض ضرب المثال للناس وصنع الأنموذج لكيفية سياسة أمور الدين والدنيا . وإن صح القول بأن الإسلام دين ودولة¹⁴ , أو دين وأمة , أو دين ودنيا , فكذلك اليهودية , فذلك ليس خصوصية ينفرد بها الإسلام - كما أسلفنا - ولكنه أمر يشترك فيه دين الله كله ومنه "اليهودية والمسيحية والإسلام" .

ولما قال الله تعالى :

{لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ} الأحزاب 21 , لم يكن المقصود - فيما أرى - الأسوة الأخلاقية فحسب , وإنما الأسوة في إدارة شؤون الدولة والجمع بين سلطاتها الثلاث على النحو الذي حدثت به. لو كان المقصود الأسوة

14- ورأينا أن القول الأصح هو إن الإسلام دين ودنيا , بينما يراه البعض ديناً ودولة , والبعض الآخر ديناً وأمة

الأخلاقية لذكر الله محمدا باسمه أو بصفته الشخصية مثلما كان يخاطبه: "يا أيها النبي". ولكنه قال: "كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ" فذكره بصفته الوظيفية التكليفية إن جاز التشبيه , فمهمة الرسالة - ضمن مهام أخرى- هي إدارة شؤون الناس بالسلطات الثلاث على النحو الذي قام به النبي في دولة النبي . والتأسي الخُلقي بالنبي صعب للبعض ومستحيل للأغلبية , أما الأسوة الإدارية وتصريف شؤون السلطات الثلاث لصالح الناس , كل الناس , فهي واجبة .

والنبي موسى بعد خروجه من مصر أسس دولة شاركه في حكمها أخوه هارون , ووقعت السلطان الدينية والزمنية في يده . وكُتِبَ التاريخ تحدثنا عن حروب موسى وجيشه¹⁵ , وهي مما لا يكون إلا في ظل دولة. " واختار موسى سبعين بطريقا أعضاء للمجلس الأعلى الذي قام بمهام الدولة , لذلك لم يكن نظام العبرانيين ملكيا أو أرستقراطيا أو شعبيا بل إلهيا (ثيوقراطيا) , وكان هذا النظام يعتمد على شيئين: أولهما المعبد وهو عامل الوحدة بين الأسباط , وثانيهما : قَسَمَ الطاعة الواجب على المواطنين لله¹⁶ .

15- أسس موسى جيشا من الأسباط الاثنى عشر لغزو بلاد الكنعانيين

16- من مقدمة بقلم الدكتور حسن حنفي لكتاب سبينوزا- اللاهوت والسياسة

وأشهر الانقلابات المضادة لدين الله ورسله هي القتل والاعتقال , وجرت سنة اليهود بقتل أنبيائهم , وبعض كتابات التاريخ تذكر أن النبي موسى نفسه مات مقتولا , تماما كما دبروا للنبي عيسى , فوشى به الوشاة وتم القبض عليه , "وفي الصباح تشاور رؤساء الكهنة والشيوخ والكتبة , فأوثقوه ومضوا به وأسلموه إلى بيلاطس"¹⁷ .
مثلما جرت محاولات اغتيال محمد صلوات الله عليهم أجمعين .

الانقلاب المضاد للنصرانية :

واستهدفت دعوة عيسى عليه السلام مناهضة الطبقة , ومناصرة المساكين والدعوة إلى تحرير الإنسان وتخليصه من الفقر والظلم , يقول عليه السلام : "روح ربي مسحني لأبشر المساكين وأشفي منكسري القلوب الأنادي للمأسورين بالإطلاق , وأرسل للمنسحقين بالحرية"¹⁸ , ويقول : "أطعموا الجائع , واكسوا العريان , واسقوا العطشان , هذه وصايا ربكم"¹⁹ .
والجوع والعري من النتائج الحتمية للظلم والطبقة , ولب الدين - أي دين - ليس في الطقوس والشعائر بقدر ما هو في

17- إنجيل متى الإصحاح 26 , 3-5 , وإنجيل مرقس 12 , 1-2

18- إنجيل لوقا 4 : 18-19

19- إنجيل متى : الإصحاح 24 - 34

ضوابط تأمين حقوق الفقراء وتوفير حدود الكفاية لهم .
واسمع الله يقول في سورة الماعون :
" أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ {1} فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ
الْبَيْتِمْ {2} وَلَا يَخْضُ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ {3} فَوَيْلٌ
لِّلْمُصَلِّينَ {4} الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ {5} الَّذِينَ هُمْ
يُرَؤُونَ {6} وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ {7} , فالملكذب بالدين ليس من
ينكر عقائده , ولكنه من يقصر في أداء حقوق الفقراء
والمحتاجين .

ولم يتح لنبي الله عيسى تشكيل حكومة نبوية أو إنشاء دولة
على غرار ما فعله موسى ومحمد صلوات الله عليهم أجمعين
, فالوقت لم يمهلهم إذ استغرقت دعوته ثلاث سنوات وثلاثة
أشهر وثلاثة أيام , وهي مدة لا تكفي لجمع أنصار يؤمنون
بالدين الجديد ويؤسسون دولة يجتمع لعيسى فيها السلطان
الزمنية والدينية كما في حالة موسى ومحمد . فحكومة
المدينة - مثلا - لم تتأسس إلا بعد ثلاث عشرة سنة من
الصراع مع قوى الكفر في مكة , ولم تكتمل إلا بعد عشرة
أعوام أخرى .

وموسى لم يتمكن من تأسيس دولته إلا بعد خروجه من
مصر بعيدا عن النفوذ السياسي والعسكري المناوى , وهو
النفوذ الذي حال دون المسيح وتأسيس حكومة نبوية ,
فبيئة دعوة المسيح كانت تخضع للنفوذ الروماني السياسي
والعسكري , بالإضافة إلى الطبقية وسيطرة المأ الروماني
والكهنة اليهودي , الأمر الذي استحال معه في هذه

الظروف تأسيس حكومة نبوية تناهض الأفكار والمعتقدات السائدة وتتصادم مع مصالح الكهنوت والمالاً. ولم يتحقق الانتشار للمسيحية إلا بعد توافر الحماية لها بإعلان الإمبراطور الروماني قسطنطين المسيحية الدين الرسمي للبلاد , أي بعد أكثر من ثلاثة قرون تقريباً .

ولعب بولس دوراً أساسياً في الإضافة إلى المسيحية إلى حد "اعتباره المؤسس الحقيقي للنصرانية المعاصرة"²⁰ , فهو من أضاف إلى المسيحية ما لم يكن منها , فهو من قال بنوة المسيح وعقيدة التثليث وعالمية المسيحية , وكانت إضافاته تمثل (الانقلاب المضاد) على الدين , فهو الذي أعطى لنفسه الحق في الدعوة إلى تعاليم تلقاها - كما زعم - عن المسيح²¹ , وأعلن أنه الوحيد المؤمن على دعوة المسيح²² والإنجيل²³ . وتحولت النصرانية من دعوة إلى العدل والمحبة , إلى تنظيم كنسي يمارس الاضطهاد ويعادي العلم والعلماء. وزعم التلقي عن الله مشهور بين كل من شارك في جهود تحريف الأديان , فقد قال به أيضاً أئمة الصوفية وأقطابها في العالم الإسلامي²⁴ .

20- ول ديورانت - قصة الحضارة - ج 3 , ويلز - معالم تاريخ

الإنسانية ج 3

21- تيطس الإصحاح الأول 1-3

22- تيطس الإصحاح الأول 4

23- رسالة تيموثاوس الأولى 1-11

24- انظر كتابنا "الإسلام الحنيف بين التخريف والتخريف "

أما مارتن لوثر (1483 - 1546) فقد أنكر على الكنيسة الإثراء على حساب البسطاء- صكوك الغفران-وتزعم حركة مواجهة الكنيسة , ودعا إلى الاقتصار على الكتاب المقدس وحده دون وساطة الكهنوت , وأرست البروتستانتية الدعوة إلى مسؤولية الفرد أمام الله وحده وليس أمام الكنيسة, وبدأت البروتستانتية بزعامة مارتن لوثر وكأنها حركة تحرير ديني وعقلي , ولكنها خضعت شأنها في ذلك شأن أي حركة تحرير دينية , لانقلاب مضاد من داخلها . فهذه الحركة جعلت من مارتن لوثر زعيما سياسيا تحالف مع الأمراء والإقطاعيين ممن أرادوا مصادرة أموال الكنيسة , فأنحاز إلى جانب الإقطاع في صراع الفلاحين أثناء ثورتهم (1524- 1526) .

ومن منظور ثالث الفساد- الملك والكاهن والملا - يكون مارتن لوثر قد نقل ميزان القوى من الكهنوت ورجال الكنيسة إلى الملا من الأمراء ورجال المال والإقطاع. وقاومت الحركة البروتستانتية العلم واضطهدت العلماء , وأدخل لوثر قانون الرقابة على المطبوعات في ألمانيا سنة 1529 ميلادية . "ومارس لوثر عداؤه للعلماء , وكفر من يذكر أن الأرض مركز الكون , واتهم بالهرطقة أعضاء الجمعية العلمية في بريطانيا"²⁵ .

25- د. توفيق الطويل - قصة الاضطهاد

"ورغم الاختلافات بين أعضاء الجبهة البروتستانتية إلا أنهم اتفقوا على ممارسة السلطة الدينية والحصول على امتيازات جديدة , و"كلفن" نفسه أسس حكومة في جنيف جمع فيها بين السلطتين السياسية والدينية , ودعا إلى سلطة الحاكم المطلقة ونكل بخصومه سجنا ونفيا وقتلا وحرقا . وهذا الموقف الغريب من "رجال الإصلاح" يبين كيف يتحول الإنسان من تائر ضد التسلط والاستغلال الديني إلى مضطهد يمارس أبشع صور الاضطهاد والتسلط على المخالفين له في الفكر والعقيدة" ²⁶ .

الانقلاب المضاد للإسلام :

الانقلابات المضادة للرسول للرسول يصنفها الله تعالى بقوله :
{ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا } الفرقان 31 ,

وبقوله :

{ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا } الأأنعام 112 ,

وبقوله :

{ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ } غافر 5 . والأخذ هو الأسر والتعذيب , والأخذ هو الأسير .

وبعد وفاة النبي محمد صلى الله عليه وسلم - والذي كان قد تعرض لعشر محاولات للقتل²⁷ - تعددت الانقلابات المضادة للإسلام , بدءا من حركات ادعاء النبوة - ومنها ما كان قبل وفاته - وحروب الردة , ثم اشتد ساعد الثورة المضادة بعد الراشدين , فتم اغتيال الخلفاء الراشدين - إلا أبا بكر - مع أن بعض الروايات ترجح موته مسموما - كما تم قتل عمر بن عبد العزيز وهو من أراد إحداث أول تصحيح لحركة الانقلاب على الإسلام , إذ قضى على نفوذ وامتيازات الأرستقراطية الأموية الحاكمة , ورد كثيرا مما نهبه الأمويون إلى الناس وبيت المال , وضرب المثل بنفسه في التقشف ونظافة اليد , وعف عن أموال الناس , وسار سيرة الراشدين , الأمر الذي رأته فيه الأرستقراطيات وكل المنتفعين بغياب العدل والدين , رأوه خطرا ماحقا فتعاونوا على القضاء عليه , فمات مسموما بعد أن قضى في الحكم نحو العامين.

صراع الأرستقراطيات :

والمال - وهم وجوه القوم وأصحاب الفعاليات الاقتصادية والسياسية وأصحاب المال - يتصدون للرسالات لأنها تتهدد مصالحهم فيبادرون من فورهم بإنكارها :

27- انظر: د. عبد المنعم حفني - موسوعة القرآن العظيم ,
الجزء الأول - الصفحة 157

{ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ } سبأ 34 ,
 { وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ } الزخرف 23 , فعند مجيء الأنبياء لإرساء قاعدة العدالة يتصدى لها المترفون المستفيدون من غيابها ,
 ويطالبون باستمرار الحال على ما هو عليه .

ونشبت الحروب بين المسلمين - وفيهم الصحابة - في معارك الجمل وصفين , وغيرهما , ولا يمكن لمنصف أن يصف هذه الحروب بأنها شُنت لخدمة الدين وليس لمصالح بعض من شاركوا فيها. كما نشبت حرب ضارية بين الأرسقراطية الأموية والأرسقراطية العباسية انتهت بسقوط دولة الأمويين .

والورع الشخصي ليس دليلاً على فعالية الدين , وإنما هو مؤشر - بدرجة ما - على تمسك الناس بالأخلاق , أما الدين والكهنة فشان آخر . فالأديان بوصفها قوة خُلقية تبقى في قلوب الفقراء والعوام , أما بوصفها قوانين إلهية تحقق العدالة والمساواة , فينتهي أثرها بمجرد حدوث الانقلاب المضاد وسيطرة الأرسقراطيات - الحاكمة والاقتصادية والكهنوت - وكانت الأرسقراطية القرشية تتمنى لو كان النبي الجديد (محمد صلى الله عليه وسلم)

من القرينتين عظيم , أي أن يكون من المالأ والطبقة المترفة
فلا يتهدد مصالحها . لذا استهدفت الأديان السماوية
تفكيك الأرسقراطيات الدينية والسياسية والاقتصادية
والاجتماعية وتدمير طبقات الإقطاع والنبلاء وتحرير عموم
الناس من سطوتهم .

انقلاب معاوية على الإسلام :

أحدث معاوية في الإسلام الحدث الذي لم يسبق إليه ,
فحوّل الحكم الشورى إلى ملك عضود توارثه السلاطين ,
فغابت شمس الشورى والشرعية ولم تعاود الشروق , فقلما
أدبر شئ فأقبل . ويتغافل فقهاء السلطان عن تسلل معاوية
بالحيلة والخديعة إلى الحكم متذرعين بأن معاوية صحابي وأن
المسلم مأمور بالاعتداء بالصحابة . والصحابة ليسوا
بمعصومين , والتاريخ يسجل علي بعضهم تجاوزات
وصراعات ضربوا فيها أعناق بعضهم البعض طلبا للسلطة
والنفوذ وإن استترت حروبهم بمبررات دينية .

ومعاوية -وأبوه- من الالقاء الذين حاربوا النبي طوال 21
سنة من عمر الدعوة , ولم يسلموا إلا بعد أن فتح النبي مكة
 . ولذا لا يصح منطقا وصف الالقاء بأنهم من الصحابة ,
لأن الصحابي هو من تربى في مدرسة النبوة , وحارب مع
النبي في بدر وأحد وسائر المواقع , وناضل بنفسه وماله من
أجل دينه في وقت مبكر لم يكن مستقبل هذا الدين معروفا

أو مضمونا , وكانت جهود المؤمنين الأوائل تمثل مخاطرة غير مضمونة أو معلومة العواقب , أولئك هم من صدق إيمانهم فعلا ويصح وصفهم بالصحابة .

أما أن يقول قائل بأن الصحابي هو من رأى النبي ولو مرة واحدة فذلك هراء محض , بل هناك من أسقط شرط الرؤية مرة واحدة واعتبر صحابيا كل من كان في زمن النبي وإن لم يره أو يصحبه ساعة من نهار ! وبذا يبلغ عدد الصحابة - في بعض التقديرات - حوالي 114000 صحابي! كان ذلك تعريف فقهاء السلطان " للصحابي " , في حين أن تعريف الله للصحابة مدون في القرآن لمن يقرأ , واسمع الله يقول:

{لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رُؤُوفٌ رَّحِيمٌ} التوبة 117 .

فالصحابة هم من اتبعوا النبي في ساعة العسرة وزمن المشقة والتضحية بالنفس والمال , ممن تعرضوا للاختبارات القاسية , أولئك هم الصحابة وليس من رأى النبي ولو مرة واحدة , أو كان في زمن النبي وإن لم يره أو يصحبه ساعة من نهار ! فتوسعة دائرة تعريف الصحابة على هذا النحو , تسيء إلى الصحابة الحقيقيين أيما إساءة , فالمعاصرون للرسول ممن رأوه أو لم يروه - بحسب التعريف الذي نرفضه - كان منهم من انتقده القرآن وأنكر سلوكه , فكان منهم السارق والمنافق ,

ومنهم من كان يلاحق النسوة بقصد التحرش الجنسي ,
ومنهم من تخلف عن القتال في سبيل الله أو تناقل عنه .
والقرآن الذي نزل معقبا ومُدينا لمثل هذه السلوكيات لم يكن
ليتحدث عن أشباح موهومة في زمن آخر , وإنما عن بعض
من عاصر النبي ورآه .

"وبفضل" معاوية تم تفريغ الخلافة من مضمونها الحقيقي
وتحولت إلى شكل وهمي مضمونه الحقيقي هو المماثلة
الباطلة بين صلاحيات الخليفة والنبي تارة , وبين القول
بفكرة أن الخليفة هو ظل الله في الأرض , وقام على ذلك
نظام خلافة (ملكي) لم يدع مظلمة إلا ارتكبتها . وأعاد
معاوية الشرعية إلى سلطة الفرد , وتحول الأمر من صراع
لإقرار العدل الجماعي إلى مذبح لإقرار نظام الحزب الواحد
, حزب الفرعون وعشيرته . ومن العجيب أن الفقيه
السلطاني الذي حرّم وجرم الخروج على بني أمية وبني العباس
, أغمض عينيه عن خروج معاوية على الخليفة الشرعي علي
بن أبي طالب وكان- أي معاوية- مجرد أحد عمال الخليفة
علي أحد الأمصار "الشام" .

ولم يجرؤ أحد من فقهاء السياسة الإسلامية على النظر في
شرعية السلطان , إذ يعلمون أنهم يتحدثون عن غائب غير
حاضر . وإذا نظرت في أدبياتنا السياسية في تراثنا لوجدتها
تتحدث عن كل شيء عدا شرعية مولانا السلطان . ونجح

الانقلاب الأموي في تقويض مثالية الخلافة والحكم الراشدي , وأعاد الحكم إلى النماذج الملكية الاستبدادية التي عرفها العرب في حكم فارس وبيزنطة , وبهذا المعنى تكون روح الانقلاب الأموي قد سادت منذ الأمويين مروراً بالحكم العباسي والعثماني وإلى الآن . ومع تحنيط المفهوم الصحيح للخلافة المثال , إلا أنه لم يُدفن بعدُ, وظل يشاغل خيال الموهومين ويداعب أحلام المقهورين في كل زمان . ومنذ أن جُنِّد معاوية جيشاً نظامياً من جنود الشام , واستخدمه ضد الشعب , قبح الناس مذعورين في خندق عميق اسمه الاستخذاء والطاعة الجبرية للملك . وكان استيلاء معاوية على الحكم مجرد ظل للكوارث والنكبات التي ستأتي لاحقاً .

الفصل السادس

تهافت الفكر السياسي في دولة الخلافة

طاعة الأمير واجبة وجوب طاعة النبي محمد , ولا يُشترط مقابل هذه الطاعة عدل ولا إنصاف من جانبه , حتى وإن غصب هذا الأمير مالاً َوَوَكَرَهُ وَضْرِبَ ظَهْرَكَ وَلَطَمَ قَفَاكَ , فليس عليك إلا السمع والطاعة . ومن يحاول الخروج على هذا الأمير فجزأؤه ضرب عنقه, "فمسرور" سيف الخليفة متأهب في قصر الخلافة لمثل هذا. ذلك هو فكر الاستخذاء الذي صاغه الفقيه الذي خان الله ورسوله , وكانت غايته هي ترسيخ فكرة طاعة السلطان دون السؤال عن شرعيته , وصوّر للناس أن هذا هو الدين ومراد الله , ووضع لذلك عددا من الأحاديث نسبها إلى النبي نبي العدل والرحمة .

أحد هذه الأحاديث يقول : "من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله , ومن أطاع أميري فقد أطاعني , ومن عصى أميري فقد عصاني . وحديث آخر يقول: "من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد , يريد أن يشق عصاكم , أو يفرق جماعتكم , فاقتلوه".

والله "ياأمرنا"أمرًا واضحًا مباشرًا بعصيان كل حاكم مفسد في الأرض , غير مصلح , ووصفه في قرآنه بالإسراف , يقول: {وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ} الشعراء 151-153 . والسرف لغة هو مجاوزة القصد والحد , والمسرف هو الجاهل والغافل والمخطئ .

ويقاس قرب الأمة أو بعدها عن دين الله بمدى القرب أو البعد عن تحقيق المقاصد الشرعية التي من أجلها أرسل الله رسله إلى الناس . وهي ليست مقاصد تعبدية كما يظن البعض بقدر ما هي -في المقام الأول- مقاصد سياسية واقتصادية واجتماعية . فغاية الدين هو أن يلجم الدنيا , فلا يأكل كبيرها صغيرها , ولا يقهر عزيزها ذليلها .

ففي المجال السياسي : تكون الأمة بعيدة عن منهج الله إذا استبد السلطان بالحكم واستأثر بالسلطة وحال دون تداولها وقام بتوريثها لأبنائه من بعده , وحال دون مشاركة الناس في حكم أنفسهم , واستولى على أموال بيت المال , وأدار الدولة واستثمر البلاد والعباد لمصالحه الخاصة , تكون الأمة بذلك بعيدة عن مراد الله وإن صلى الناس فيها آناء الليل

وأطراف النهار, وإن صاموا فيها صيام داوود , وإن كان هذا الخليفة المحتال يحج إلى بيت الله كل عام .
وفي المجال الاقتصادي : تبعد الأمة عن منهج الله إن سادت الطبقة الاقتصادية من إقطاع أو رأسمالية واستأثر الملاك بالأموال وآلت ثروات الأمة إليهم دون عموم الناس وزاد التفاوت الطبقي بين أفراد الشعب , فيكون منهم من يموتون جوعاً بينما آخرون تقضي عليهم التخممة . وإذا كان ثمة احتكارات تحول دون توزيع ثروات الأمة على أبنائها بحيث لا يتوفر لهم سوى حد الكفاف لا الكفاية, وإذا ترعرع الفساد تحت عين وسمع السلطان وفقهيه , فذلك ليس من الإسلام في شيء , إذ لا يصلح عليه دين ولا تستقيم به دنيا حتى وإن قص الفقهاء الشوارب وأعفوا اللحى , وإن ارتدت النساء الحجاب والنقاب .

وفي المجال الاجتماعي : إذا غابت العدالة الاجتماعية وانتشرت المحسوبية تكون الأمة بعيدة عن الإسلام وإن حمل الرجال المسابح والمباخر ورقصوا في حلقات الذكر . وإذا علا البعض فوق القانون: فإذا سرق فيهم العزيرُ أموال البنوك أو استولى على أراضي الدولة أفلت بفعلة , بينما لو سرق جائعٌ رغيفَ خبز طالبوا بقطع يده ورقبته . وإذا كُملت الأفواه فلم يجرؤ أحد على رد ظلم الظالم, وإذا لم يأمن الناسُ على أرواحهم وأعراضهم وأموالهم , وإذا أخذهم جنودُ السلطان بالظنة , تكون الأمة بعيدة عن مقاصد دين

الله حتى وإن كان في مدينة واحدة من مدنها ألف مئذنة
يزعق من فوقها ألف مؤذن خمس مرات في اليوم الواحد .
وتبقى الأمة بعيدة عن إسلامها إن استمر إيمانها بالتراث
الأصفر من المرويات التي تروج للغبايات وترسخ العقل
الخرافي غير العلمي . وإن كان فقهاؤها يجهلون أبسط
مبادئ العلوم الحديثة ويعيشون خارج العصر فيتكلمون بما
يثير سخرية الناس من الإسلام والمسلمين , بذا يكون
المسلمون خارج العصر وإن قيل إن فقهاءهم هم ورثة
الأنبياء .

ومع أن الإسلام ينفي بشكل قاطع الألوهية عن ما سوى
الله , إلا أن حَرَقَ الإسلام خلق نوعا جديدا من العبودية
للأشخاص المقدسين غير الله وبدلا منه : الحاكم والفقير .
فقد أعادنا فقيه السلطان إلى وثنية جديدة , إذ عبّد الناس
للسلطان عبودية المخلوق للخالق , وأوجب على الناس
طاعة الخليفة كما لم يوجبها الله الواحد القهار . وأوجب
على الناس تقديس رجل الدين فهو الواسطة بين الناس
والفهم الصحيح للدين وهو سبيلهم إلى الجنة !

وإذا كان شرط القرشية ضروريا لشرعية الحاكم - وهو شرط
ينضح بالعنصرية ويرسخها - فكيف يمكن العثور على هذا
القرشي في أزمنة اتساع دولة الإسلام . وإذا كان الإسلام
للعالمين - وهو كذلك - أيكون من العدل أن يحكم عربهم
وعجمهم قرشي قد يكون جاهلا أو غيبا ليس له من
مسوغات الحكم غير عرقه ونسبه؟! وقد أثبت التاريخ أن

من حكمونا ممن زعموا القرشية كانوا من أضل خلق الله ,
ومن أبطأ به إيمانه لم يسرع به نسبه . وقال الفقيه السلطاني
بنيابة قريش عن النبي في حكم الناس, ثم قال بنيابة المسلمين
عن الله في حكم العالم , وهي نيابات مزيفة ما أنزل الله بها
من سلطان . ولم يقل أحد بالنيابة الوحيدة الصحيحة : وهي
نيابة من ينتخبه الناس - بمحض إرادتهم وبملكون خلعه متى
أرادوا - من مجموع المواطنين: المسلم منهم وغير المسلم ,
ويرعى مصالحهم وفقا لمراد الله .

والنبي يقول: " أطع ولو عبدا حبشيا مجدعا , ما أقام عليك
كتاب الله " . تلك هي القاعدة : الطاعة لأي حاكم بدون
شرط القرشية, طالما كان كتاب الله هو الفيصل والدستور .
وكان خروج المسلمين بالسيف على المستبد هو الفزاعة التي
لم يمل الفقهاء من تحذير الناس من مغبتها , في حين أثبتت
الأيام أن هذا الخروج كان هو الشيء الوحيد الذي كان
يجب فعله .

وبقيت الشعوب في وضع المتفرج على اللعبة دون القدرة
على تغيير قواعدها , وتم استئناسها حتى إنها تركض نحو
عبوديتها ركضا , وإن أصابها وهن هرولت , وإن تعبت
واصلت سعيها صوب عبوديتها ولو زحفا . ومضى المواطن
في دولة الخليفة كالمطية الذلول : مركوب ومحلوب . فالدور
الوحيد الذي يقبله المستبد من الأمة هو أن تكون البقرة
الحلوب في عطائها والحمار في طاعته والكلب في وفائه ,

على أن يكون هو الجزار الذي ينحر الجميع متى أراد ذلك

ويجرّم تراثنا "الديني" الخروج على الحاكم ولو فسق وظلم ونُحِب مادام يقيم الصلاة !! ذلك ما قاله فقيه السلطان , وكأنما يكفي الأسد أن يضع على ظهره فروة خروف كي يصبح حمّلا وديعا . والفقيه هنا يخوّف الناس من مغبة هذا الخروج إذ قد يطالهم الضرر منه ولن يسلموا من سيوف السلطان , فجنبوا واستكانوا , وقد تدرك الحادثاتُ الجبانَ ويسلم منها الشجاع البطل .

وأضعف الحيوان يدافع عن نفسه بالناب والمخلب إن عدا عليه عاد , إلا المسلم إذ علمه فقيه السلطان أن يمتثل ويخضع فذلك من حسن الإيمان , والطاعة غير المشروطة لأولي الأمر إنما هي الطعم للعبودية .

وتغيّر الحال غيرُ واقع إلا بأدوات ليست في أيدينا , وعن طريق قوم لم يولدوا بعد , وربما لن يولدوا في بلادنا أبدا . فلا تغيير أو حراك ما لم ينهض الناس أنفسهم بأعبائه , ولا محرر للأمة من خارجها , فلا بد من مجاهدين بالسيوف والرماح ليحصلوا على الخبز لهم ولأبنائهم , ومع الخبز الحرية والعدالة . وإن اكتفى الناس بالأمانى كانوا كمن أراد الغنى بلا مال أو الكثرة بلا عشيرة .

والله يقول :

{وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ
{البقرة 251 . فصراع الناس مع بعضهم البعض من سنن الله

الفاعلة , وهو ضروري لمنع فساد الأرض ولتحقيق التوازن بين القوى الفاعلة في دنيا الناس على مدار التاريخ. فدرء الفساد يكون بالصراع والدفع, ولا يمتنع الفساد من تلقاء نفسه , وصدق الله إذ يقول ذلك , وكذب كل منافق كذاب . وهذه الآية تكشف عن الحقيقة الكنز وهي أن التغيير لا يحدث مصادفة أو لمجرد تمنيه , وأن السماء لا تستأثر بإحداثه , وإنما الناس هم وراء صنع التغيير بالمدافعة والصراع والتصدي والمواجهة. وكذب كل فقهاء السلاطين ممن قالوا بالمهادنة والتريث والاستجداء والاسترخاء تجاهلا وجهلا بسنة الله الفاعلة التي يعلنها في كتابه في آيات باقيات إلى يوم القيامة. فالآمال المجردة بلا وسيلة , تقطع أعناق الرجال , وهي كالسراب يغر من يراه , والخير كله فيما أكرهت النفوس عليه . وهل يصح في قياس أن يُحصد زرع بغير بذر؟

ومن عجب أن المسلم المرؤوض يمشي في حروبه إلى أعدائه رابط الجأش غير هيب للموت بينما هو أجبن الناس في مواجهة سلطانه المستبد وهو عدوه الحقيقي , ومثله في ذلك مثل الجاموس وهو أجزع خلق الله من ونحز بعوضة , بينما يمشي إلى الأسد ثابت الجنان ! وفات الجميع أن ما للفرعون من الجرأة على الناس هو بمقدار ما مع الناس من التهيب منه , ومعه من الإقدام عليهم بمقدار ما معهم من النكوص عنه .

وصوّرنا الفقهاء أن كل ما علينا فعله لتغيير أحوالنا وإزاحة الفرعون ومنابذة جنوده , كل ما علينا فعله هو الانتظار في سكون واطمئنان حتى يموت ذلك المستبد , وفاتهم أن وراءه أبناء وأحفاد وأُسرة سيحلّون محله , وعليه, فعلينا الانتظار للأبد , وأمة الإسلام في حالة انتظار دائمة منذ أربعة عشر قرنا , والمضحك المبكي أنهما لا تزال تنتظر تحقيق ما لم يتحقق منذ أكثر من ألف عام ويزيد ! فالمنى رأسُ مال المفاليس , وليس بصياح الغراب يهطل المطر, إذ فات الجميع أن الأمر ليس في التخلص من طاغية, فسيخلفه طاغية آخر, وأن الأولى هو القضاء على الظروف التي تخلق الطاغية والطغيان . فهل نحن فاعلون ؟

ولما كانت المواجهة بين من حازوا كل شيء وبين من عدموا كل شيء , هي الطريق المؤدية إلى الثورة , استمات الفقيه السلطاني للحيلولة دون حدوثها بكل الوسائل , واستخدم الدين وسيلة لتبرير الأوضاع القائمة, لتبرير سلطة الحكام والمحافظ على الأوضاع الاقتصادية التي تقوم على الاستغلال والظلم , مرّوجا أن : سلطان غشوم أفضل من فتنة تدوم . لذا كان كل سلطان يعتلي العرش ويتشبث به إلى أن يموت منعا للفتنة !

وحاول المعتزلة إعادة الدين إلى مواقعه الحقيقية , فقالوا بأن مناهضة الظلم واجب ديني , وأعادوا النظر إلى الحقائق الدينية وتفعيلها حتى تتحول إلى ثورة على الواقع ويتحول الدين إلى أيديولوجية ثورية تحرض الجماهير على الثورة ,

فرفضوا- أي المعتزلة - حكم المتغلب وقالوا بعدم جواز الصلاة خلفه , ويأخذ بمثل قولهم الزيدية والخوارج .
لكن ابن حنبل يرى مبايعة المتغلب وإن كان فاجرا , ولا يشترط العدالة في الإمامة , ويجرم الخروج على أئمة الجور .
كذلك يرى ابن جماعة أن فسق الخليفة وجهله لا يقدران في شرعيته .

وكم من فقيه من "فقهاء" الإسلام لا يرى الجور والفسق وتعطيل الحقوق (!) موجبات كافية لعزل الخليفة , وبدلا من ذلك يرى وجوب وعظه وتخويله . ولم يبين لنا مثل هذا الفقيه البائس كيف يمكن للمسلم الضعيف المستخذي الذي لا يجد قوت يومه لأولاده , أن "يخيف" السلطان أو يعظه! وحسبك من فساد الدنيا أنك ترى من يسترعى الذئب الغنم , وحسب المرء من الهوان أن تضطره الدنيا إلى طلب العدل من أهل الجور, فذلك من قبيل إراقة ماء الوجه عند من لا ماء في وجهه . لقد كانت جناية فقيه السلطان على الإسلام والمسلمين فادحة فادحة .

وانشغل الفقيه وشغل الناس بمسائل يدور معظمها في فلك المرأة: فصوتها عورة- مع أن النساء كن يحادثن النبي بالصوت لا بالإشارة , وهي كالزانية إن تعطرت , والنساء مفطورات على حب العطر والتطيب . وكأنه يجب أن تكون رائحة المرأة المسلمة كريهة . وتركزت خطب الوعاظ في المساجد على قضايا غض البصر والحجاب والنقاب وأن من تصل شعرها بشعر مستعار أو تنتف الشعر من حاجبيها وجبت

لها النار . وظنوا أن الشرف ينحصر فقط في دائرة ثابتة لا يغادرها وهي المرأة والجنس , وفات فقيه السلطان البائس أن الشرف- كل الشرف- في عدم الاستحذاء وقبول المهوان والرضا بسلب الحقوق, فليس اكتمال شرف الرجل في إسدال جلبابه وإعفاء لحيته , فهو ليس بشريف إن ضرب على قفاه وسُرق رغيفه وبُصق في وجهه وزُكل في مقعدته, وعجز عن توفير لقمة العيش لزوجته وأولاده وسائر من يعول

"وأُنكر أصحاب الحديث وأهل السنّة الخروج بالسيف على أئمة الجور حتى لو قتل هؤلاء الأئمة الرجال واسترقوا الذرية وسبّوها (من السبي وليس السب) , وقالوا بإمامة الفاجر والفاسق" ¹ . فإن كان ذلك هو رأي أصحاب الحديث وأهل السنّة , فعليهم أن يقولوا لنا عن أي حديث يتكلمون , وأي سنّة يقصدون .

وينفرد الخوارج بقولهم إنه لا شرط لانتخاب الخليفة , فيجوز أن يكون من عامة الناس عربيا كان أم أعجميا , ويجيزون عزله بل وقتله إن طغى واستبد . لذا كان فكرهم السياسي مجرّما , وتم تسفيهم واعتبارهم خوارج بكل معاني الخروج على الشرعية والمألوف .

أما الجبرية (وهم القائلون بأن لا إرادة للإنسان فيما يفعل, مما يعني أن أفعال الحكام مقدّرة عليهم مما يسقط

1- مقالات الإسلاميين - نقلا عن د. محمد عمارة - الإسلام والثورة

مسئوليتهم), فقد مثلوا قمة استخذاء الفكر واحتقار العقل إذ نسبوا أفعال الناس إلى الله وكان القصد تبرير الفساد السياسي والاقتصادي والدعوة إلى قبول الظلم على اعتبار أنه مقدر .

والحقيقة التي جهلها أو تجاهلها فقيه السلطة , هي أن الخروج على السلطان الظالم واجب ديني كالصلاة والصيام . وأوامر الله بالخروج والثورة جاءت كفلق الصبح في آيات بينات جاهد فقهاء السلطان والسلطة على إخفائها وطمس معانيها , فأثبتوا على أنفسهم الجهل فوق العمالة وخيانة الله ورسوله .

واسمع معي الله تعالى يقول :

" مَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا " النساء 75-76 .

ويفسر فقيه السلطان هذه الآيات على أنها موجهة إلى المسلمين في مدة الدعوة بمكة , إذ فسر "القرية" بأنها مكة , وهذا التفسير غير صحيح من عدة وجوه : لأن سورة النساء مدنية , ونزلت-في تقديري- في السنة السابعة عشرة من البعثة النبوية , أي بعد الهجرة بأكثر من ثلاثة أعوام تقريبا بحيث لا محل للكلام عن استضعاف في مكة وتمني الخروج

منها إذ كان قد مضى على الهجرة أكثر من ثلاثة أعوام تقريبا . كما أن المسلمين لم يؤمروا بالقتال في مدة الدعوة بمكة , لذا فلا محل للقول بالحض على القتال في سبيل الله في المدة المكية , فالله لم يأذن للمسلمين بالقتال إلا بعد الهجرة . والآيات توجيه عام للمسلمين لدرء الظلم الذي يحيق بهم طوال تاريخهم , واستنفارهم للتمرد على حالة الاستضعاف للرجال والنساء والولدان , وهو استضعاف العيش في ظل سلطان ظالم يقهرهم وينهبهم . والاستفهام في الآية استنكاري , والخروج على الظالم على هذا النحو يتطلب قائدا يتولى هذا الأمر , "وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا" أي قائدا من عندك يتولى إدارة هذا الأمر .

ويقرر الله قاعدة أساسية , هي أن المؤمنين يقاتلون في سبيل الله , أي سبيل الحق والخير , وفي المقابل الكفار يقاتلون في سبيل الطاغوت , وهو لفظ جامع لكافة أنواع الطغيان والاعتداء ومحاوذة الحد . والأمر هنا بقتال أولياء الشيطان مع كشف حقيقة الظالم ووصفه بالضعف وإن كان بين جيوشه وجنوده : إن كيد الشيطان كان ضعيفا .

وماذا عن هؤلاء المستضعفين الذين أمرهم الله بالقتال لمناهضة ما حاق بهم من ظلم ولكنهم تقاعسوا ولم يحركوا ساكنا ورأوا أن كونهم مستضعفين يسقط مسئوليتهم عن الامتثال للظلم ويعفيهم من التقصير في مناهضة الظالم ؟ اسمع الله وهو يقول لهم متوعدا وفي نفس السورة :

"إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا"² . فالهجرة بمعناها الواسع هو مغادرة أرض الاستضعاف

حيث يُسلب المرء حريته وكرامته , إلى حيث يعيش حرا كريما , والعقوبة لا تكون إلا مع تجريم , والجرم هنا هو الامتثال للظلم والقهر , فإن لم يتيسر للمظلوم وسائل القوة لدفع هذا الظلم , وجب عليه تحرير نفسه ولو بالهروب منه , أما الامتثال للظلم بدعوى الضعف أو طاعة ولي الأمر , فذلك باطل باطل , والله يحرم ذلك ويجرمه . وهؤلاء الضعفاء المتهاونون لا يعاتبهم الله مجرد عتاب وإنما يفاجئهم بأن مأواهم جهنم , فجرمتهم نكراء , لذا يستثني الله من هذا العقاب من لهم عذر قهري من الأطفال والنساء وغير القادرين من الرجال وذلك في الآيتين التاليتين مباشرة فيقول

:"إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا"³ .

ولما رَوَّج فقهاء السلطان فكرة قبول الظلم لأنه قدر الله والطاعة واجبة كما جاء في القرآن , كانوا بذلك كمن يرمي الدين بالنقص والظلم , إذ لا يشرع الله إلا ما يكفل

للناس - كل الناس - حقوقهم دون محاباة أو محسوبية .
والآية التالية في السياق جدية بالتأمل والربط بما سبقها من
آيات , واسمع معي الله إذ يقول :
" وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا
وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ
الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا :"³

ذلك هو كلام الله تعالى , ومن أصدق من الله حديثا ؟
والخروج في سبيل الله ليس المقصود به الغزو والقتال فقط
كما يفهم الكثيرون , ولكنه أيضا المضي في سبيل الخير
والبر والسلام والكرامة والحق والعدالة بكل ما تعنيه هذه
الكلمات من معان , وليس المقصود بالهجرة في سبيل الله
أنها الهجرة فقط إلى المدينة, ولكنها أيضا المضي في سبيل
الخير أي خير , كل الخير .

ولكن الفقيه يفسر هذه الآية بأن أحد المسلمين هاجر من
مكة إلى المدينة , فمات قبل بلوغها , فنزلت الآية لبيان أن
أجره على الله ! ورأى فقهاء آخرون أن هذه الهجرة المشار
إليها في الآية هي الخروج من الأرض التي يُسب فيها
الصحابة ! أو التي غلب عليها الحرام والبدعة وأوجبوا الهجرة
فرارا من الأذية في البدن أو المال⁴ .

3 - النساء 100

4 - انظر تفسير القرطبي

والفقيه السلطاني هنا يواصل تحبّطه كالحائر في ظلام دامس
محاولا صرف معاني الآيات بعيدا عن مرادها فيقول عن
الخروج أنه من الأرض التي يُسب فيها الصحابة , وفاته أن
الصحابة لم يسن سنة سبهم غير (الصحابي!) معاوية بن
أبي سفيان الذي أمر بسب علي بن أبي طالب كرم الله
وجهه , من فوق منابر المساجد, وسب الشيعة فيما بعد
الشيخين أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله
عنهما , أي بعد وفاة النبي وانقطاع الوحي وتمام نزول القرآن
بجوالي ثلاثين سنة .

ولم ير أحد من فقهاءنا أن الآية حض واضح على مناهضة
المستبد ودفع الظلم , وذلك بربط الآيات من 97-100 من
سورة النساء .

وضلل الفقهاء الناس ولم يعلموهم أن الدين جاء في المقام
الأول لتحرير الناس من الفقر والجهل والعبودية لغير الله .
وصرفوا الناس عن مناهضة الظالم السارق وأوهموهم أن
العبادة هي أداء الشعائر فقط , وهي في حد ذاتها لا تغير
المجتمعات ولا ترد الحقوق المسلوبة ولا تكف الظالم عن
ظلمه . فالشعائر مجرد علاقة بين العبد وربه , والعبادة
الحقيقية في طاعة الله في منهجه كله. ويرى الفقيه أن الغاية
من خلق الإنسان هي العكوف على أداء الشعائر , ذلك
فهو من الآية الكريمة: { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا
لِيَعْبُدُونِ } الذاريات 56 .

وانعدمت المعارضة في الإسلام بغياب مؤسساتها وانعدام وجود مثال لها يعرفه عرب صدر الإسلام , إذ كانت السلطة في المجتمع القبلي والبدوي تقع كلها في يد شيخ القبيلة ولا معقب على حكمه , وله السلطة كل السلطة , ويتمتع بحقوق مالية ليست لغيره , فله ربع ما تغنمه القبيلة , وله أن يستصفي من تلك الغنائم قبل تقسيمها , كما يستولي على الفضول وهي الأموال التي لا تقبل القسمة من الغنائم . لذا لم يكن غريباً ألا يستتكف المسلم من نهب الخليفة لمال بيت المال فقد فعلها قبله شيوخ القبائل .

والمشاوره في الأمر هي الاشتراك في الإدارة السياسية , ولهذا المشاوره طرفان : السلطان والناس , الحاكم والمحكوم . وهذا المعنى واضح في الآيتين اللتين ورد بهما لفظ الشورى :
وأولاهما الآية 38 من سورة الشورى :

{وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} :

فهي تبين نوعية الفئة التي تدلي دلو المشاوره نيابة عن الأمة , إنهم بمواصفات محددة لا يجوز لمن لا يتمتع بها أن يكون طرفاً في المشورة والحكم , إنهم ممن استجابوا لمنهج ربهم : فهم نظيفو اليد لا ينهبون أو يدلسون من أجل المال والمكاسب , وهم لا ينفقون إلا مما يرزقهم الله من المال الحلال , فلا تكون مشاركتهم في المشورة والحكم هي مجرد

إدارة مستترة لمصالحهم الخاصة⁵ , والاستجابة لربهم لا تعني مجرد انتماء نظري للدين , ولكنها تفعيل كل مبادئ الإسلام من إقامة العدل والمساواة . وإقامة الصلاة ليست مجرد أداء أصم للعبادة , ولكنها انتهاء عن الظلم وإمساك عن أكل السحت وأموال الناس بالباطل , فمن لم تردعه صلاته عن مقارفة المنكر والبغي , فلا صلاة له .

وثانيهما الآية 159 من سورة آل عمران :
"فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ"
والآية تتوجه بالحديث إلى الحاكم - النبي في الآية - لتحديد الموقف العام للحاكم تجاه المحكومين : إنه العفو والمغفرة , لا العازلة والقسوة والقهر والقتل بالظنة فهي خصال مؤدية إلى انفراط عقد الأمة وشق عصى الطاعة (

5 - والنهب والتدليس وجمع المال الحرام , انحرافات تبدو جلية إذا ما شارك في الحكم أصحاب المصالح الاقتصادية ممن لا يخشون الله , فتراهم يسنون من القوانين ما يحمي احتكارهم للأسواق , ونهب المال العام والفرار به خارج البلاد مستعينين بما لهم من نفوذ وحصانات سياسية , وفي أمريكا- مثلا - لا يرعوي من لا يخشون الله من رجال الإدارة فيشنون الحروب على الشعوب المستضعفة لتصريف إنتاج مصانعهم من السلاح والذخائر والعتاد الحربي وغير ذلك , وما أمر حرب العراق عنا ببعيد

لانفضوا من حولك) , ثم تضيف الآية خصيصة ينفرد بها الحاكم في أمر المشاورة وهي المضي قدما في تنفيذ ما انتهت إليه المشاورة بين الحاكم والمحكومين (فإذا عزم فتوكل على الله) , وإمضاء الأمر على هذا النحو يحبه الله (إن الله يحب المتوكلين) .

وكلمة "الأمر" تعني الحكم والإدارة وسياسة شؤون الدولة (ومنها كلمة الأمير) , وعليه فأولي الأمر تعني - أول ما تعني - المختصين بشؤون السياسة والحكم , وإن وردت في غير ذلك فتعني أصحاب الاختصاص والخبرة . و "أولي" لفظ جمع ليس له مفرد وإن ظن البعض أن مفرده "ولي" , وهذا غير صحيح لأن جمع ولي "أولياء" . ويُفهم من الآية أن إدارة وتصريف شؤون الناس يكون لغير فرد واحد , وإنما للمجموع .

ولم تترسخ في الضمير المسلم فكرة العدالة باعتبارها حقا أساسيا كفله الله للناس دون تمييز يقوم على المكانة الاجتماعية أو العرقية , وكان دور الفقهاء في تهيئة عقول الناس لقبول الظلم الاجتماعي والسياسي والاقتصادي دورا أساسيا في استئناس المسلمين وترويضهم لمصلحة السلاطين , فانكمش الناس وتقوقعوا , وفقدوا القدرة على ممارسة الرفض , وقيس فضلهم بمدى استخذائهم , وترسخ لديهم الاعتقاد بقبول الحكام مع معرفتهم بمخالفة أفعالهم لأقوالهم وبأنهم ليسوا شرعيين . وسمع من تراثنا - وهو مرآة تعكس البنية النفسية للناس في تلك الأزمان - إلى بدوي ينصح

ولده قائلاً: " يا بني لا تكن رأساً ولا تكن ذنباً , فإن كنت رأساً فتهيأ للنطاح , وإن كنت ذنباً فتهيأ للنكاح"⁶ . ولا حول ولا قوة إلا بالله .

ولم يدرك المسلم المستخذي مدى الخسارة التي ألّت به إذ عجز عن فهم واقعه وما يحدث له إلا عن طريق التفسيرات التي يقدمها له المسيطرون عليه , ولم يضطلع بأي مهمة لتحقيق خلاصه .

وهذا الحصار الذي ضربه الفقيه السلطاني على وعي المسلم , لا فكاك منه إلا بتبني ثقافة الرفض والتمرد على المستبدين , وإذا كانت ملاحقة من يقترف جريمة التعذيب مكفولة بحكم القانون ولا تسقط بالتقادم , فما أحرى الشعوب أن تلاحق من يعذبها وينهبها مهما طال زمنه , فلو أيقن المستبد- أي مستبد- أنه سيلاحق أمام قضاء عادل , كما استبد وفرط .

وإذ حفل تراثنا الديني وموروثنا السياسي بعظيم التحذير من الخروج على المستبد وقتال المسلم لأخيه المسلم , وتوعّدا المخالفين بالثبور وعظائم الأمور , فما بال من خرجوا بالسيف من كرام المسلمين على كرام المسلمين ؟ مع علم الجميع أن القاتل والمقتول كليهما في النار! فقد خرج طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وأم المؤمنين عائشة على عليّ بن أبي طالب وهو الحاكم الشرعي للبلاد وكلهم مبشرون

6- العقد الفريد - الجزء الثالث

بالجنة : قتلة ومقتولون! كذلك خرج معاوية بن أبي سفيان على علي بن أبي طالب , وكان هدفه المعلن هو الانتقام من قتلة عثمان , بينما كان هدفه الحقيقي هو السلطة والخلافة

لما قَدِم معاوية المدينة بعد توليه الخلافة , دخل دار عثمان بن عفان , فقالت عائشة بنت عثمان: وا أبتاه , وبكت , فقال معاوية : يا ابنة أخي إن الناس أعطونا طاعة وأعطيناهم أمانا , وأظهرنا لهم حلما تحته غضب , وأظهروا لنا طاعة تحتها حقد , ومع كل إنسان سيف , وهو يرى مكان أنصاره , فإن نكثناهم نكثوا بنا , ولا ندري أعلينا يكون أم لنا , ولأن تكوي بنت عم أمير المؤمنين خيرا من أن تكوي امرأة من عرض المسلمين : ابن حمدون (49 - 562 هجرية) : كتاب التذكرة الحمداوية

ولا جديد تحت الشمس , فسند طلاب الدنيا المستترين وراء الدين ماضية في كل زمان ومكان , ومثل ذلك يحدث في أمم أخرى .

وكان من تداعيات الانقلاب الأموي إنكار الحقوق السياسية للمواطن وإقصائه عن مواقع توجيه مصيره ومصير الأمة , وترك ذلك كله للخليفة وعائلته . وتم تبرير مصادرة الحقوق السياسية للمواطن بمعاذير فقهية لفقها بمهارة فقهاء السلطان , فاستكان الناس . وما دام وعي الناس لم يبلغ حد الشعور بالظلم والإيمان بضرورة رفضه , فلا تغيير .

ولم تضع الحرب أوزارها بين المسلمين بأيلولة العرش والأموال إلى معاوية , ولكنها استمرت تحرق المسلمين بلهيبها , فكانت معارك الأمويين والحوارج والزبيريين والعباسيين , وغيرها مئات من المعارك على السلطة والمغانم تطاحت فيها أرستقراطيات سياسية ودينية , فالمشرب العذب كثير الزحام .

7 - اندلعت أكبر حرب أهلية في تاريخ روما واستمرت 13 سنة بين "بروتس" , "وكاسيوس" وباقي أنصار الجمهورية , ضد أصدقاء قيصر وأقاربه وكان هدفهم المعلن هو الانتقام من قتلة قيصر , أما هدفهم الحقيقي فكان هو الحكم , ولما آلت إليهم السلطة التي حازوها بحد السيف وشرعية القرابة , سارت الأمور إلى الاستبداد وترسيخ للطبقية على نحو شديد الشبه بما كان في ديار الإسلام إبان حكم الخلفاء الذين استأثروا بالحكم بشرعية باطلة وهي حقهم في حكم الناس وسوقهم كالأنعام لمجرد أنهم من سلالة قرشيين

واستمر هذا الصراع على السلطة والمال إلى أيامنا تلك .
وذلك كله بين تعظيم المؤرخ المنافق لكل من شارك في هذه
المجازر والصراعات على الحكم , وبين غياب اعتراض
مشايخ السلطان عليها إذ يرونها اجتهادا من الأطراف
المتقاتلة , بقصد إبراء ذمة القتلة من دم المقتولين فكلهم
حسنوا النية , اجتهدوا جميعا , فمنهم من أصاب , ومنهم
من أخطأ , ولم يقل لنا أحد من فقهاء السلطان ما دام الأمر
على ذلك التفسير , فما الحكم في دماء من قُتل؟
أليس من المراوغة تعليل حروب طاحنة راح ضحيتها
الكثيرون , بأنها اجتهادات ؟ ولماذا لا يجوز اعتبار الخروج
على ولي النعم المستبد بأنه اجتهاد أيضا ؟ ذلك لا يجوز في
نظر فقيه السلطة الذي يفتي بأن خروج المسلم - المقهور
المنهوب الجائع - بسيفه على المستبد طلبا للقمة العيش
يؤمّنها لأولاده , هو كفر بواح يوجب الرمي في قعر الجحيم
, هكذا كان تواطؤ كهنة الإسلام .
"وقبل عصر التصنيع , كانت أنماط الاقتصاد الزراعي قد
جعلت الدولة مجرد مزرعة كبيرة منزوعة السلاح يتوارث
إدارتها أصحاب الأرض من الإقطاعيين بمساندة فعالة من
السماسة ورجال الدين , ولم يكن ثمة قوة اجتماعية قادرة
على التصدي لهذا التحالف بأي قدر من الكفاءة , مما
ضمن إجهاض الثورات المسلحة في جميع أرجاء العالم
القديم , وجعل الدعوة إلى التغيير تقتصر - تاريخيا - على
الدعوة المسالمة إلى تغيير ما بالنفوس وحب العدل والإحسان

ورحمة الضعيف وإطعام المسكين وإعطاء ما لقيصر لقيصر
وما لله لله ، أملا في الفوز بالجنة في عالم ما بعد الموت .
وهي الدعوة التي تمثلت في نصوص الشرائع الدينية منذ
عصر سومر ، وما تزال تشكل قاعدة لحركات الإصلاح في
جميع المجتمعات غير الصناعية ومنها مجتمعنا العربي " .
وعزوف المسلم المقهور عن مناهضة سلطان السوء كمريض
السرطان الذي يخشى استئصال الداء بالجراحة ويعمد إلى
ابتلاع أقراص الأسبرين ظنا منه بالشفاء السهل الرخيص ،
ولكن هيهات . فليس الخروج على الجماعة دائما شر
ومفسدة ، فالأنبياء كلهم - وهم أفراد في مجتمعاتهم - خرجوا
عليها ، و المصلحون أفراد يخرجون على مجتمعاتهم بغية
الإصلاح والتقويم ، وكذلك المفكرون أفراد يخرجون
بأفكارهم على الجماعة ، والجماعة ليست دائما على حق ،
وقد يكون الإجماع على باطل أو حق موهوم - كما
أسلفنا - فقد أجمعت الشعوب فيما مضى على مروق
الأنبياء إذ يدعون إلى عبادة إله واحد على غير ما أجمعت
عليه . وأجمع الناس على فساد المصلحين ممن جاءوا بما
يخالف العرف والمألوف ، والإجماع يعني ضمنا عصمة
وصواب من قالوا به وطرح ما قيل سواه .

ولقد حاصر ترأثنا السياسي ضمير الأمة , واستأصل كرامة الرجال فقبلوا المذلة وهم راضون , وأصبحوا كالحقول المخصبة التي لا تصهل , أو كالنساء ولكن لهم لحى وشوارب , ورفع الفقهاء شعار إمام جائر خير من فتنة تعم , وهو قول مذموم من كل وجه . لكن العامة تأخذ به فهم عُمي في غفلة عما يُراد بهم . وتنازلوا عن إرادتهم كرها- في البداية - ثم اعتادوا ذلك , وأصبح تنازلهم عنها فيما بعد طوعا من باب إيثار السلامة , وأصبح المسلم المستخذي كالطبل قد تعود اللطام , وأصبح بذلك للخليفة النبوي يد تسبّح وأخرى تذبّح .

وطول الامتثال للقهر يُذهب عن الرجال رجولتهم , والاسترهاب يسلبهم شجاعتهم . يروي لنا الإمام زين العابدين (علي بن الحسين ابن علي بن أبي طالب) بعد مذبحه كربلاء : " غيبي رجل منهم وأكرم نزلي واختصني وجعل بيكي كلما خرج ودخل حتى كنت أقول إن يكن عند أحد من الناس خير ووفاء فعند هذا , إلى أن نادى منادي ابن زياد ألا من وجد علي بن الحسين فليأت به فقد جعلنا فيه ثلاثمئة درهم فدخل والله علي وهو بيكي , وجعل يربط يدي إلى عنقي وهو يقول : أخاف . فأخرجني والله إليهم مربوطا حتى دفعني إليهم وأخذ ثلاثمئة درهم " .

والدين ليس سلطة , وإنما هو فكر يستهدف تحقيق العدالة بين الناس , ووسيلة تفعيله هو تمكين الناس من مراقبة أداء أولي الأمر , أي تفعيل الدين من القاعدة (أي بالناس) , لا أن يُحكم الناس من القمة التي يتربع عليها فقيه يدعي الاستئثار بالعلم الديني وتفسير حقائقه , أو خليفة يستتر وراء شرعية باطلة . فعدل الله لا يتحقق دون سلطة الأغلبية , وتتحقق فعالية هذه السلطة بالضوابط التي تقلم من أطراف السلطان إذا ما استبد وظلم , وهي ضوابط وردت في القرآن والتطبيق العملي لآليات الحكم إبان خلافة الشيخين .

وفي أيام العز الديني كان الجامع هو المكان الذي يُفَعَّل منه الدين (من القاعدة) . ولما كان الأمر للناس -نظريا - كان اجتماعهم للمحاسبة والمراجعة ضرورة يتم استيفاؤها في الحج مرة كل سنة¹⁰ , وفي صلاة الجمعة مرة كل أسبوع , بل وفي صلاة الجماعة يوميا . كذلك كان الأمر في العهد الأول للشعب اليهودي " إذ كان من عاداته الاجتماع مرة كل سبع

10- كان عمر بن الخطاب يأمر عماله أن يوافقوه كل سنة في موسم الحج , ومن كانت له شكوى أو مظلمة وافاه إلى موسم الحج ورفعها على العامل بحضرته , ثم يحقق في الشكاية وترد إلى المظلوم ظلامته ويحاسب المخطئ من عماله بلا رحمة

سنوات لسماع نصوص التشريع من الحُرِّ وقراءة التوراة حتى تتم مراجعة الرؤساء وتطبيقهم للشريعة"¹¹.

وكان لعرب مكة في الجاهلية "نادي القوم" وكان منعقده في فناء الكعبة , وكانوا يجتمعون فيه لبحث شواغلهم وقضاياهم العامة . وكان الجامع من أول ما أنشأه النبي في المدينة لما هاجر إليها , وكان اسمه بيت الله - وما لله هو للناس - و" الجامع" لأنه يجمع بين مختلف أطياف المجتمع: الحاكم والمحكوم , الشريف والمشروف , الغني والفقير¹² , وكانوا يلتقون فيه إلى جانب الصلاة, للتعليم والقضاء والبيع والشراء والاحتفالات واستقبال الوفود والتشاور في أمور السلم والحرب وإبرام المعاهدات وكتابة المراسلات بأوامر النبي إلى القبائل والولادة وغير ذلك من أمور الحكم والإدارة . ثم حُصص فيه بعد ذلك جانب منه بعيداً عن ضوضاء المترددين وجُعل للصلاة وأطلقوا عليه اسم المسجد . فأمر الناس والحكم والمشاورة كانت تناقش في شفافية مطلقة على رؤوس الأشهاد في الجامع الذي كان مقراً للحكم أيام الحكومة النبوية , ولم يتخذ النبي مقراً آخر للحكم طيلة حياته . ذلك كان من أمر "برلمان" الحكومة النبوية المسمى

11 - من مقدمة الدكتور حسن حنفي لكتاب سبينوزا - اللاهوت والسياسة

12- يتكون البرلمان الإنجليزي من مجلس العموم ومجلس اللوردات والملك أو الملكة

بالجامع , والذي أُمر المسلم بعد ذلك بأن لا ينطق فيه بكلمة , ففي حديث منسوب إلى النبي أنه قال : "إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب فقد لغوت . وكان الأمر للمصلين بالإنصات فقط لما يقوله الواعظ -وهو طبعاً من جنود السلطان- في حين كان أسلافنا في العهد الراشدي يناقشون الخليفة في المسجد , فقد راجعت امرأة عمر بن الخطاب في قيمة المهور , وآخر قدم طلب إحاطة لتفسير طول جلباب الخليفة . ذلك الجدل والمساءلة كانا في الجامع , وما أخوف السلطان من مساءلة الناس فيه , فكان تحريم الكلام , وإيجاب الحرس , ومنذ ذلك الوقت ظل المسلم مقطوع اللسان , وبقيت الأمة خرساء داخل المسجد , وخارجه .

ومن آمن من المسلمين بأهمية حرّيته , لم يسعَ إلى الحصول عليها , واكتفى بالتغني بما أتاحه الإسلام من حرية , وهي حرية غائبة عن واقعه منذ أكثر من ألف سنة , واطمأن بعد ذلك وأمن , وقد يهلك الجبان من باب أمنه . واعتاد الفقيه السلطاني غض الطرف عن أخطاء كل الخلفاء النبويين السابقين , فانتقدهم ينسحب تلقائياً على الخليفة النبوي خاصته , فحين ضُربت الكعبة بالمجانيق , وهو أمر لم يجرؤ عليه أضل مشرك من مشركي قريش وأقدم عليه

جنود الخليفة النبوي¹³ , لم يرتفع صوت فقيها السلاطاني مستنكرا , ولكن علا بحمد ولي النعم والدعاء له . وعندما أمر الخليفة يزيد بن معاوية بمجزرة الحرّة¹⁴ , وذبح الحسين حفيد النبي¹⁵ , م يدنه أحد , بل ترى الفقيه السلاطاني المعاصر يصف السفاح يزيد بن معاوية بن أبي سفيان : " برضي الله عنه " , وكأنه يتحدث عن أبي بكر أو عمر , ولا غرو فهو ابن معاوية صاحب أشهر انقلاب في تاريخ الإسلام , وإذا زكت أصول الشجر زكت فروعه , ولا يعذب مذاق الماء إلا إذا طاب ينبوعه .
كان ذلك هو الكاهن المنافق الذي لا يمل من التسييح بحمد سيده حتى يوافيه بدنانيره .

وضل عنا منذ وقت مبكر نموذج العلاقة بين الخليفة والناس , النموذج المثال المرسوم في التصور القرآني: حاكم يخشى الله , ومحكوم لا يخشى في الله لومة لائم , يعرف حقوقه

13 - ضُربت الكعبة بالمجانيق واشتعلت فيها النيران مرتين : أيام الخليفة يزيد ابن معاوية , والخليفة عبد الملك بن مروان (رضي الله عنهما)

14- الحرّة : سار جيش الخليفة يزيد بن معاوية (رضي الله عنه) "لفتح" المدينة المنورة ! لإرغام أهلها على مبايعته , فاستُحلت المحرمات ونُهبت المدينة واستبيحت مدة ثلاثة أيام , وافْتُضت العذاري وقُتل الصحابة

15- كربلاء : قُتل حفيد النبي , الحسين بن علي بن أبي طالب في مجزرة يندى لها الجبين , بأوامر من الخليفة يزيد بن معاوية (رضي الله عنه)

ويذود عنها بسيفه . ولكن الفقيه العميل طمس معالم هذا النموذج فلم يعد يتبينه أحد وغاب عن وجدان المسلم إلى الأبد .

وترسخ في وجدان الناس أن الملوك لهم- بالضرورة - حق امتلاك الشعوب وحرياتهما وأموالهما ومصائرها , وقنن كهنة السلطان ذلك في شكل شرائع ملزمة للناس والخروج عليها كفر وهرطقة تستوجب ضرب الأعناق . وهي قيم معطلة للتغيير الحقيقي وتُحول بين الناس ونيل حقوقهم وحرياتهم . وقد كفرت كل الدنيا بهذه الأفكار- عدا جهلة المسلمين- فهي لا تزال فاعلة في بلادنا منذ 14 قرنا .

واشترط الفقيه السلطاني شروطا لمن يجلس على عرش المسلمين , أولها البلوغ , ومعلوم أن عددا من سلاطيننا وأولياء العهد كانوا أطفالا وصبية لم يبلغوا الحلم , ولم يعترض عليهم أحد . واشترط أن يكون الخليفة حرا , وحكم المسلمين الرقيق إبان الدولة الطولونية والإخشيديّة وطوال حكم المماليك البحرية والمماليك الشراكسة , ولم يعترض المشايخ .

واشترط الفقيه السلطاني أن يكون الخليفة عادلا عاقلا , وكم ممن حكمونا كانوا سفهاء وحمقى وطغاة .

وقالوا إن واجبات الخليفة هي حراسة الدين وسياسة الدنيا , والحقيقة أن الخلفاء لم يحرصوا دينا ولا ملة , فقد كانوا مشغولين بجمع المال والغنائم , وبالقضاء على من يعارضهم , فضلا عن الانشغال بالجواري والشعراء . وتم تحريف الدين

على نحو مفضوح يشهد بتقاعس الخليفة النبوي والفقير السلطاني إلى حد يصل إلى حد الخيانة لله ورسوله والمؤمنين¹⁶. وكان حتماً أن يفشلا فشلاً ذريعاً في سياسة أمور الدنيا، حتى اشتهر المسلم بالتخلف والرجعية والهوان بين سائر أجناس الأرض.

وكان الفكر السياسي الإسلامي فكراً يظلم الناس لحساب الخليفة، ولم يحقق التوازن بين السلطة والناس. وإن أردنا بالمسلمين خيراً، فلا يكون ذلك بغير تحديد هذا الفكر وتهيئته لاستيعاب أدوات الممارسة الديمقراطية المعاصرة، فمن حماقة التنكر لما حققته البشرية من إنجازات سياسية بفضل هذه الأدوات، بدعوى أنها خرجت من عباءة غير إسلامية، أو لأنها نتاج خبرات وثقافات علمانية، فللمسلمين "ابتداع" أي وسائل للحكم من مؤسسات مدنية ونقابات مهنية وهيئات سياسية واقتصادية وقضائية وغيرها، والأخذ بما أفرزته تجربة العالم الحر من آليات للحكم إبان مئات السنين، فهي آليات مستحدثة لتحقيق مقاصد الدين - كل دين - الذي جاء لتحرير الإنسان من الظلم.

وقد سبّس "الفقيه الدين" و"دين" الخليفة السياسة، فأجريا الدين والسياسة في فلك بعضهما البعض. والعلاقة الأزلية بين الملك ورجل الدين - كما أسلفنا - علاقة تواطؤ وانتفاع

16 - انظر كتابنا: الإسلام الحنيف بين التخريف والتخريف

وتعاون على تعبيد الناس المستضعفين . والله يقول في الملوك : " إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَآةَ أَهْلِهَا آذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ " النمل 34 .

وطبقة الكهنة والكهنوت أكالون للسحت وأموال الناس ولا يخشون الله ويصدون عن سبيله بما يحرفون من الدين خدمة لمصالح السلطان . والله ينبه المؤمنين إلى حقيقة ثابتة لا ينبغي إغفالها فهي تدور مع الأيام والتاريخ , يقول : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَآكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ " التوبة 34 , ولم يقل بعضهم ولكن قال كثيرا , والأخبار تعني رجال الدين , والرهبان تعني رجال الدين المغالين في التدين .

واضطلع الفقيه بالدور الأساسي في ترسيخ استخداء المسلم وتأصيل خنوعه , وضحي بالناس لقمة سائغة لمولاه السلطان , وسن الفقهاء سنة تحذير الناس من التفكير في مناهضة الظلم بدعوى تجنب الفتنة ومخافة غرم الثورة والفوضى التي تضر ولا تنفع - هكذا زعموا - وهل يعد الغرم غرما إذا ما ساق غنما ؟ وهل تدرك الغايات إلا بالسعي إليها ؟ واكتفى الناس بانتظار حل من السماء يعفيهم من مغبة المغامرة , وفاتهم أن من يخطب الحسنة يعط مهرها , فمن أراد الحياة فعليه ألا يهاب الموت .

والفتنة تحدث بإصرار المستبد اللص على التمسك بعرشه , فلو أراد مصالح الناس لنزل على رغبتهم في أن يدعهم إلى غيره ممن يكون أقدر وأصلح منه على حكمهم , فالفتنة لا تحدث بسبب الناس الفقراء العزل , وإنما يشعل نارها فرعون وجنوده . وقد رأينا كيف تخرج الأمم الواعية على مستبديها دون إراقة نقطة دم واحدة , بالعصيان المدني كما حدث مؤخرًا في بعض بلدان أوروبا الشرقية .

وأفتى الفقيه بأن الأَولى الرضا بالمقسوم من أجل الحفاظ على الاستقرار! والمراد بالاستقرار هو بقاء الحال على ما هو عليه وعلى المتضرر الشكوى إلى الله ! وكأن الناس قطيع من العجاوات لا شأن لها بصنع مصيرها , وحسبها من الأمر - كل الأمر - أن يهشها راعيها بعصاه يوجهها قسرا إلى أي وجهة شاء , وله الحق في ذبحها إن شاء .

ويورد الفقهاء حديثا منسوبا إلى النبي أنه قال : "إنهما ستكون بعدي أثره وأمور تنكرونها , قالوا يا رسول الله فما تأمرنا ؟ قال: تؤدون الحق الذي عليكم , وتسالون الله الذي لكم", ويعلق الإمام النووي على هذا الحديث بقوله : "فيه الحث على السمع والطاعة , وإن كان المتولي ظالما عسوفًا , فيعطى حقه من الطاعة , ولا يُخرج عليه , ولا يُخلع , بل يُتضرع إلى الله تعالى في كشف أذاه ودفع شره وإصلاحه ! وبقاء الحال الذي يستأثر فيه الخليفة وطغمته والملا والكهنة بالخير كله واستمرار حالة الفقر والجهل واستعباد الناس والأمة , ليس استقرارا يحصل فيه الناس على لقمة العيش

ويؤمنون على أرواحهم, فهو استقرار بمعنى إبقاء حالة تعبيد الناس للخليفة بموافقة ومباركة من رجل الدين المرتزق, وإبقاء الأمة في حالة عجز دائمة عن المطالبة بحقوقها , بل عجز عن مجرد إدراك أنها أمة مظلومة تَعاون على ظلمها الخليفة والفقير .

وسكون الحال على الباطل , وجمود الوضع على امتطاء الخليفة ظهور الناس ليس استقرارا بل استغفالا وإلا كان الاستقرار على الباطل - قبل ظهور النبوات - محمودا وما جاز الخروج على أهل الباطل بالثورات النبوية لرد الحقوق إلى الناس والأمة . فالله يبعث أنبياءه لزلزلة هذا الاستقرار المزعوم ونسفه من القواعد , ويصطدم الأنبياء بقوى الطغيان وأذيالها من دعاة الاستقرار على الباطل من المشايخ والكهان ممن يقدمون الاستقرار على رد حقوق الناس . وتنشعب معارك بين قُوى الحق وقوى الباطل, فحارب موسى وبنو إسرائيل فرعونَ وجنوده , وحارب محمد صلوات الله وسلامه عليه مشركي قريش والأرستقراطية الدينية والاقتصادية بمكة, وسالت الدماء وهي الثمن الوحيد الممكن لزلزلة استقرار الباطل , وهي الدماء التي يحذر فقهاء السلطان من إراقتها ويطالبون المظلومين بالاكْتفاء بالدعاء إلى الله لكشف الغمة , ولو صح الأمر لكان الأنبياء أولى بهذا الدعاء ليتولوا عن المظلومين مناهضة الظلم , وتناسى الجميع قول الله: "إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم".

وفي حين أن الإسلام يربي المسلم على العزة , ينسب الفقيه إلى النبي حديثا يقول في بعضه : "يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي , ولا يستنون بسنتي , وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس , وقال سائله : كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك ؟ قال: تسمع وتطيع للأمر , وإن ضرب ظهرك , وأخذ مالك , فاسمع وأطع" . وتأمل معاني الحديث : إنه التحذير من مخالفة مَنْ ؟ أئمة لا يهتدون بهدى النبي , وهده هو الإسلام الذي بعثه الله به , ولا يستنون بسنة النبي , وقلوبهم قلوب الشياطين ! أي هو الحكم القطعي بعدم إسلامهم . أَوْ يَأْمُرُ النَّبِيُّ الْأُمَّةَ بِطَاعَةِ مِثْلِ هَؤُلَاءِ؟! وَإِنْ ضَرَبُوا ظُهُورَ الْمُسْلِمِينَ؟! وَالضَّرْبُ عَلَى الظَّهْرِ - فَوْقَ أَنَّهُ أَدَى - إِهَانَةٌ وَإِذْلَالٌ , وَإِنْ سُلِبَ الْمُسْلِمُ مَالُهُ؟! أَوْ تَجِبُ الطَّاعَةُ لِمِثْلِ هَؤُلَاءِ الْأُمَرَاءِ؟ اسْمِعِ اللَّهَ تَعَالَى وَهُوَ يَصِفُ الْمُؤْمِنِينَ فَيَقُولُ :

" وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ " الشورى 39 , فمن تُصَدِّقُ؟ اللَّهُ أَمْ فِيقِهِ السُّلْطَانُ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَى نَبِيِّهِ خِدْمَةً لِلسُّلْطَانِ وَطَمَعًا فِي دَنَانِيرِهِ ! فعن فقهاء السلطان يقول الشاعر¹⁷ قديما :

أظهروا للناس دينا وعلى الدينار داروا ولو
 صلوا وصاموا وله حجوا وزاروا
 لو بدا فوق الثريا ولهم ريش لطاروا .

وماذا عن قيام أي زعيم عصابة أو قائد انقلاب بالاستيلاء على السلطة , اسمع رأي إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل: "السمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين - البر والفاجر - ومن ولي الخلافة فاجتمع الناس عليه , ورضوا به , ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي "أمير المؤمنين"¹⁸ .

وربما أقتننا الفقيه بما ذهب إليه لو أوجب على الناس طاعة المتغلب بالسيف نظير قيامه على أداء حقوق الناس وتحقيق العدل والمساواة , ولكن العجيب أن حجة الفقيه في إيجاب الطاعة هي إقامة المتغلب للجماعات والجهاد - طبعاً الجهاد الذي سيجلب المغنم للسلطان بزعم نشر دين الله , يقول الكرمانى : " وقد أجمع الفقهاء على أن الإمام المتغلب تلزم طاعته ما أقام الجماعات والجهاد , إلا إذا وقع كفر صريح , فلا تجوز طاعته في ذلك , بل تجب مجاهدته لمن قدر "¹⁹ .

ومال الناس وصلاة المستبد أقامها أم تهاون فيها !؟ فذلك أمر عبادة بينه وبين ربه وحسابه فيه على الله ولا شأن للناس به , ولو كانت إقامة المرء للصلاة تعطيه حق ظلم الناس , لتظالموا جميعاً ما داموا يصلون !

18- وقال بتحريم الخروج على الإمام - برا كان أم فاجرا- عدد من الأئمة كعلي بن المديني , وأبي زرعة الرازي , وأبي حاتم محمد بن إدريس , وغيرهم

19- شرح صحيح البخاري للكرمانى

ولم يُفْتِ فقيهه السلطة أن يحترز لنفسه وأقرانه فيحذر الناس من الاستخفاف بالفقيه العميل , فيقول: "لا يزال الناس بخير ما عظموا السلطان والعلماء , فإن عظموا هذين , أصلح الله دنياهم وأخراهم , وإن استخفوا بهذين , أفسدوا دنياهم وأخراهم"²⁰ . والفقيه عند العوام هو كل من لبس الجبة والقفطان وزعق من فوق المنبر وإن جهل واستحمق .

والطاعة المطلقة غير المشروطة من المحكوم المستضعف للحاكم المستخف بشعبه , طاعة موجبة لغضب الله وعقابه , وقد وصف الله قوم مصر بالفسق لأنهم أطاعوا فرعون طاعة عمياء فقال: { فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ } الزخرف 54

والأمويون عليهم وزر تحويل الحكم من نظام شوري إلى ملك استبدادي . "ويرى المعتزلة أن الأمويين قد عملوا على استرقاق جمهور كبير من المسلمين بالعصبية القبلية طورا , وبالاستعباد المالي طورا آخر , فكانوا يخدمون أعناق المسلمين من الموالي , ويوسمونهم كما توسم الخيل , علامة لاستعبادهم , وكانوا يبيعون الناس في الدُّين , إن هم عجزوا عن الوفاء

20- قول منسوب إلى سهل بن عبد الله التستري - تفسير القرطبي

به , كما كان الأمر في الرق عند الرومان , بل لقد باع الحجاج بعض خصوم سلطته السياسيين , كما يباع الرقيق , وعندما جاء مسلم بن عقبة والي المدينة ليأخذ بيعة أهلها ليزيد بن معاوية , جعلهم يبائعون في مسجد رسول الله "على أن كلا منهم عبد قن لأمير المؤمنين يزيد بن معاوية"²¹ . وتم هذا التحويل الخطير في نفسية المسلم العربي البدوي الذي عُرف بالأنفة والاعتزاز بالنفس والكرامة , تم "بفضل" الفقيه حامل الأختام النبوية , الذي ما إن يختم على ضلالة حتى يحيلها أمرا واجبا بل ومحمدة على الناس قبولها عن يد وهم صاغرون , وهو نفس الفقيه الذي أفتى بعدم محاسبة الخلفاء يوم القيامة , وهو الفقيه الذي أفتى للسلطان العثماني بجواز قتل إخوته وكل منافسيه على العرش , والفقيه القائل ببطلان زواج من يعاشر زوجته وهما بلا ثياب ! وكل بدعة وفرية يريدتها السلطان ما عليه إلا أن يوعز للفقيه أن يمنحها الصفة الدينية ويختمها بالختم النبوي , فتصبح من فورها دينا واجب الاتباع .

وبفعل التراث الأصفر الذي ابتدعه فقهاء السلطان , تم ترويض المسلم واستئناسه , فجهل القيم الحقيقية الواردة

21- قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد - المغني في أبواب التوحيد والعدل - تحقيق الدكتور محمود الخضيرى , والدكتور محمود محمد قاسم - الدار المصرية للتأليف والترجمة والنشر

في القرآن وهي العدالة والمساواة والحرية والحض على رفض الظلم والحث على مناهضة الطغيان والحيلولة دون نشوء طبقات أو أرسطوقراطيات ذات أصول دينية أو اقتصادية أو سياسية تضيع في ظلها حقوق الناس , ولم يتحمس أحد لنيل حقوقه وانتزاعها من أيدي المألأ والسلطان , فالتراث الموصوف بأنه ديني , يبارك تواكل الناس وبمجد قيم الخنوع والاستخذاء والزهد في الدنيا . ومن يستلهم هذا التراث المحنط للمضي قدما نحو المستقبل , يكون كمن يرتضع أما قد فطمت .

ولما كان الدين الحنيف يحض على رفض كل ظلم سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي , ويحث على مناهضة الحيف بجميع أشكاله وتقويض أسباب الطبقية وتمييز فئة على فئة , كان لابد من توريث الكهنة للعمل إلى جوار الفرعون الحاكم , فابتدعوا أفكارا حول علاقة الحاكم والمحكوم من شأنها ترسيخ واقع لا يمكن التمرد عليه أو الفكاك منه , وهو واقع يسمح بقبول طغيان المستبد ويحرم الخروج عليه . وأغرق رجال الدين الناس في تفاصيل عبادات وشعائر بدلا من الاهتمام بالحقوق والواجبات: واجبات الحاكم تجاه الناس , وحقوقهم عليه . وشغلوا الناس بتراث مزيف يشكل الوجدان والعقل المعاصر مثلما شكل وجدان أسلافنا . ونسينا كما نسي الناس "في مصر القديمة وعلى مر الزمان ما بين الدين والأخلاق من صلوات فلم تكن

الحياة الصالحة هي السبيل إلى السعادة الأبدية , بل كان السبيل إليها هو السحر والطقوس وإكرام الكهنة²² .

وإن لم يتحمس الناس لتغيير واقعهم , وإن خلت أذهانهم من بدائل لأوضاعهم الحالية , فإنهم لن يفعلوا شيئاً للتغيير, إذ لا يشرع الناس في تغيير واقعهم مادامت عقولهم فارغة من أي تصور عن أوضاع بديلة . وخلصوا عقولهم من التصورات البديلة ينجم عن التأكيد الملح والمستمر من تراثهم الديني على ضرورة الرضا بالقهر. وكان الخطأ التاريخي الذي ارتكبه المسلمون طوال تاريخهم كله , هو تضحيتهم بحريتهم بامتثالهم للاستبداد في مقابل الأمن الذي لم يحظوا به قط , وسنة الله أن الشعوب المقهورة التي لا تناضل للحصول على حريتها لا تستحقها , ويحق عليها الخضوع للقهر ما دامت قد قعدت عن نيل حريتها وشرفها . هكذا تم استغلال أمة المسلمين طوال أربعة عشر قرناً.

ونحن المسلمين أبناء ثقافة تقدر الحاكم على نحو ما كان يفعل أصحاب الثقافات الدينية الشرقية القديمة, ولن يتحقق أي إنجاز سياسي حقيقي في بلاد المسلمين ما لم تتغير ثقافتنا المستمدة من تراثنا الأصفر الذي يقدر

22- ويل ديورانت - قصة الحضارة - المجلد الأول - الجزء الثاني

الحاكم ويؤلمه ويجرم الخروج عليه . وسمع إلى حديث منسوب إلى النبي يقول : "السلطان ظل الله في الأرض , من أكرم سلطان الله تبارك وتعالى في الدنيا , أكرمه الله يوم القيامة , ومن أهان سلطان الله عز وجل في الدنيا , أهانه الله يوم القيامة" ²³ .

والفقيه يفسر الأحاديث النبوية وغير النبوية تفسيراً انتقائياً فيروج لما يراه للسلطان , ويتجاهل ما يراه للناس , فيحذر من تفريق كلمة الأمة , ويأمر بقتل مفارق الجماعة . وهو يقصد بذلك كل من يفكر في الخروج على سيده السلطان . وهو نفس الفقيه الذي يلزم الصمت المشين إذا كان الخارج على كلمة الأمة ومفارق جماعتها هو السلطان نفسه . يقول الفقيه : " قال النبي : سيكون بعدي هنات وهنات , فمن رأيتموه فارق الجماعة , أو يريد أن يفرق بين أمة محمد وأمرهم جميع , فاقتلوه كائناً من كان , فإن يد الله مع الجماعة , وإن الشيطان مع من فارق الجماعة يرتكض" ²⁴ . ولم ينبس الفقيه ببنت شفه في انتقاد خروج معاوية بن أبي سفيان - وأمثاله - على الخليفة الشرعي على بن أبي طالب , وكانت الأمة قد بايعته وخرج عليه معاوية بدعوى القصاص من قتلة عثمان

23 - أخرجه أحمد وغيره

24 - أخرجه مسلم , وأبو داود , والنسائي , وغيرهم

, ومعاوية كان واليا على الشام ولا يجوز له شق عصا طاعة ولي الأمر الخليفة الشرعي , أو التدخل في أمر محاسبة قتلة الخليفة السابق, فذلك أمر من اختصاص ولي الأمر نفسه , ومع أن معاوية خرج على الجماعة وفارق الأمة- بحسب الحديث- إلا أن فقيها كف بصره ولسانه ومد يده لدنانير السلطان .

ويردد فقيها حديثا آخر, فيقول: قال النبي: "من خرج على أمي يضرب برها وفاجرها , ولا يتحاشى من مؤمنها, ولا يفى لذي عهد عهده , فليس مني ولست منه"²⁵ . وقد ظن الفقيه أن المقصود هم الناس المغلوبون على أمرهم , في حين أن المقصود هو ولي الأمر مفارق الجماعة وليس الفرد من آحاد الناس , لأن السلطان هو من يقدر على ضرب البر والفاجر , وهو الذي لا يفى بعهد الأمة .

وسيرة الاستبداد واحدة لا تتبدل , فكما كان يُحظر على المصريين أيام الحكم المملوكي امتلاك السلاح أو ركوب الخيل , فركبوا الحمير ولم يكن سلاحهم غير العصي والنبابيت بقصد تجريدهم من أي قوة يقاتلون بها ظالمهم , كذلك أفتى فقهاء السلطان بأن الاقتتال حرام بكل أنواعه , غير ما يكون مع السلطان في غزواته الاستعمارية إذ أوهموا الناس أن ذلك هو الجهاد المقدس والمقتول فيه شهيد والفرار

منه من أهل السعير, ونسبوا حديثا إلى النبي مفاده: "إذا تقاتل المسلمان فالقاتل والمقتول في النار, فسأل سائل: ذلك أمر القاتل فما ذنب المقتول, قيل إنه كان ينوي قتل صاحبه! وهذا تحريم مطلق للاقتتال بدون ذكر أي تفاصيل عن أسبابه - مع أن القتال دفاعا عن المال والنفس والعرض مشروع, بل وصريعه شهيد في الجنة. وغاية الحديث تحذيل الناس عن أي قتال وخصوصا الخروج على السلطان الظالم. والحديث المنسوب إلى النبي واضح البطلان إذ يتعارض مباشرة مع الآية: "وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ" ²⁶.

فليس من المستغرب أن يقتتل طائفتان من المؤمنين-ولا تزايلهما صفة الإيمان "المؤمنين"-وأوجب الله الإصلاح بينهما, بل وقتال الباغية منهما. وانظر, فالله يأمر المؤمن بقتال المؤمن انتصارا للحق والعدل, ولم يقل الله أن القاتل والمقتول في النار, بل الفقيه العميل هو من يقول ذلك, ولم يَحْفَ عليه أنه في مأزق من وضوح الآية, فسارع باختلاق تفسير هزيل فضحه أكثر مما ستره, قال الفقيه في سبب نزول الآية: "إن النبي ركب حماره وانطلق إلى عبد الله بن

أبي - كبير منافقي يثرب - الذي قال للنبي : إليك عني فقد آذاني نتن حمارك , فانتصر للنبي أنصاري وواحد من قوم ابن أبي , فكان بينهما ضرب بالنعال والجريد , فنزلت فيهما الآية: " وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ²⁷" , وكان السماء تكثر لرجلين تضاربا بالنعال فينزل جبريل بالوحي إلى النبي بهذا الأمر الجلل !

والقتال الذي تقصده الآية ليس مجرد ضرب بالنعال فالضرب بها لا يقتل ولا يوصف التضارب بها بأنه قتال , ولم يكن بين طائفتين مؤمنتين , فقد كان ابن أبي ونصيره منافقين . وهذه الآية الكريمة تدین كل من اتخذ مواقف حيادية في صراعات المؤمنين كمواقع الحمل و صفين مثلا , فقد دأب فقيه السلطان يمجده ويثني على من اتخذوا جانب الحياد في هذه الحروب .

وفي صيغة التعاون بين الأرستقراطية الحاكمة والكهنوت , كانت السلطة والسيطرة تميل تارة مع الكهنوت وتارة أخرى مع الأرستقراطية الحاكمة. وفي كنيسة القرون الوسطى كان التآرجح يدور حول التوازن بينهما , وفي أحيان كثيرة مالت الكفة نحو الكهنوت , فمارس الكهنة سلطات مطلقة طغت على سلطان الملك , وآلت إليهم مغنم التمييز ²⁸ وامتلاك

27 - الإمام السيوطي - أسباب النزول

28- أموال الكنيسة وأراضيها وضرائبها

السلطة , "حتى إن الحروب التي شكلت جزءا كبيرا من تاريخ العالم القديم لم تكن صراعا بين طبقات المجتمع بل كانت صراعا بين قوى سياسية متنافسة مثل الصراع الذي نشب في العصور الوسطى بين الباباوات والأباطرة²⁹ .

ولم يؤخذ على الخلفاء الراشدين ما يشير إلى الزعم بالحكم الإلهي أو قدسية الحاكم . والنبي والخلفاء الراشدون لم يخرجوا على الدستور الإسلامي ولم يجعل أحد منهم فوق القانون . كما أن الضمير الشعبي إبان الحكم النبوي والراشدي لم يعرف مزاعم الحكم الإلهي - على الرغم من اصطناع الفقيه العميل حديث "غير نبوي" يقول فيه بالحق الإلهي في الحكم وأن السلطان هو ظل الله في الأرض - لذا عارض الناس الخلفاء سياسيا وخرجوا بالسيف على علي بن أبي طالب , وشاركت أم المؤمنين عائشة في قتاله , ولم يظهر القول بالحق الإلهي إلا بعد الحكم الراشدي إبان العهدين الأموي والعباسي .

والقول بقصر النظر إلى الإسلام على أنه الأركان الخمسة فقط (شهادة التوحيد , والصلاة , والزكاة , والصيام ,

29 - دكتور سيد أحمد على الناصري - تاريخ الإمبراطورية الرومانية السياسي والحضاري

والحج) تبسيط مقصود , فمعظم هذه الأركان يقع في دائرة العبادات , وهي عبادات لا تؤدَّى في بعض الأحوال (فلا حج لغير المستطيع ولا صيام لغير القادر عليه , ولا زكاة لمن عَدِمَ المال , ولا صلاة للنساء في ظروفهن الخاصة) . ودائرة العبادات غير دائرتي العقائد والمعاملات . والله يقول: {إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ} العنكبوت45 , فالشعائر ليست غاية في ذاتها بقدر ما هي وسائل للكف عن المنكر والشرور , وتحقيق مصالح الناس . واستحضار معاني الألوهية في الضمير أكبر . ولكن الفقهاء لم يقولوا كلمة واحدة للمسلم المرؤض عن حقه في حياة حرة يتساوى فيها مع الفرعون الذي يحكمه , وحقه في الحصول على الخبز الذي يطعم به عياله , في الوقت الذي قالوا فيه - أي الفقهاء - كل ما يمكن قوله عن العبادات , بحيث لم يتبق كلمة واحدة يمكن إضافتها إلى الرصيد المتختم المستهلك من فقه العبادات وأداء الشعائر .

إن أزمة العالم الإسلامي المعاصر غير قابلة للحل في غياب المؤسسات التي تديرها الأغلبية لصالح الأغلبية وفي ظل التحالف الوثيق بين أضلاع الثالوث الشيطاني الأزلي الأبدي: تحالف الفرعون والكاهن والملأ . والملأ هم رجال المال والنبلاء ووجوه القوم من المترفين ممن يتضررون من تطبيق العدل والمساواة , لذا كانوا دوماً أول من يتصدون

للأديان , والله يقول : " وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ " ³⁰ .

وما جاءت الأديان السماوية إلا لتنظيم علاقات الناس مع بعضهم البعض وضمان حقوقهم جميعا وحماية الكل من البعض , وذلك كله يقع في دائرة المعاملات من الشريعة وفيها الحقوق والواجبات والعقوبات لمن ينتهك هذه الحقوق. ولن يتحقق الانضباط المطلوب والالتزام الواجب إلا من خلال تصور عن الله القوة العظمى المراقبة للإنسان , وذلك يقع في دائرة العقيدة , أما دائرة العبادات فهي لتأكيد الإنسان طاعته لله بشكل متجدد يذكره بالالتزامات التي عليه . وأراد الله للمسلم أن يكون عزيزا لا يقبل الضيم والمذلة , لكن واقع المسلم طوال أربعة عشر قرنا يشهد أنه كان مسلما أحرص لم يقو حتى على رد الظلم بلسانه فقد قص الفقيه لسانه لحساب السلطان , إنه المسلم الذي صور له فقهاؤه أن الغاية من وجوده هي العبادة فقط وطاعة الخليفة النبوي , وأفهموه أن خير ما يفعل هو الدعاء لولي النعم , وأن التعبد - مجرد التعبد - يسقط مسؤوليته أمام الله تجاه نفسه وأولاده وأهله ووطنه , إذ فرط وخاف وخنع ورضي بالضميم . وكل التشريعات الوضعية تخدم مصالح الطبقات الحاكمة وحدها, وانظر إلى التشريعات

الإقطاعية والرأسمالية وسائر تشريعات النخب , ما من تشريع منها يستهدف مصالح الغالبية , فالتشريع الإلهي وحده هو الذي لا يجابي طبقة على حساب أخرى , فما يعنيه هي مصالح الناس . ولم تكن مشكلة المسلم قط في فقه الطهارة أو العبادات من صلاة وزكاة وصيام وحج , بل كانت مشكلته- وستظل-هي العدالة والحرية والمساواة, وهي أمور نجح فقهاء السلاطين في دفنها في حفر مغطاة جيدة التمويه والإخفاء . وقد أقام المسلم المرؤض الصلاة وأدى الفروض والنوافل , ومع ذلك عاش فقيرا مظلوما لا يجد قوت عياله, وتساءل في استغراب عن عدم نصره الله له, وغاب عنه أن كل ما يؤديه يقع في دائرة العبادات ولكي يحرر نفسه عليه الانطلاق من دائرة المعاملات التي تحدد العلاقات بين الناس حكاما ومحكومين , فالله لن ينصر هذا المسكين ما لم يبادر هو إلى تحرير نفسه , بسيفه هو , لا بسيف الله . فالعدالة تنال منها مطامع المستبد وخيانة الكاهن وظلم القاضي. ولم يتنبه المسلم إلى أنه مظلوم , ظَلَمَهُ الخليفة "المقدس" , ونهبه السلطان "الشرعي" , وضلله الفقيه "المؤمن" .

ودائرة المقدس هي الدائرة التي يُحظر على الناس دخولها إلا وعيونهم مغمضة وعقولهم معطلة , فالقداسة الموهومة التي تحيط بكل مَنْ بهذه الدائرة سواء أكان حاكما أو كاهنا , تمنع بالضرورة اتهام الحاكم- وهو الشاغل الأساسي لدائرة المقدس- بالفساد أو الاحتيال , أو اتهام الكاهن بأنه

جاهل أو عون للمستبد . لذا فإن معظم تاريخ المسلمين خال - تقريبا - من الثورات على حكامهم وإن جاعوا وتعروا , لأن دائرة المقدس وسعت كل شيء في حياتهم : السلطان وأبنائه وصوره في الدواوين وتمثيله في الميادين , والمشايخ وكل ما ينطقون به حتى وإن كان هراء وكلاما فارغا .

والمستبد يستأصل شأفة القوى المعارضة له , أيّ قوى : سياسية واقتصادية واجتماعية , فهي إن لم تكن خطرا رهنا فقد تكون خطرا مستقبليا . أما الكيانات القوية الأخرى التي لا يستطيع سحقها أو لأنه قد يحتاج إليها وإلى وجودها على الساحة كقوة مساندة له , مثل الجيش , فهو يرشو هذه القوى عملا بالمثل القائل "اليد التي لا تستطيع قطعها قبلها" , فيسخر على ضباط الجيش بالمرتببات والامتيازات التي تصنع منهم فئة مميزة تحرص عليه وعلى مؤسساته من باب الحرص على مكاسبها هي كطبقة مميزة , وتاريخ الخلافة خير شاهد على ذلك .

والمستبد ضعيف بذاته , وهو مستأسد لا بسبب قوته وإنما بضعف شعبه . وإن أحيط به يصرخ ويكي كالطفل المرعوب³¹ . ذلك شأن المستبد الجبار المستأسد بخنوع الناس

31 - عندما قبضوا على شاوسيسكو رئيس رومانيا الأسبق وهو الأسد الهصور طوال 25 سنة هي مدة حكمه , والذي كان يسمى

الذين يجبنون ويتخاذلون عن مدافعته , فيمتطيهم امتطاء الرجل لحماره, وغاب عن المستضعفين في الأرض أنه لا يمكن اعتلاء ظهورهم ما لم ينحنوا . والمستبد خائف بطبيعته من كل ما اقترف ومن كل من أساء إليه , والناس منه يرددون ومجدون !

جاء في حديث نبوي أن يوماً من أيام إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة , وإذا كان ذلك هو قدر الحاكم العادل في يوم واحد , فما بالكم بعقاب ظلّمه طوال مدة حكمه , بل ظلّم الحكام المسلمين طوال أيام الأمة الإسلامية المسكينة !

ونجح فقيه السلطان- طوال تاريخنا كله- في جعل المسلم يصدق ما يسمعه , ويعمى عما يراه , فيصدق أن الخليفة عادل ومقدس , ويعمى عما يقترفه من قهر ونهب وقتل للمعارضين ومصادرة للحريات . والتحاليف التاريخي النكد بين الفرعون وجنوده وبين الكهنة , يظهر مجدداً في تحالف بين "العسكر" والمؤسسة الدينية, وهو تحالف لا يعدم فيه العسكر طرح شرعيات موهومة تماثل قدسية الخليفة القديم

نفسه " العبقري " , لَمَّا قبضوا عليه بكى كالطفل وصرخ : أنقذوني.
أنقذوني .. واستعطفتهم زوجته قائلة : أنا أمكم

. وعلى المغفلين من "المؤمنين" أن ينتظروا طويلا من محررهم ,
فتحريرهم ليس ضمن الخطة الرسمية للمؤسسات الدينية .
وكان الخليفة النبوي يرى أن المجتمع يجب أن يتحول إلى
طبقتين : الأسرة الحاكمة , وسائر الناس بعد ذلك رعية
عليها الطاعة غير المشروطة على أن يُحظر عليها احتراق
جدران الطبقة الحاكمة الملكية ومنازعتها الحكم , إذ
أخرجت حساباتُ الخليفة النبوي الرعيةَ من معادلة الحكم,
فبقيت وإلى الآن معادلة ذات طرف واحد فقط .

الفصل السابع

الخلافة والحرية في دولة الخلافة

إبَّان الحكم الملكي الأموي والعباسي - كما هو الحال في كل دولة استبدادية - فقدت مؤسسات الدولة الأساسية شرفها: مؤسسات الشرطة والجيش والقضاء، واستولي اللصوص والجلادون على البلاد .

والعقل المسلم المهزوم يرى التاريخ الإسلامي دينا فيعتبره مقدسا وأشخاصه من الملوك والخلفاء والسلاطين مقدسين لا يجوز انتقادهم فضلا عن تجريم مَنْ نُهَب البلاد وقتل العباد .

والمهمة الحقيقية للتاريخ هي ملاحظة السنن والآليات الفاعلة وراء الأحداث ، وتسجيل وكشف أخطاء السلف ليعتبر بها الخلف ، ولكن المؤرخ الإسلامي كتب التاريخ ليبرر الواقع ، فقد كتبه في ظل سلطانه الذي لا يختلف عن باقي السلطين الذين كتب عنهم ، واحتاط ألا يكشف عن مخازي الماضي كي لا يُعَرَّض بسلطانه . وبمرور الوقت تحدث الفقيه عن التاريخ باعتباره من الدين ، وأحاطه

بسياح من القدسية- مثل الدين- لا يجوز انتهاكه , واعتبر المؤرّخ والفقير أن أمثال صراعات الفتنة الكبرى صراعات مقدسة لا يجوز إدانة المتورطين فيها من الصحابة فهم رموز مقدسة لا يجوز المساس بها . ويفخر الفقيه بطريقة تهربه من الحديث عن المخطئ في قتل ألوف المسلمين في هذه الصراعات , فيقول بأنه : قد سلمت سيوفنا من دمائهم وما أحرانا أن نسلم من الخوض في سيرتهم ! وكأن على المسلم أن يغمض عينيه عن ماضيه كما أغمضهما عن حاضره , فكان له عينان ولكن لا يبصر بهما .

ولها كانت كلها صراعات سياسية في حقيقتها ودينية في ظاهرها وخاض في أمثالها معظم خلفائنا الكرام, كان على مؤرخنا المسكين عدم الكشف عن أسباب مثل هذه الحروب والاكتفاء بتصويرها على أنها دينية يُراد بها وجه الله , وكل ما ارتكب فيها من مجازر إنما كان اجتهادا متواضعا من عباد صالحين ذبحوا بعضهم البعض بقسوة نادرة بالنهار, وفي الليل يتهددون وهم يكونون من خشية الله !! ولا يمكن لمنصف أن يصف هذه الحروب بأنها سُنت لخدمة الدين وليس لمصالح بعض من شاركوا فيها , ولا يمكن قبول القول بأنها دارت في حدود "اجتهادات" المجتهدين الذين شاركوا فيها, فليس لصاحب الرأي الأخرق أن يعتذر بأن ما كان منه هو اجتهاد .

ذلك كان دور المؤرخ والفقير في تاريخنا وهو دور يعتمد على التزييف أكثر من اعتماده على التسجيل , وحتى هذا التسجيل كان لوقائع الدولة وأخبار السلطان , وأغفل فيه أخبار الناس , إذ لم يكن لهم وزن في أي وقت , كما تم تصوير الانتفاضات الشعبية الرامية إلى مناهضة الظلم , والمنددة بالتوزيع غير العادل للثروات , على أنها خروج على الشرعية والدين , وكانت تُوصف دائماً بأنها "انتفاضة حرامية" على حد تعبير أحد الرؤساء¹ .

والفقير يجهل التاريخ ولا يعرف منه غير مواقيت الغزوات وربما عدد القتلى وأوقات الفتوح ووفيات الأعيان , ولكنه يجهل وبصورة فاضحة السنن التي صنعت هذا التاريخ في الماضي وهي أيضاً التي تصنعه في المستقبل , وحسبه أن يظن أن النصر يتحقق بالدعاء وأن الهزيمة والأوبئة سببهما كثرة ذنوب المذنبين² , وأن ظلم السلطان قدّر الرعية المذنبه- كما تكونون يولى عليكم- وغابت عن الفقيه موازين القوى

1 - سجل تاريخنا في عهد الخلافة المبكرة عددا من الثورات الشعبية المطالبة بلقمة العيش والعدل والمساواة والحقوق كثورة الزنج
2- يقول أحد مشايخ الفضائيات : إن أنفلوانزا الخنازير, وهي وباء حذرت منه كل الدوائر الطبية في العالم , لن يمكن اتقاؤه إلا بالتوبة وتجنب المعاصي , والدعاء إلى الله , لا باللقاحات والأدوية ! وفي القرون الوسطى أرجع كهنة الكنيسة انتشار وباء الطاعون إلى ارتداء الناس للأحذية ذات المقدم المعقوف , وبسبب حضورهم حفلات الأوبرا , والباطل بعضه من بعض

الحقيقية وحسابات النصر الدقيقة التي تحدث في واقع الناس لا في عالم غيبي مسحور تحكمه لغة صبية المساجد ووعاظ المنابر .

وكان الجامع في العهد الراشدي هو الصيغة الأولى لممارسة التحاور وتداول الأمر وتبادل الآراء دون مؤاخذه كالبرلمان في الدول الديمقراطية المعاصرة , وكان منبرا لمزاولة نقد الإدارة ومساءلة مَنْ يحكم , ومنه كان المواطن العادي يقدم طلبات الإحاطة إلى الخليفة نفسه . وسجّل لنا التاريخ أحد هذه الطلبات التي قدمها مواطن عادي من عامة الناس يسأل فيها الخليفة عمر بن الخطاب مسألة "عظيمة": لم يسأله عن مليارات الجنيهات المسروقة من خزينة الدولة , أو عن مليارات الدولارات المنهوبة من أموال النفط, أو عن إهدار الأموال الطائلة من خزينة الدولة فيما لا طائل وراءه من مشاريع فاشلة , وإنما كانت المسألة عن سبب استئثار الخليفة بثوب أطول من باقي الأثواب الموزعة من بيت المال على عامة المسلمين ومنهم الخليفة نفسه !!

واستدعى الخليفة المتهم "ابنه الذي بيّن على رءوس الأشهاد أنه قد تبرع بثوبه إلى أبيه , ووصل الثوبين معا فلبسه عمر الذي لم يغضب على من قدم طلب الإحاطة ولم يعتبره مشككا في ذمته المالية , ولم يطلب محاكمته كما يحدث الآن بتهمة سب الذات الملكية .

كانت تلك إحدى وظائف الجامع الذي أصبح بعد ذلك مقرا للقصاص الذين جندهم الخليفة النبوي ليروجوا

الأكاذيب عن صلاح السلطان وتقواه ونظافة يده . واقتصر دور الجامع على أداء الشعائر, ثم تُغلق أبوابه عقب الصلاة مباشرة في بعض البلاد , وفي بعضها الآخر يدخله المصلون ببطاقات ممغنطة يحدد فيها جامع بعينه للمصلي ولا يجوز له دخول غيره .

وبعد أن استبد بالأمر الخلفاء غيرالراشدين , لم تعد حرية الكلمة مكفولة في الجوامع كما كان مقررا لها , وإنما جثم على أنفاس الناس فيها عيونُ الفرعون ورجال العسس والبصاصون , وجلس على منابرها فقهاء السلطان , ووضعوا أحاديث نسبوها إلى النبي زعموا فيها أن من قال لمن يجاوره في المسجد في صلاة الجمعة : "أنصت", فقد بطلت صلاته !

وكما أن طول انطباق الفم يورث الخُلوْف , كذلك فإن تكميم أفواه الناس يورثهم الجبن والعجز. وأرغم المسلم على أكل لسانه للحفاظ على عنقه .

ولم يكن من الغريب أن يصدر أحدُ الخلفاء مرسوما سلطانيا "بترك الخوض فيما لا يعني واشتغال كل أحد بمعيشته عن الخوض في أعمال أميرالمؤمنين وأوامره", ومن ذلك الوقت أصبح الجامع بلا حصانة , ولم يعد بيت الله , بل بيت , مجرد بيت يُدفن فيه الدراويش , ويجمع الأفاقون من صناديق

3 - هو الخليفة الفاطمي الحاكم بأمر الله , انظر المقرئزي - اتعاظ الحنفا

نذوره الأموال الطائلة. بل وإذا لزم الأمر يُذبح المعارضون تحت منبره⁴!
كان ذلك من أمر⁵ "الجامع" ومثله كان أمر الكنيسة الجامعة (الكنيسة الشعبية)⁵.

4- تم ذبح المعارض الجعد بن درهم في ليلة عيد الأضحى بالكوفة في المسجد وتحت المنبر
5 - " عبر المسيرة الثورية لحركة التحرر الوطني في أمريكا اللاتينية تبلورت حركة فقهية لاهوتية تعيد النظر في أسس الفقه الكنسي التقليدي وتفسر المسيحية تفسيراً جديداً يجعلها في خدمة التغيير , وقد عرفت هذه الحركة اللاهوتية باسم (لاهوت التحرير) , ولم تنبج حركة " لاهوت التحرير " في مستوى التنظير اللاهوتي , وإنما تعززت في الممارسة الدينية بظهور (الكنيسة الشعبية) التي حطمت البنية التقليدية المعقدة لطبقة رجال الدين في الكنيسة الكاثوليكية , وكانت أولى هذه الكنائس قد ظهرت في البرازيل سنة 1969 , ولم تعد الخطب التي تلقى فيها تنصح المواطن بأن يدير خده الأيسر لمن يصفعه على خده الأيمن , ولا تتحدث عن مواضيع دينية تقليدية لا تمت إلى واقع الناس بصلة بل أصبحت تبحث فيها قضايا حقوق الإنسان وغلاء الأسعار , ويقع فيها التشهير بالفساد الاقتصادي واستغلال العمال والفلاحين والموت المبكر للأطفال وسوء التغذية . بل وطورت هذه الكنائس نوعاً من التكافل الاجتماعي المنظم كإنشاء التعاونيات بين صغار الفلاحين وإقامة مخازن لحفظ المحاصيل والعمل الجماعي لصالح المجموعة في مد الطرق وجلب المياه وبناء المدارس . ومثلما تم التأمير على الجامع "الشعبي" , تم محاربة الكنيسة الشعبية , فتحالفت السلطات القمعية مع الكنيسة الرسمية للتصدي للكنيسة الشعبية ولاهوت التحرير , وأسندت المهمة الرئيسية في هذه الحرب لمجلس أساقفة أمريكا اللاتينية , وأمام تصاعد مد

وتفتقد الثقافة الإسلامية الموروثة فكر المناقشة والتحاور،
واسمع مشايخنا وهم يتحاورون في التلفاز، تراهم يتصايحون
ويسفه بعضهم البعض ، مع أنهم جميعا يقرأون الآية الكريمة
: " ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ
بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ " النحل 125 .

وفي دنيا الاستبداد لا وزن للناس ، فهم رعية ، واستقر في
الوجدان البدوي العربي المشابجة بين الناس (الرعية) والمواشي
، حتى إن التراث الشعبي المصري ما زال يعبر عن تولى
الحاكم الحكم بأنه "رُكِبَ" ، وهو تعبير لا يزال مستخدما في
لغتنا العامية في الأوساط الريفية والشعبية . وما من مستبد
إلا ويستحف "بالرعية" ، فالاستهانة أو الاستخفاف
خصيصة للمستبد أثبتها الله في قرآنه لما قال عن فرعون وهو

لاهوت التحرير، تزعم البابا " جان بول الثاني " الحملة المضادة
بنفسه ، وركز في جميع خطبه التي ألقاها أثناء جولته في أمريكا
اللاتينية عام 1983، على اتهام الحركة بتبعتها للأيدولوجية
الماركسية " : مصطفى التواتي - التعبير الديني عن الصراع الاجتماعي في
الإسلام - بتصرف

إمام المستبدين: {فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ} الزخرف 54
وماذا عن المستخف بهم , وماهم الله بالفسق إذ وصفهم
:"إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ" .

ولما أراد الحجاج بن يوسف الثقفي الحج خطب في الناس
فقال: "أيها الناس إني أريد الحج وقد استخلفت عليكم ابني
محمدًا هذا وأوصيته فيكم بخلاف ما أوصى به رسول الله في
الأنصار أن يقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم , ألا
وإني قد أوصيته أن لا يقبل من محسنكم ولا يتجاوز عن
مسيئكم , ألا وإنكم ستقولون بعدي مقالة ما يمنعكم من
إظهارها إلا مخافتني , ألا وإنكم ستقولون بعدي لا أحسن
الله له الصحبة , ألا وإني معجل لكم الإجابة : لا أحسن
الله الخلافة عليكم" ثم نزل⁶ ! ومثل هذا الخطاب ينطق
بالاستخفاف الشديد بالناس . والحاكم الظالم لا يستخف

6- ودنيا الظَّالِمَةِ والمستبدين متشابهة , كان شاوسيسكو رئيس

دولة رومانيا المعاصرة يشرك زوجته معه في الحكم وإدارة البلاد مع
أنها كانت أمية , وكان يمتلك 80 منزلاً وقصراً بينما كان يهدم الأملاك
الخاصة بالناس (هدم خمس العاصمة بوخارست) , وحظر امتلاك
الآلات الكاتبة , وكلف وزير الصحة بعمل نظام غذائي نباتي خال من
اللحم يلزم به كل الناس , ولما كان المستبد جباناً فقد بث في البلاد
700000 (سبعمئة ألف) مخبر سري يراقبون الناس في كل مكان ,
ولم يُجده ذلك نفعا عندما فكر الناس في الخروج عليه فسقط في يوم
أو بعض يوم دون إراقة نقطة دم واحدة سوى دمائه وزوجته .

بالمحكوم على هذا النحو المفضوح ما لم يكن على يقين من قابليته "للاستعاج".

وكان الخلفاء الأمويون يختمون أعناق المسلمين من الموالي كما توسم البهائم والمواشي. ولما جلس مسلم بن عقبة والي المدينة من قبل الخليفة يزيد بن معاوية (رضي الله عنه وعن أبيه) , في مسجد رسول الله لأخذ بيعة أهل المدينة , كان يبايعهم- كما أسلفنا- على أن كلا منهم عبد قن (والعبد القن هو الذي مُلك هو وأبواه) لأمير المؤمنين يزيد بن معاوية , ولم يستثن من ذلك غير الحسين حفيد المصطفى- صلى الله عليه وسلم- الذي بايعه على أنه أخوه وابن عمه

والمجتمع الذي يقهر فيه القوي الضعيف هو مجتمع غير حر, والمجتمع الذي تسيطر فيه طبقة على طبقة وتضيع فيه الحقوق , مجتمع غير حر, والسلطان الذي يستبد "بالرعايا" وينهب أموالهم , إنما يفعل ذلك بهم لأنهم غير أحرار. والطبيعة لا تجود على الناس بحريتهم , وإنما عليهم السعي لإحرازها , وما لم تصدق عزيمتهم على نيلها فسيبقون مصفدين بالأغلال ما بقوا .

وضرب الرسول المثل على احترام القانون وضرورة تطبيقه على الجميع بلا أي تمييز, فقال: والله لو سرقت فاطمة بنت محمد لقطع محمد يدها . لكننا لم نسمع عن محاسبة أحد ممن نهبوا المسلمين طوال تاريخهم , فقد كانوا من الأشراف والنبلاء من أصحاب الدم الأزرق ممن أرسوا في وجدان

المسلم المرؤض أن الحاكم له أن يسلب المحكوم, تماما كما يسلب الغازي من يقاتله في ساحة الوغى . ولم يقتصر الأمر على "ركوب" الخلفاء وحدهم فوق القانون , وإنما شاركهم في ذلك نوابهم على الأمصار فسرقوا ونهبوا واعتدوا ولم تطبق عليهم أحكام الشريعة التي تطبق على عموم الناس من البسطاء . ولم يوضع القانون في مكانة سامية حصينة بل اخترقه كل صاحب نفوذ سياسي أو تميُّز اجتماعي أو اقتصادي , أي لم تُكفل أي حصانة لحماية القانون من منتهكي القانون .

ذات يوم , خطب عمر بن الخطاب فقال: "يا أيها الناس , إني والله ما أرسل عمالي إليكم ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا أموالكم , ولكني أرسلهم إليكم ليعلموكم دينكم وسننكم ويقضوا بينكم بالحق , ويحكموا بينكم بالعدل فمن فعل به شيء سوى ذلك فليرفعه إليّ , فوالذي نفس عمر بيده لأقصنه منه . فوثب عمرو بن العاص فقال: "يا أمير المؤمنين , رأيت إن كان رجلا من أمراء المسلمين على رعيته فأدب بعض رعيته إنك لتقصه منه ؟ قال: "أي والذي نفس عمر بيده إذن لأقصنه منه , وكيف لا أقصه منه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتص من نفسه ؟ ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم ولا تجمروهم فتفتنوهم , ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم .

كان الوالي على البصرة من قبل معاوية بن أبي سفيان هو عبد الله ابن عمرو بن غيلان , وبينما كان يخطب في

المسجد إذ رماه رجل بحجر تعبيرا عن اعتراضه , فألقي القبض على الرجل وقُطعت يده , وما كان لهم أن يقطعوا يدا في غير حد السرقة وبلا محاكمة , ولما استغاث الرجل بالخليفة معاوية , قال: "لا سبيل إلى القود من نوابي ولكن الدية" ودفع للمقطوع الدية من بيت المال - ابن الأثير والبداية والنهاية

كذلك لما رمى بعض الناس الحجارة على زياد ابن سمية وهو يخطب على المنبر , وكان معاوية قد عينه واليا على الكوفة , أمر بغلق باب المسجد والقبض عليهم جميعا ثم قطعوا أيديهم وكانوا بين ثلاثين إلى ثمانين رجلا , وهو قطع غير قانوني تم تحت سمع وبصر الخليفة - الطبري وابن الأثير

وفي خلافة عمر بن عبد العزيز أصدر أوامر مشددة إلى ولاته ألا يجلدوا مسلما أو ذميا ولو جلدة واحدة بغير الحق , وأمر ألا تطبق عقوبة القتل أو قطع اليد دون الرجوع إليه شخصا - الطبري وابن الأثير

وفقيه السلطان لا يُقْتَه أن يدي دلوه في كل مناسبة ليدفع عن سيده وولي نعمته , فاسمعه يقول مُعلما الناس بالطريقة التي ينصحون بها سيدهم السلطان , يقول: "وينبغي لمن صحب السلطان - فليس لكل الناس أن يقوموا بواجب نصيحته وإنما ذلك لصحبه المقربين - أن لا يكتب عنه نصيحة , وإن استثقلها , وليكن كلامه له كلام رفق لا كلام

خُرُق , حتى يخبره بعيبه من غير أن يواجهه بذلك !! ولكن يضرب له الأمثال , ويخبره بعيب غيره ليعرف عيب نفسه"⁷ . وما أدري كلاما ينضح بصغار النفس وسقوط الهمة مثل ذلك الكلام ! وبُرْخَص طاعة المستبد التي أفتى بها فقيه السلطة , مضى الناس في طريق الخنوع وكأن الفقيه أراد لهم "الاستنجاج" , فكان له ما أراد , ولم يستردوا بعد فحولتهم !

بل ويصطنع الفقيه السلطاني حديثا ينسبه إلى النبي يقول فيه: "لا تسبوا الولاة فإنهم إن أحسنوا كان لهم الأجر وعليكم الشكر, وإن أساءوا فعليهم الوزر وعليكم الصبر, وإنما هم نقمة ينتقم الله بهم ممن يشاء فلا تستقبلوا نقمة الله بالحمية والغضب , واستقبلوها بالاستكانة والتضرع"⁸ . والعيب في الذات الملكية هي الخطوة التي تسبق الاجترار على الملك , فكان تصنيف هذه التهمة ضمن الكبائر التي يتعين على الميت في مصر الفرعونية أن يدفعها عن نفسه أمام محكمة الآخرة مؤكدا: "إنني لم أعب الذات الملكية , كما لم ألوث ماء النيل".

وكم خسر أقوام وهم يظنون أنهم راجحون , وكم من ميتة علتها طلب الحياة . يقول ابن القيم: " إن النبي شرع لأمتة

7- العقد الفريد

8 - رواه أبو يوسف في كتاب الخراج عن الحسن البصري

إيجاباً إنكار المنكر, ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله , فإذا كان إنكار منكر يستلزم ما هو أنكر منه وأبغض إلى الله ورسوله , فإنه لا يسوغ إنكاره , وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله - وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم - فإنه أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر".

ونسبوا إلى النبي حديثاً يقول : "من كانت عنده نصيحة لذي سلطان , فلا يكلمه بها علانية , وليأخذ بيده , وليخل به , فإن قبلها قبلها , وإلا كان قد أدى الذي عليه والذي له"⁹ . وكلنا يعلم أن الناس أيام الراشدين كانوا يتناصحون علانية وفي الجوامع على رءوس الأشهاد , وماذا عن الشورى - وهي من التناصح - هل يتناصح الناس على استحياء وخفية ؟

وماذا عن تقاعس الناس عن استخدام حقهم - بل واجبهم - في ممارسة فعاليات المعارضة المسماة في المعجم الإسلامي بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟
اسمع النبي صلوات الله عليه وسلامه يجيب عن هذا السؤال , فيقول: "والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر, أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً منه , ثم تدعونهم فلا يستجاب لكم".

9- أخرجه البيهقي في السنن , وابن أبي عاصم في السنة

هكذا في وضوح تام لا يحتمل تأويلا آخر. فالأمر بالمعروف مبدأ أساسي في الإسلام وليس مجرد وسيلة اختيارية للتناصح , بل هو فرض عين يؤديه الجميع : فرادى وجماعات , ومؤسسات مدنية وأحزاب ووسائل إعلام, لا أن يقتصر على المشايخ ووعاظ المساجد , وعليه يكون من المعطل لتفعيل هذا المبدأ الأساسي تكميم الأفواه وحظر ممارسة السياسة في الجامعات ومنع تشكيل الأحزاب وتحميد أنشطة النقابات المهنية ومنع التظاهر, فعادة لا يُسمح للشعب بالتظاهر أو التجمع إلا للتهاتف بحياة الملك , أو بمناسبة زواج ابنته أو ختان ابنه أو التهنئة بميلاد حِراء كلابه .
ودائما كان الفرعون مقدسا ولا يجوز المساس به , فله ما لله والدين من قداسة وهيبة , ذلك ما نص عليه دستور دولة إسلامية معاصرة, فللملك قدسية الله والدين ! والله الأمر من قبل ومن بعد .

وحق النقد وحرية يقعان في دائرة النهي عن المنكر. والإحجام عن التناهي عن المنكر كبيرة تستوجب اللعن , فقد لعن الله بني إسرائيل لما اقتترفوها : " لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ {78} كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ {79} المائدة 78-79 . كما أقر الله حق الاعتراض على الظلم : {لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً} النساء 148 , أي

على المظلوم أن يجهر بشكواه ممن ظلمه ولا يخنع ويستكين

والمسكّنات "الدينية" التي يصطنعها الكاهن تعوض "المؤمنين" عن بؤس الواقع , فتشيههم عن تغييره ويفقدون المبرر والحماسة لفعل ذلك . ولا يتحقق عدل الأديان إلا عن طريق السلطة الجماعية , أي إسناد الدور الأساسي إلى الناس لإحداث هذا التغيير , ومبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من وسائل تفعيل سلطة الأغلبية في تحقيق غايات الدين , ولكن فقيه السلطان ابتدع حدوداً لهذه الأدوار فرغتها من مضمونها وأبطلت مفعولها , إذ أسند دور التغيير " بالفعل " إلى السلطان وملئه , وأسند دور التغيير " بالقول " إلى الفقيه! وجعل دور الناس في الإنكار بالقلب ! وبذلك مُنحت بلائمن آليات التغيير الحقيقية للسلطان بمباركة من الفقيه الذي منح السلطان - وحده - سلطة تغيير السلطان !

ولما قال الله تعالى إن المؤمنين والمؤمنات بعضهم أولياء بعض , لا أجد ما استبعد معه -ضمن معاني الآية- ولاية العمل السياسي للمرأة : { وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } التوبة 71 . وفي الآية تقدّم ذكر الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر -المعارضة-على الصلاة
والزكاة . وفي بيعة العقبة الثانية بايع النبي سبعون رجلا من
الأنصار وامرأتان , فكان للمرأة حضور سياسي في مرحلة
دقيقة وحرحة من زمن الدعوة .

وكل ما يعطل الإنسان عن المطالبة بحقه في العدل والمساواة
والحرية إنما هو محض باطل , ولا يستقيم القول بمسؤولية
الإنسان عما كسبت يده ما لم يكن مشاركا في حكم
نفسه بنفسه واختيار مصيره , لا أن يكون كهباءة يجرها
الهواء , ولو لم يكن الإنسان مسؤولا عن مصيره لما كان
هناك معنى لتوعد الله للمستضعفين بالعقاب يوم القيامة
: { إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ
كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ
اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ
مَصِيرًا } النساء 97 .

وقد ناضل الأنبياء لتحقيق غاية الأديان وهي حفظ التوازن
بين مصالح الجميع وتغليب مصلحة الجماعة على مصلحة
الفرد وحماية مصالح الناس من الفرعون والكهنة والملأ .
وناضل الفقهاء - نضالا مشبوها - لقصر الدين على مجرد
الدعوة لإقامة الشعائر والطقوس متجاهلين تماما ما يعانيه
الناس من ظلم وقهر وفقر, فالدعوة إلى العدالة والحرية إنما
تعني معاداة السلطان وولى النعم , فنظروا إليها بعيون
مغمضة . وبينما أراد الله للدين أن يحرر الناس ويهديهم إلى
مقاومة الظلم , استخدم الكاهن هذا الدين نفسه للإيقاع

بالمؤمنين في غياهب القهر والظلم . ومرت أحقاب طويلة من عمر الإنسانية تأكّد فيها أن العدالة لا توجد مصادفة وإنما يجب النضال للفوز بها , والشعوب الغافلة التي تنتظر فرج السماء لتهبها تلك الحقوق عليها أن تنتظر حتى قيام الساعة. وفقهه السلطان يمنع الأمة المقهورة المغلوبة على أمرها من مجرد الانتصاف لنفسها بالدعاء إلى الله , بل يأمرها بالدعاء للسلطان ! فلعل الله يعطّف قلبه عليهم! وهو استخذاء نزه النبي أن يقول به , إذ نسبوا إليه حديثا يقول: "لا تشغلوا قلوبكم بسب الملوك , ولكن تقربوا إلى الله تعالى بالدعاء لهم , يعطّف الله قلوبهم عليكم"¹⁰ . بل يصل الأمر إلى حد اتهام من يطعن على الأئمة بالنفاق , فاصطنع فقيه السلطان حديثا نسبه إلى النبي يقول : "إن الرجل ليعمل كذا وكذا من الخير وإنه لمنافق , قالوا يا رسول الله , وكيف يكون منافقا وهو يؤمن بك ؟ قال: يلعن الأئمة , ويطعن عليهم"¹¹ !

ولا معنى لأن يأمر الله المسلمين بالشورى ما لم تكن حرية الرأي مكفولة : الرأي والرأي المخالف , فليس في إبداء الرأي المخالف خروج على القاتون , أو مناهضة مولانا السلطان , أو ازدراء النظام الحاكم , فلا أرتق لخليل الرأي من مشورة , فهي تفتح من الرأي عيوننا مُنسدّة . ولا

10- أورده الهندي في كنز العمال , ونسبه لابن النجار

11- أخرجه الطبراني في الكبير , والتمتقي الهندي في كنز العمال

يُستخلص الحق إلا بتضارب رأيين متعارضين يتم به استعراض ما بكل منهما من صواب وخطأ . أما التسليم بموقع الصواب في جانب دون آخر بلا سند فليس من الحق في شيء .

وقد كفلت وثيقة المدينة-الدستور-حرية الاعتقاد وحقوق المواطنة, وأقرت الحرية الإنسانية والخيار الإنساني. وبينما يسمح الله بحرية العقيدة فإن المستبد لا يسمح بحرية الرأي , وهذه الحرية كانت من أول ما تم سلبه عن طريق حكام المسلمين الذين لم يدعوا للناس سوى حرية النباح ما لم يعضوا .

لما استعمل معاوية بن أبي سفيان المغيرة بن شعبة على الكوفة سنة إحدى وأربعين , أوصاه بمهامه الوظيفية ومنها المواظبة على شتم علي بن أبي طالب ولعنه من فوق منابر المساجد , وكذلك أوصى من ولي إمارة الكوفة بعد المغيرة وهو زياد ابن سمية. وكان الصحابي حجر بن عدي إذا سمع شتم علي بن أبي طالب يهب معترضا قائلا: "أنا أشهد أن من تدمون أحق بالفضل , ومن تزكون-يقصد معاوية-أولى بالدم . كان ذلك هو رأيه الذي دفع حياته ثمنا له هو وستة من أصحابه دُفن أحدهم حيا . كان ذلك مبلغ حرية الرأي في دولة الخلافة , وكان ذلك هو جزاء من تحدّثه نفسه أن يرى غير ما يرى الخليفة . ويتباكى فقهاء السلطان على العدل والحرية في زمن الخلافة , وليست النائحة المستأجرة كالنائحة الشكلية .

وإذا أعدنا قراءة تاريخنا بحثنا عن موقع حرية المسلم فيه سنندهش من غياب حرته وحقوقه . فقد عاش المسلمون في تناقض هائل بين دين يحدثهم عن مثاليات من الحق والعدل والحرية والمساواة , وواقع بائس مليء بالقهر والظلم بعد أن تم تفويض السلطة إلى الخليفة وغض الفقيه الطرف عن سوء استخدامها , ولم يدعُ الناس إلى تقييدها , ولم يطلب هو نفسه تقييدها عملاً بقول النبي : "أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر" , فالحرية تكشف عن الأخطاء التي يخفيها القهر .

وكان مفهوم الحرية عند العرب هو عكس مفهوم الرق , فالحر هو غير الرقيق , والحرية في التراث العربي معناها أخلاقي وبعيد عن المفهوم السياسي . أما الحرية بمعنى حرية الاختيار والقول والعمل والانتقاد , فهي أمور لم يعرفها المسلم إذ حوَّص منذ وقت مبكر وحرَّمه الخليفة بسند فقهي من حرية اختيار الحاكم , أو الخروج عليه , أو حرية انتقاده , بل وحرَّم الفقيه حرية الاعتقاد لغير المسلم فالكل يجب أن يكون مسلماً وإلا وجبت ملاحقته بالسيف .

وتفاوتت درجتا الحرية بين الحاكم والمحكوم , ففي الوقت الذي ضاقت فيه دائرة حرية الفرد في الدولة الإسلامية حيث انحصرت في المراوحة بين اختيار أن يجوع أو يظمأ , اتسعت دائرة حرية الخليفة حتى وسعت كل شيء : أموال الناس وأرواحهم , فللخليفة نهب ما في بيت المال , مثلما

له الحق في ضرب عنق من يريد ولو بالظنة . وبهذا المعنى كان السلطان هو الحر الوحيد في السلطنة. وكان المجتمع بأسره بمنزلة القاصر أو السفية الذي يحق تقييد حريته أو سلبها بدعوى الحفاظ على مصالحه وحقوقه , وإذا كان القاصر يبلغ رشده بعد حين , فإن الشعوب الإسلامية بقيت دون سن الرشد طوال أربعة عشر قرنا , ولن تبلغ رشدها أبدا , فالقصور والعجز هما قدرها المقدر الذي يفرضه كل من يحكم بلاد المسلمين .

وإذا كان بعض الفلاسفة يرون جواز "اتخاذ الاستبداد وسيلة مشروعة لحكم الأمم الهمجية طالما كان الإصلاح هو الغاية المقصودة من ذلك , وأن تحقيق هذه الغاية يبرر الوسيلة التي تتخذ في هذا السبيل"¹² , فإنه لم يتحقق إصلاح لأمة تسلط عليها الاستبداد والمستبدون طوال أربعة عشر قرنا , وأبقيت في حالة -صحيح أنها لا يمكن وصفها بالهمجية- إلا أنها حالة مواتية لاستمرار الاستبداد إذ كانت ركائزها هي الجهل والامية والامثال لتضليل الفقيه "عميل الخليفة النبوي" الذي أخفى على الناس , أو ربما لم يعرف , أن شرور الاستبداد لا تزول من تلقاء نفسها , وإنما يجب مناهضتها عمدا , فمن قُتل دون ماله أو عرضه فهو شهيد , وإن كان ثمة أمر أوضح من أن يحتاج دليلا , فهو عدم جواز الامثال لاستبداد السلطان طمعا في أن يزول من

12- جون ستيوارت مل - عن الحرية

تلقاء نفسه دون أن ينهض الناس أنفسهم بمهمة تحرير أنفسهم بأنفسهم , فليست الحرية هبة من السلطان , ولكنها حق أصيل لا يجوز التهاون في طلبه وبذل الأنفس لنيله , إذ يفوز بالدر غائضه ويجوز الصيد قانصه .

وكانت علاقة الحاكم بالمحكوم علاقة إكراه يستغل فيها الخليفةُ الناسَ على نحو بشع , والقمع فيها يمثل أداة أساسية لتثبيت واقع الاستغلال على ما هو عليه , أي لإحكام قبضة الحاكم على قرني البقرة ليضمن الاستئثار بحليبها للأبد , فممارسة السلطة الباغية غير ممكنة دون القمع أو التضليل . وما من طاغية يقترف الشر المحض إلا ويسبقه بكلام عن الخير والعدل وطاعة الله . ومن حاز السلطة بسيفه حق له الاحتفاظ بها , ومن لم يحزها يحرم عليه التطلع إليها .

وانصرف جل اهتمام الناس إلى شخص "مَن" يحكمهم , ولم يشغلهم "كيف" يحكمهم . وحكم خلفاء حازوا كل السلطة شعبا مجردا من أي سلطة , فكان العسف والجور الذي ما جاءت الأديان إلا لتقويضهما . ولم يكن أمام المسلم غير الطاعة المطلقة والإذعان التام للخليفة فسبق إلى مصير لم يختره بنفسه ولم يصنعه أو يُرّده , وهي طاعة مذلة مهينة , ولكن الفقهاء صوروها للناس على أنها من طاعة الله , وما أكثر ما قالوا : لعل ما صُرف عنا أعظم مما ابتلينا به ! وتعوّد المسلم المقهور الحرمان من الحرية بقوة الدين والسلطان , ولم يشعر بحاجته إليها إذ غابت عنه مدة أربعة

عشر قرنا , حتى كانت في وجدانه من المستحيلات التي لا وجود لها إلا في الخيال كالعقلاء والخيل الوفي .
وسمعا ونسمع عن "سيادة" القانون و "سيادة" الشعب و "سيادة" الدولة, وكلها "سيادات" بعيدة عن السيادة الفعلية التي حكمت و سادت طوال تاريخنا , وهي سيادة الطبقة المالكة للسلطة . فسيادة القانون قد يراد بها سيادة الطبقة التي سنت القانون لصالحها . وسيادة الدولة يراد بها سيادة من جعلوا من أنفسهم الدولة (أنا الدولة والدولة أنا), وسيادة الشعب هي سيادة من سرقوا صلاحيات الشعب وأوهموه أنهم المنافعون عن مصالحه , في حين أنهم يسرقون باسم الشعب ويحكمون باسم الله .
كان ذلك مسطورا-ولا يزال- في كتب تراثنا السياسي , كذلك إذا نظرت "في الآداب المسيحية , تجد الطاعة العمياء هي قوامها, حقيقة أنها لا توصي أتباعها بتنفيذ أوامر السلطان إذا كانت مخالفة لنصوص الدين , ولكنها تأمرهم بالإذعان وعدم العصيان , مهما أصابهم من أذى"¹³ .

ولا معنى لمسؤولية الإنسان أمام ربه ما لم يكن هذا الإنسان حرا مختارا , وبمقتضى عرض الأمانة على السماوات والأرض وقبول الإنسان لها وهي المسؤولية وحق الاختيار والحرية , يكون تنازل الإنسان عن هذه الحرية والمسؤولية

13- جون ستيوارت مل - عن الحرية

نقضا من جانبه لهذا الاتفاق . وقبول الإنسان للخضوع
لأي سلطان آخر غير سلطان الله يكون هو الشرك الذي
لا يغفره الله { إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ
ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا
بَعِيدًا } النساء 116 .

وصلاح الدنيا معتبر من وجهين : أولهما عدل الحاكم ,
والثاني وعي المحكومين , فهما شيئان لا صلاح لأحدهما إلا
بصاحبه , وليس شيء أسرع في هلاك الحرث والنسل ولا
أفسد لضمائر الخلق من الجور .

وإذا عارض عموم الناس أفكار الإصلاح , فذلك لأنهم
جهلاء , لا لأنهم أشرار , فمشركو قريش لم يكونوا أشراراً,
فمنهم كان الصحابة والمؤمنون الأوائل , وإنما كانت
مناهضتهم للدين الجديد من باب مناهضة الجديد المجهول
والمخالف لما عرّف السلف من المألوف من ديانات وأفكار
سائدة , ونستثنى منهم خاصة القوم من أصحاب المصالح
السيادية والسياسية والاقتصادية ممن يتهددهم الدين الجديد
, فينصبونه العدا لا عن جهل ولكن خوفاً على مصالحهم

الفصل الثامن

الخليفة والدينار في دولة الخلافة

ما عُصِيَ اللهُ بشيء كما عُصِيَ بالاستيلاء على قوت
الفقير، وما ضُربَ الناسُ بسوط أوجع من الفقر، ولم يعانون
بعد الكفر شراً من الفاقة .

كانت سياسات الحاكم تصب موارد البلاد في خزائنه ،
فكان فقر الناس محتوماً ، وهو فقير وإن لم يستطع الحاكم
تجنبه ، إلا أنه يخدم غايات الخليفة آكل السحت ، إذ يبقى
الفقير مشغولاً دائماً بعوزة ولقمة عيشه فلا يفكر في
السياسة أبداً . وفقر الناس محمود لدى الحاكم ، إذ يرسخ
تدني وعيهم السياسي ويزرع في نفوسهم اللامبالاة والسلبية
، ولعله أخطأ في ذلك خطأً من يرى أن "جوع كلبك
يتبعك" ، فرمما أكل الكلبُ جُوعه إن لم ينل شبعه . وكانت
ثورات العوام والعيّارين والشُّطار بدافع من القهر المادي
والسياسي والاجتماعي وتعبيراً عن رفضهم لهذا الواقع
. وكانت هذه الانتفاضات مرفوضة سلطوياً ومقبولة
اجتماعياً إذ كانت موجهة ضد أرباب السلطة والمال .

وفي ظل الخلفاء "الكرام" انتشر الفقر بين الناس , وفتكت بهم الطبقيّة , وأُخذت الجزية من الموالي¹ , ولم تُكفل حقوق المواطنة التي كفلها دستور المسلمين الأول الذي أعلنه النبي في المدينة .

وعند تفسير التاريخ يجب النظر إلى كيفية توزيع الثروات , فقصة الأديان يقع جانب منها في منطقة الصراع على الثروة والمصالح الاقتصادية , وفي الجانب الآخر يقع الصراع مع الموروث الديني , وكلاهما-الثروة والموروث- من آليات صنع التاريخ : فالثروة من نصيب الراعي , والموروث الديني من نصيب الأنعام التي يسوقها بعصاه , أقصد سيفه .

وقد يقول قائل: تلك من آفات أي نظام للحكم فلم نحمل نظام الخلافة وحده وزر ذلك ؟

نرد بأنه كان لدى المسلمين-دون غيرهم- كتاب الله المبرأ من التحريف-وبه الدستور الإسلامي(الإنساني) الذي أرسيت فيه دعائم العدل والمساواة , وعلمهم- من خلال الحكومة النبوية المثال (في آخر وأنضح مراحلها)- كيف يحكم الناس أنفسهم , وأوردت لهم المبادئ التي يقوم عليها حكم الناس , وهي المبادئ التي ضرب بها الخلفاء عرض الحائط , فحاق بالمسلمين ودولتهم ونظام حكمهم ما حل بغيرهم من البوار , ومع ذلك لا تعدم من لا يمل من الطنطنة بالخلافة وأمجادها واعتبارها جزءا من الدين نفسه .

والطبقية دلالة أكيدة على إبطال فعالية الأديان². وانظر فلا تجد فوارق طبقية في أيام النبوات (لا طبقية أيام الحكومة النبوية المحمدية) إذ تبدأ هذه الطبقية في التنامي تدريجياً مع البعد عن زمن عصر النبوة وقيمه . وبعد أن يتمكن المستبدون من إحكام قبضاتهم على رقاب الناس تفرز الطبقية نتائجها المحتومة من فقر وطغيان وظلم وقهر, وذلك مؤشر شديد الصدق على إبطال أثر الأديان ونجاح مساعي تحريفها وتعطيلها والحيلول دون تحقيق غاياتها وهي العدل والمساواة , وتقويض كل من الظلم والأرستقراطيات والامتيازات واستقطاب الفرص والاستيلاء على الأموال دون وجه حق .

وتستغل الطبقة الحاكمة والصفوة المميّزة سائر الناس في المجتمع الطبقي , فبدلاً من استرقاق الناس بشخصهم يتم الاستحواذ على ناتج عملهم دون امتلاكه . ومن المدهش فعلاً أن المستفيدين من الطبقية ينجحون في حشد المتضررين منها للدفاع عن النظام الذي يسترهم ويرسخ الظلم الطبقي الذي يقاسون منه .

وليس اللص من يسرق بضعة دراهم ليطعم عياله , وإنما هو من ينهب بيت المال لينفق على شعرائه ومادحيه ووسائل إعلامه والقصاصين والبصاصين وتكاليف حرسه الخاص .

2- ليس معنى ذلك نفي التفاوت في أرزاق الناس فذلك من سنن الله , ولكن المقصود هو التفاوت الشديد الناتج عن الظلم والفساد

واللص أيضا من يستولي بدون وجه حق على فائض جهد الناس وإن لم يكن فائضا عينيا , بل يسخرهم من أجله ولمصلحته , والمثل الأشهر على ذلك هو بناء الهرم , وهو دليل استعباد مهين للناس حتى وإن رآه البعض إنجازا هندسيا كبيرا في وقته-وهو فعلا كذلك-فالمظنون أنه مقبرة عكف على تشييدها مئات الألوف من المستعبدين , فإن كان كذلك فما أشد حُقم من بنوها ومن أمر بينائها, وهل هناك أكثر حمقا ممن سخر شعبه ثلاثين سنة لبناء مقبرة له , لم تنجح حتى في الحفاظ على جثته ؟

وفي ظل النظام الطبقي تستولي الأقلية على حاصل إنتاج الأكثرية, ويعيش الأغنياء في ترف شديد وبذخ خيالي , بينما غالبية الناس يموتون جوعا, يحدث ذلك في كل المجتمعات التي أمكن فيها طمس دين الله فهو وحده ضامن حقوق الأغلبية ومقلم أظفار الطبقة , حدث ذلك منذ أيام مصر القديمة مرورا بكل الأزمنة والعصور , بما فيها أيام الحكم الموصوف بأنه إسلامي .

وأكبر عمليات النصب على الشعوب تتم منذ فجر التاريخ باسم الدين , ونظرة واحدة إلى بعض ممتلكات الإله آمون-وهو معبود موهوم لا وجود له إلا في خيال المغفلين أتباعه ومن صُنِع كهنته الذين ينصبون باسمه وينهبون بسند منه-وهي في الواقع أملاك الكهنة :

بلغت هذه المنهوبات : 81322 عبدا ,
421362 رأسا من الماشية , 65 مقاطعة , 433
حديقة , 93 قاربا , 46 مصنعا. ذلك بعض
ممتلكات الكهنة المسجلة في بردية وجدت في قبر
رمسيس الثالث³ .
وإليك طرفا من ثروة المعابد والكهنة أيام رمسيس
الثالث :

" 107 آلاف من العبيد - أي جزء من ثلاثين
جزءا من سكان مصر , 750 ألف فدان -
أي سُبْع أرض مصر الصالحة للزراعة -
ونصف مليون رأس من الماشية, وتستحوذ على
إيراد 169 مدينة من مدن مصر والشام, والثروة
كلها معفاة من الضرائب . وأهداهم الفرعون
مليون كيلو من الفضة, و32 ألف كيلو من
الذهب , وكان يهبهم كل سنة 185 ألف كيس
من الحبوب , وجاع الشعب ليتختم الآلهة"⁴.
وأيام الرومان: "كان لدى زوجة أغسطس
- الإمبراطور المؤلّه- عدد من الجوّاري كل
واجبهن طي ملابسها , ومجموعة من الجوّاري
متخصصات في حفظ هذه الثياب , ولكلها

3- أدولف إرمان - ديانة مصر القديمة

4 - ول ديورانت - قصة الحضارة - المجلد الأول - الجزء الثاني

المفضل جارية مختصة به فقط , ولديها إماء
للعناية بأذنيها , وإماء متخصصات في
تصفيف شعرها, وغيرهن لمعاونتها على ارتداء
ملابسها , وكان لديها ستمئة من العبيد تعيش
بهم عيشة متواضعة بالمقارنة بزوجات بعض
النبلاء اللاتي كن يمتلكن الآلاف من العبيد
"5 .

وكذلك شاه إيران , "توج نفسه بتاج مرصع
بعدد 3755 جوهرة , وتُوجت زوجته فرح ديبا
بتاج فيه 1646 جوهرة , وكان عرشه المسمى
بعرش الطاووس مرصعا بعدد 27 ألف جوهرة .
وكان في حظيرة سياراته عدد ثلاثة آلاف
سيارة"6 .

"وفي القرن الثامن عشر أصبحت الكنيسة الكاثوليكية
الرومانية على الخصوص أعظم مركز عالمي للإقطاع بلا
منازع , وكانت تجمع كامل غرب أوروبا الإقطاعية رغم
حروبها الداخلية , في منظومة سياسية واحدة ,
وكيفت الكنيسة هياكلها بحسب بنية النظام الإقطاعي

5 - إرنست ماسون - الإمبراطور الرهيب

6 - جمال البنا - الإسلام دين وأمة

وانتهت إلى أن أصبحت هي نفسها " السيد الإقطاعي " الأكثر قوة , إذ كانت تملك ثلث الأراضي الزراعية في أوروبا , ولهذا كان لزاماً على البورجوازية الصاعدة أن تبادر بتحطيم التنظيم المركزي المقدس " الكنيسة " للإقطاع قبل مهاجمته في جزئياته في كل بلد⁷ .

" وكانت الكنيسة في القرن الثاني عشر منشأة إقطاعية ذات حكومة دينية , وكانت جزءاً لا يتجزأ من النظام الإقطاعي , فألفت نفسها منظمة سياسية واقتصادية وحربية , لا منظمة دينية وحسب . وكانت أملاكها المادية وحقوقها والتزاماتها الإقطاعية مما يجعل بالعار كل مسيحي متمسك بدينه , وسخرية تلوكها ألسنة الخارجين على الدين ومصدرا للجدل العنيف بين الأباطرة والباباوات⁸ .

وكانت الأموال الطائلة التي يمنحها الخليفة "المسلم" إلى أهله ومعارفه ومقربيه أموالاً حراماً ما كانت تُعطى لهم إلا لقربهم من الخليفة , واستحل هؤلاء "المؤمنون" هذه العطايا وهي مال حرام , وقوّض ذلك مبدأ العدل والمساواة وانتهك الأمانة التي ما جلس الخليفة على العرش إلا لحفظها والعمل بها , فصلة الرحم بالمال لا تكون إلا بالمال الخاص , لا بأموال بيت المال , بيت مال المسلمين, كل المسلمين .

7- مصطفى التواتي - التعبير الديني عن الصراع الاجتماعي في

الإسلام

8- ويل ديورانت - قصة الحضارة - المجلد السابع - الجزء الرابع

عشر

ولما تولى الخليفة "الراشد الخامس" عمر بن عبد العزيز الحكم سنة 99 هجرية , أعلن على الناس أن من كانت له مظلمة من البيت الحاكم الأموي وكانت له بينة على حق مسلوب , فهذا الحق مردود إلى أصحابه , ولما كان خلفاء وأمراء بني أمية قد نهبوا المال الحرام وعلموا حق العلم أنهم حكام لصوص , أصابهم الهلع تخوفا من خروج الخلافة من أيديهم بعزها وسلطانها وأموالها , فبعثوا إلى عمرعته فاطمة بنت مروان- وكان يجلبها كثيرا- لتثنيه عن عزمه على استخلاص حقوق الناس من سارقها وردّها إلى أصحابها, ولكنه قال لها: "إذا كان الظلم من الأقارب الذين هم بطانة الوالي والوالي لا يزيل ذلك , فكيف يستطيع أن يزيل ما هو ناء عنه في غيرهم " , فأبلغته ناصحة- وقد علمت أن انصياع بني أمية لذلك دونه خرط القتاد - : "إنهم يحدرونك يوما من أيامهم" فقال غاضبا: "كل يوم أخافه غير يوم القيامة فلا أمنت شره " . ولم يلبث بنو أمية أن دسوا له السم فمات ولم يحكم غير نحو السنتين .

وكان المملأ من الولاة وعمال السلطة يفرضون على الناس ضرائب يجبوونها لأنفسهم خلافا لأموال الدولة , كما كانوا يقترضون من بيت المال أموالا طائلة , حتى ذاع بين الناس أن من تولى إمارة فإنما هي نصيبه من الدنيا لكي يفوز منها بما يريد من الأموال . فعندما صُرف المهلب بن أبي صفرة عن ولاية الأهواز سنة ثمان وستين كان مدينا لبيت المال

بمليون درهم , ومثله يزيد بن المهلب كان مدينا لبیت المال لدى تنحيته عن خراسان بستة ملايين درهم .
ليدلني أحد على بلد يحكمه مستبد دون أن يستشري به الفساد , فالفساد هو الابن البكر غير الشرعي للاستبداد , وما يستبد المستبد إلا من أجل المال والسلطة والنفوذ , وكل مكاسبه انتقاص من أموال الناس وحقوقهم . فمال الناس ينهبه السلطان-الذي لا يخشى الله- بسند ديني يصطنعه له الفقيه , أو بلا سند , إذ لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون

يذكر لنا ابن كثير أن معاوية بن أبي سفيان قد بدل سنة الرسول والخلفاء الراشدين في الدية , وكانت دية المعاهد مساوية لدية المسلم فحفضها معاوية إلى النصف , وكان يأخذ النصف الآخر لنفسه .

ويذكر لنا التاريخ أن الخليفة الأموي الوليد بن يزيد كان يبيع الولايات والعمالات في الدولة بما فيها من ثروة ومن فيها من بشر وموظفين وإمكانيات! فقد باع - مثلاً - لنصر بن سيار ولايته على خراسان , ثم بدا له أن يبيعها مرة ثانية لمن يدفع أكثر , فباعها - بما في ذلك واليها وعماله , إلى يوسف بن عمر¹⁰ .

9 - ابن كثير - البداية والنهاية

10 - د. محمد عمارة - المعتزلة والثورة

وتعهد عمر بن الخطاب بشرعية موارد الدولة المالية, أي ما يجبيه عماله من زكاة , فقال في خطبة توليه الخلافة : ولكم عليّ أن لا أجي شيئاً من خراجكم إلا مما أفاء الله عليكم إلا من وجهه, ولكم علي إذا وقع في يدي ألا يخرج مني إلا في حقه ". كما أعلن مسؤوليته عن أداء ولايته وعماله , يقول : "أرأيتم إن استعملت عليكم خير من أعلم , ثم أمرته بالعدل , أقضيتُ ما عليّ ؟ قالوا : نعم . قال : لا , حتى أنظر في عمله أعمل بما أمرته أم لا " ¹¹ . ذلك كان شأن ابن الخطاب مع مال الأمة , وكل مخالفة له تكون مغايرة للصواب والأمانة والدين . في حين أن الأمويين كانوا يجبون الزكاة من الموالي أي ممن يسلم من غير العرب , في مصادمة مباشرة لقول النبي : "ليس على مسلم جزية" . والله يتوعد من يأخذ بدون وجه حق شيئاً من المال العام " مال الأمة " فيقول تعالي :

" وَمَنْ يَعْلُلْ يَأْتِ بِمَا عَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ " آل عمران 161 . والنبي يقول : " من استعملناه منكم على عمل فكنتمنا مخيطاً (إبرة خيط) فما فوقه كان غلولا (استغلالا وخيانة) يأتي به يوم القيامة . وفي ضوء محاذير نهب مال الأمة , وهي محاذير حددها الله ورسوله ولم يرعها معظم الخلفاء المسلمين , يكون هؤلاء الخلفاء قد ظلموا الأمة ونهبوا أموالها .

"حين توفيت" رشيدة "أخت الخليفة المعز خلفت وراءها مليونين وسبعمئة ألف من الدينارات , كما تركت اثني عشر ألف ثوب. ولما ماتت أخته "عبدة" تركت ثلاثة آلاف مزهرية فضية , وأربعمئة سيف ذات نقوش دمشقية ذهبية , وثلاثين ألف قطعة من المنسوجات الصقلية , ومقدارا ضخما من الجواهر"¹² . ولما صادر الخليفة هارون الرشيد أموال البرامكة بعد نكبتهم , قُدرت بحوالي ثلاثين مليوناً من الدينارات .
"وكانت ثروة عبد الرحمن بن زياد والي خراسان لمعاوية سنة ثمان وخمسين ما يكفيه مئة سنة في كل يوم ألف درهم"¹³ .

كان ذلك من أمر ما ينهبه ولاية الخليفة , وانظر ما كان يفرضه رسول الله لولائه : فرض لوالي مكة "عتّاب بن أسيد

12- ويل ديورانت - قصة الحضارة المجلد السابع - الجزء الثالث عشر

13- وهو رقم وإن كان مبالغاً فيه , إلا أنه يكشف عن مدى ضخامة المنهوب من مال الأمة

"درهما كل يوم وكان هذا الراتب أول ما وُضع من الرواتب للعمال . وقال عتاب لما تولى عمله : " أيها الناس أجاج الله كبد من جاع على درهم , فقد رزقني رسول الله درهما كل يوم فليست بي حاجة إلى أحد " . أولئك كانوا هم أعضاء الحكومة النبوية المثال .

ويقص لنا التاريخ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عنده قبيل وفاته سبعة دنانير خاف أن يقبضه الله إليه وهي باقية عنده , فأمر أهله أن يتصدقوا بها , لكن انشغالهم بمرضه أنساهم التصديق بها , وسأل عنها قبيل وفاته , ولما أخبرته عائشة أنها ما تزال عندهم , طلب منها إحضارها , ووضعتها في كفه وقال : ما ظن محمد بربه لو لقي الله وعنده هذه" , ثم تصدق بها على الفقراء .

ولا ينبغي أن يقف دور رقابة الأمة على السلوك المالي للسلطان عند حدود مراجعات مستندية تقوم بها مؤسساته العميلة وحسب , وإنما يجب أن تشمل تقييم الأداء الاقتصادي , وعمل تحليل دقيق للإنفاق والمشاريع وعوائدها وجدواها , وتقييم ما فسد منها , وهو دور لم تقم به الأمة المسلمة طوال تاريخها فليس لها دور في حماية مالها , هو مالها فعلا دون أن يكون لها حق التصرف فيه , أو محاسبة السلطان اللص على أوجه إنفاقه .

ولما كانت الحياة أدوارا كالمسرحيات وأفلام السينما , إذا أسند فيها دور البطولة إلى ممثل مبتدئ , فالفشل حتما يكون مصير هذه المسرحية وسيقذف المشاهدون الممثلين

بالبيض الفاسد , كذلك المستبد كالكومبارس إذا أُسند إليه دون استحقاق دور البطولة في مسرحية مثلاً فمآلها الفشل , غير أن مصيره غير مصير الممثل الفاشل المرمي بالبيض الفاسد , إذ يثني المستعبدون عليه ويقبلون أقدامه ناعتيه بالتفرد والعبقرية .

وعندما تفرط الأمة في حقها في مساءلة السلطان , عليها تحمل تبعات هذا التفريط , إنما يتمادى المستبد إذا اطمأن إلى كونه بمنأى عن المحاسبة . فالخليفة الذي يأمر لشاعر أو جارية بألوف الدينارات , أو يشتري لنفسه اليخوت والقصور بألوف الدولارات , إنما هو سارق ويجب إقامة حد السرقة عليه , إذ أخذ من بيت مال المسلمين أموالاً لا تخصه بل هي لعموم الناس المؤمن على أموالهم ومصالحهم , فلا هو حفظ مالهم , ولا رعى مصالحهم . وإذا أردتم أن تعرفوا من أين أصاب الخليفة ماله , فانظروا في أي شيء ينفقه , فإن الخبيث يُنفق في السرف . والله يندد بالمطففين فيقول : { وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ } المطففين 1 , وهذا وعيد لمن طفف في الكيل , فما الظن بمن أخذه كله !

وفي العصر الفاطمي كانت أراضي البلاد كلها ملكاً خالصاً للخليفة ولا سبيل لأحد من العامة إلى امتلاك قطعة أرض إلا أن يشتريها ممن أقطعه السلطان في القديم (انظر شمس الدين أبو عبد الله المقدسي - أحسن التقاسيم

في معرفة الأقاليم) . وكانت تُجبي ضريبة مقدارها ديناران عن كل من يَغرق في النيل, ويُطالب أهل الغريق بسداد هذه الضريبة قبل تسليم جثته إليهم (انظر المختار عن الملك المسيحي - أخبار مصر) . وكان الخليفة يمتلك في القاهرة وحدها عشرة آلاف دكان يؤجر الكثير منها بأجرة تتراوح بين دينارين وعشرة دنانير مغربية في الشهر وكذلك الأربطة والحمامات وأبنية كثيرة لا حصر لها , كما كان يملك حوالي ثمانية آلاف بيت (ناصر خسرو - سفر نامه) . ذلك كان بعض حال خليفة نبوي كان الناس يقدسونه إلى حد السجود وتقبيال الأرض تحت قدميه .

إن أموال بيت المال ملك حلال للأمة كلها , فلا أحد إلا وله فيها حق , ولا يصح أن يزيد نصيب السلطان فيها عن نصيب أدنى مواطن في الأمة , فهو مال لم يكدح فيه بيمين , وله أن يتقاضى أجرا يناسب أداء وظيفته كحاكم تستأجره الأمة للقيام على مصالحها .
لما تولى أبو بكر الخلافة ذهب إلى السوق كعادته حاملا أثواب القماش على عاتقه , فلقيه عمر وأبو عبيدة وسألاه: أين تريد يا خليفة رسول الله؟ قال السوق , قال: تصنع ماذا وقد وليت أمر المسلمين؟ قال : فمن أين أطعم عيالي

؟ قالوا له : انطلق حتى نفرض لك شيئاً". كان ذلك قبل أن يظن السلاطين أن بيت مال المسلمين هو مصرفهم الخاص لهم أن ينهبوه ما شاء لهم النهب . ويظن السلطان أن سكوت الناس عن أموالهم المسلوقة إنما هو إقرار منهم بأحقية فيها , وهو يقاتل من أجلها بضراوة ويبطش بلا رحمة بمن يفكر في استعادة حقوقه .

ولما تولى عمر بن عبد العزيز الخلافة عهد إلى غيلان الدمشقي ببيع ما تمت مصادرتة مما نهبه بنو أمية من نفائس وتحف وأشياء ثمينة , وكان غيلان يدعو الناس إليها قائلاً : " تعالوا إلى متاع الخونة , تعالوا إلى متاع الظلمة , تعالوا إلى متاع من خلف الرسول في أمته بغير سنته وسيرته من يعذرني ممن يزعم أن هؤلاء كانوا أئمة هدى , وهذا يأكل والناس يموتون من الجوع . وكان الخليفة الأموي هشام صغيراً عندما سمع غيلان يسب أسلافه وهو ينادي على "متاع الظلمة" في زمن عمر بن عبد العزيز , فقال يومها : "هذا يعيني ويعيب أحداً , والله إن ظفرت به لأقطعن يديه ورجليه . فلما ولي الحكم قبضوا عليه وسجنوه مع صاحب له , وكانت بطانة الخليفة حافلة بالعلماء من أصحاب الحديث , فأفتوه بقتل غيلان وصاحبه , فأمر به وبصاحبه فرفعا على الصليب عند "باب كيسان" بدمشق , ثم قطعت أيديهما , ثم أرجلهما , ثم لسانيهما حتى فارقا الحياة .

ولما احتضر أبو بكر قال لعائشة: يا بنية إنا ولينا أمر المسلمين فلم نأخذ لنا ديناراً ولا درهماً , ولكننا أكلنا من

جريش طعامهم في بطوننا , ولبسنا من خشن ثيابهم على ظهورنا , وإنه لم يبق عندنا من فيء المسلمين قليل ولا كثير , إلا هذا العبد الحبشي , وهذا البعير الناضح , وجرده هذه القטיפفة , فإذا مت فابعثي بهم إلى عمر".

واسمع رأي عمر في ما يحل له من مال الأمة , يقول : يحل لي حلتان حلة في الشتاء , وحلة في القيظ , وما أحج عليه واعتمر , وقوتي وقوت أهلي كقوت رجل من قريش ليس بأغناهم ولا بأفقرهم , ثم أنا بعد , رجل من المسلمين يصيبني ما أصابهم".

ومرض عمر ووصفوا له شربة عسل يتداوى بها , وكان في بيت المال قدر منه , فصعد عمر على المنبر وقال للناس : إن أذنتم لي فيها أخذتها , وإلا فهي عليّ حرام , فأذن الناس له . وعمر-رضي الله عنه-هو الذي فرض نصيبا مقسوما من بيت المال لكل فرد من أفراد الأمة .

وإن شئت أن تعرف نظافة اليد , فليكن هذا , وإلا فَدَعُ. وذلك هو جواب من يسأل عن أسباب انحطاط المسلمين وهوانهم على أنفسهم والناس .

وترسخ في وجدان المسلم أن المقصود بالمساواة هي المساواة بين الناس وبعضهم ولم يكن ليظن أنها أيضا تعنى المساواة بين الناس والسلطان , بين الحاكم والمحكوم .

وينبغي تقييد أيدي السلطان وأعوانه وأتباعه ومماليكه وأقاربه , فلا تمتد إلى مالا يحل لهم من مال الأمة . والسلطان يحيط نفسه بالأعوان والأقارب ممن تجتمع

مصالحهم , فيؤثر أهل الثقة على أصحاب الخبرة , والنبي يقول: "من استعمل رجلا من عصابة وفي تلك العصابة من هو أرضي لله منه , فقد خان الله , وخان رسوله , وخان المؤمنين¹⁴ .

ولم يعين الخليفة أبو بكر الصديق أحدا من أقاربه في أي منصب أو ولاية . كذلك الخليفة عمر بن الخطاب لم يعين من أقاربه إلا واحدا , هو النعمان بن عدي لجباية خراج "ميسان" وهي إقليم صغير قرب البصرة , وسرعان ما عزله . وانظر في سبب العزل : لم يكن لاستغلال نفوذ أو نهب دينارات , أو الهرب بأموال البنوك , ولا الاستيلاء على أراضي الدولة , فالرجل كان من السابقين للإسلام وقد هاجر هو وأبوه إلى الحبشة , بل وكان أسبق من عمر نفسه في اعتناق الإسلام , ولما كلفه عمر بالسفر لم تذهب معه زوجته فقال في فراقها شعرا ذكر فيه معاقرة الخمر - مجرد ذكر - فعزله عمر ولم يوله أي منصب بعد ذلك .

ولم يكن الفقير طارئا أو استثناء بل كان هو القاعدة والحال السائد , ففي بلادنا مثلا , لم يطرأ تغير على منزل الفلاح المصري منذ العصر الفرعوني وحتى الآن , فهو مبنى من الطين ليسع الفلاح وماشيته . وكان المصريون

14 - أخرجه الحاكم في مستدرکه 93 / 4 , وأوردہ الہندی فی الكنز من حدیث ابن عباس رضی اللہ عنہما

حتى منتصف القرن العشرين يعانون من الحفاء والعمى ,
بينما كانت أبواق الحاكم توهمهم أن مصر هي أم الدنيا
وجنة الله على أرضه ! وذلك لبقى الحال على ما هو
عليه ويبقى المغفلون معلقين الأمل على نعيم الآخرة ,
وفاتهم أن الجنة ليست للمتخاذلين .
ولما امتطى فقهاء السلطة سهوة الدين , وقبضوا بقوة على
زمامه , توجهوا به إلى خدمة السلطان والمال , وراحوا
يفسرون الآيات على نحو يسوغ للناس فقرهم , "ولما عرض
المحترفون من رجال الدين في عصور الاستبداد للآية الكريمة

{ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ
الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرَزَقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ } طه 131 , فسروها
وأشباهها على أنها دعوة إلى ترك الأغنياء يغتنون كما
يشاءون , وإلى رضا الفقراء بحرمانهم حقوقهم التي يكفلها
الإسلام لهم , وهو تفسير يكف الناس عن المطالبة بالعدالة
الاجتماعية . والإسلام بريء من هذا التأويل , وإنما جاءت
هذه الآية وأمثالها لرد اعتبار القيم الإنسانية , ولإنقاذ أنفس
الفقراء مما يلحقها من ضعف أمام القيم المادية البحتة من
مال ومتاع" 15 .

ولأن الفقيه يعلم أن الخليفة محتال ينهب أموال الناس , كان
عليه ستر ذلك بحديث موضوع يعلم الناس كيف يقبلون

سرقة أموالهم واستتار الخليفة بها وهم صابرون طمعا في حسن المثوبة يوم القيامة , فادّعى أن النبي سأل أبا ذر: كيف أنت يا أبا ذر إذا كنت في قوم يستأثرون عليك بالفيء , قال : قلت والذي بعثك بالحق إذا أخذ سيفي فأجالدهم حتى ألحق بك . قال : أولا أدلك على خير من ذلك , تصبرحتى تلقاني"¹⁶. ومعنى الحديث "غير النبوي" هو ألا يحرك المنهوب ساكنا إزاء الحاكم الذي ينهبه ويستأثر بالفيء والمال , فحسابه على الله , فالسلطان له من الحقوق فوق ما لأي مسلم آخر, وله أن ينهب مال الأمة دون محاسبة إذ يعتبرها أموال الله وهو قيم عليها . والأرستقراطية الحاكمة في الدول الإسلامية : أموية وعباسية وفاطمية وعثمانية , استأثرت بأموال الأمة وكنزته للإنفاق منه على ملذاتها وللوفاء بنفقاتها الهائلة . وحجّب فقيهه السلطان المعنى الأهم من الآية :

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ } التوبة 34 , واقتصر على تحذير عموم الناس من كنز المال وحجّب بضعة دنائير عن الزكاة , ولم يفصح عن معناها الأهم , فالله يفصح الرهبان والأحبار وكل من سار سيرتهم من المتاجرين بالدين, ويصفهم بأنهم أكالون لأموال الناس

بالباطل , وكذلك المملأ من أرباب المال ممن يكتزون الذهب والأموال ويجسونها عن مستحقيها . وما من كاهن أو خليفة إلا وضرب في أموال الأمة كما يضرب وليُّ السوء في مال اليتيم .

وإذا كان رب البيت بالدفع ضاربا فشيمة أهل البيت كلهم الرقص , ولا فساد للسمكة ما لم يفسد رأسها , وإذا يفسد السلطان تفسد الرعية: جاء في تقرير لمنظمة العمل العربية أن حجم الرشاوى النقدية في عالمنا العربي -المسلم- يبلغ ثلاثمئة مليار دولار سنويا , وهي تكفي لمضاعفة الدخل للمواطن العربي أربعة أمثاله , وخلق عشرين مليون فرصة عمل , ذلك في بلاد تعاني الأمرين من الجهل والمرض والبطالة والعنوسة بسبب الفاقة .

ومن يتأمل آيات القرآن الكريم يجدها تتوجه بالخطاب للجماعة , ومعنية بخير الجماعة , وكل ما جاء ذكره في القرآن على أنه "لله" فالمقصود به أنه "للجماعة". وانظر إلى المال والسلطة تجدهما من أجل الجماعة , فإن رأيت السلطة مركزة في يد فرد واحد , أو المال في حوزة طبقة واحدة , فاعلم أن ذلك على غير ما أراد الله وخلافا لما جاء في القرآن .

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستوفي الحساب على العمال، يحاسبهم على المستخرج والمصروف ، كما في الصحيحين , عن أبي حميد الساعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل رجلاً من الأزد يقال له : ابن اللبينة

على الصدقات ، فلما راجع حسابه فقال : هذا لكم وهذا أهدي إليّ ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " ما بال الرجل نستعمله على العمل مما ولانا الله فيقول : هذا لكم وهذا أهدي إليّ ! أفلا قعد في بيت أبيه وأمه فينظر أيهدى إليه أم لا ؟ والذي نفسي بيده لا نستعمل رجلاً على العمل مما ولانا الله فيغل منه شيئاً إلا جاء يوم القيامة يحمله على رقبتة : إن كان بغيراً له رغاء ، وإن كانت بقرة لها خوار ، ثم رفع يديه إلى السماء وقال : اللهم هل بلغت ؟ اللهم هل بلغت ؟ " قالها مرتين أو ثلاثاً .

وتمدحون سخاء السلطان وكرمه ، إذ أنعم على بعض رعاياه بكيس من الدنانير ، والأمر على خلاف ذلك فهذا السلطان السخي قد تصدق بمال نهبه من بيت مال المسلمين ويعطي مخصصات مالية ضخمة لآله ومعارفه وبطانته ، وهو وإن أحسن إلى أفراد فقد أساء إلى الأمة .
وأيام "الخلافة الإسلامية" كانت الكفة تميل دوماً نحو الأرستقراطية الحاكمة التي استأثرت بالثروات والأموال والسلطة التي مارسها الخليفة وأسرته باسم الله وظله في الأرض ، وبذلك حاز بيت الخلافة المغنم دون أن يشاركه أو يتهدد سلطانه كهنوت رجال الدين على غرار كهنوت الكنيسة في القرون الوسطى ، لأن السلطان الديني كان لله الذي زعموا أنهم يمثلونه وينفذون شريعته وينهبون أموال بيت المال باسمه ، فهي - في نظرهم - أموال الله أقامهم عليها ووكلمهم في التصرف فيها . وبذا كانت الصيغة الشهيرة

(الأرستقراطية الحاكمة / طبقة الكهنوت) في بداية الحكم الإسلامي الملكي ذات طرف واحد: أرستقراطية سياسية دون كهنوت , مع أن هذه المعادلة أزلية وبقيت بطرفين منذ الأزل, طبقة رجال الدين (كهنة أو سحرة أو مشعوذين) , وطبقة الحكام (ملوك أو قياصرة أو أكاسرة أو أباطرة), أي طبقة تمسك بقربي البقرة , وأخرى تحلبها .

صدر للمؤلف

- 1- الاستبداد ودوره في انحطاط المسلمين
- 2- اعتقال العقل المسلم ودوره في انحطاط المسلمين
- 3- الإسلام الحنيف بين التخريف والتحريف

- للتواصل مع المؤلف :

nabilhilal2@yahoo.com

hilalhilal2@yahoo.com

hilalhilal2@hotmail.com